

كتاب الأمة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية - قطر

العدد: ١٦٧ جمادى الأولى ١٤٣٦هـ السنة الخامسة والثلاثون

ظاهرة التطرف والعنف

من مواجهة الآثار إلى معالجة الأسباب

الجزء الأول



نخبة من الباحثين

الأستاذ الدكتور عبد المجيد عمر النجار

باحث أكاديمي.. (تونس)

الدكتور سلمان بن فهد العودة

باحث أكاديمي.. (السعودية)

الدكتور عثمان أبو زيد عثمان

باحث أكاديمي.. (السودان)

الدكتور أحمد بوعود

باحث أكاديمي.. (المغرب)

الدكتورة حليمة بوكروشة

باحثة أكاديمية.. (الجزائر)



كتاب الأمة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية- قطر

ص.ب: ٨٩٣ الدوحة - قطر

من شروط النشر في السلسلة

- أن يهتم البحث بمعالجة قضايا الحياة المعاصرة، ومشكلاتها، ويسهم بالتحصين الثقافي، وتحقيق الشهود الحضاري، وترشيد الأمة، في ضوء القيم الإسلامية.
- أن يتسم بالأصالة، والإحاطة، والموضوعية، والمنهجية.
- أن يشكل إضافة جديدة، وألا يكون سبق نشره.
- أن يُوثق علميًا، بذكر المصادر، والمراجع، التي اعتمدها الباحث مع ذكر رقم الآيات القرآنية، وأسماء السور، وتخريج الأحاديث.
- أن يبتعد عن إثارة مواطن الخلاف المذهبي، والسياسي، ويؤكد على عوامل الوحدة والاتفاق.
- يفضل إرسال صورة عن البحث، لأن المشروعات التي ترسل لا تعاد، ولا تسترد، سواء اعتمدت أم لم تعتمد.
- ترسل السيرة الذاتية لصاحب البحث.
- تقدم مكافأة مالية مناسبة.

هـذا الكتـاب.. مجموعة رؤى ودراسات حول ظاهرة التطرف والعنف ومحاولة دراسة الأسباب المنشئة لها، والمخاطر والآثار المترتبة عليها، والمساهمة بتقديم حلول ومعالجات لكيفية التعامل معها، بعد أن تحولت إلى ظاهرة تثقل كاهل الأمة، وتحمل لها من الفتن والتآكل وتشويه حقيقة القيم الإسلامية أكثر مما يلحقه بها خصومها وأعداؤها.

إن ظاهرة التطرف والعنف والتشدد والغلو اليوم، يتدخل في تشكيلها الثالوث الخطر: الجهالة والهبالة والعمالة، ذلك أنها لم تنشأ من فراغ، وإنما جاءت نتيجة طبيعية للاستبداد السياسي، والظلم الاجتماعي، وغياب العلماء العدول، وغلبة الدهماء، والعداوة التاريخية لقيم الإسلام وحضارته، إضافة إلى أنها في معظمها مصنوعة من أعداء هذا الدين، بسبب المكونات الذاتية الهشة والزعامات الفاشلة.

إن مواجهة الآثار المترتبة على العنف والتطرف بالحلول الأمنية لم يزدها تاريخياً إلا اشتداداً، لذلك كان لا بد من دراسة متأنية وموضوعية للأسباب المنشئة للظاهرة، ومحاولة معالجة تلك الأسباب، والمساهمة ببناء السلم الأهلي والمشترك الإنساني، وإلحاق الرحمة بالناس، وإيقاف تسلط الإنسان على الإنسان وهيمنة حق القوة، والتأسيس لقوة الحق.

والكتاب في جزأين، وهو مساهمات كنا طرحناها من وقت مبكر لنشأة الظاهرة على نخبة مختارة من الباحثين والدارسين، ولم تتح لنا الفرصة الكافية للوصول بها إلى المساحة المطلوبة من القراء، لذلك فهي جديدة متجددة.

فهل تكون هذه الدراسات إحدى السبل لاسترداد البوصلة المفقودة، والتقاط الفرصة، وتصويب الاتجاه، قبل أن تغرقنا خطايانا؟

موقعنا على الإنترنت : www.sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islamweb.net

البريد الإلكتروني : E.Mail:M_Dirasat@Islam.gov.qa

ظاهرة التطرف والعنف

من مواجهة الآثار إلى معالجة الأسباب

الجزء الأول

نخبة من الباحثين

الطبعة الأولى

جمادى الأولى ١٤٣٦هـ

شباط (فبراير)- آذار (مارس) ٢٠١٥م

نخبة من الباحثين.

ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى معالجة الأسباب. الجزء الأول

الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠١٥م.

١٦٨ص، ٢٠سم - (كتاب الأمة، ١٦٧)

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية: ٢٥ / ٢٠١٥

الرقم الدولي (ردمك): ١ - ٩ - ١٢٠ - ٩٩٢٧ - ٩٧٨

أ. العنوان ب. السلسلة

موقعنا على الإنترنت : www. sheikhali-waqfiah.org.qa

www.Islamweb.net

البريد الإلكتروني: E. Mail: M_Dirasat@Islam.gov.qa

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يقول تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ...﴾

(النساء: ١٣٥)

تقديم

عمر عبيد حسنه

الحمد لله الهادي إلى الصراط المستقيم، يقول تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام:١٥٣)، الأمر الذي جعل هاجس المؤمن الدائم وقلقه السوي الخوف من عدم الاهتداء إلى الصراط المستقيم، والحذر من الانزلاق عنه، والوقوع في علل التدين وطرائق الأمم السابقة، من الضلال عن الحق وقول الإثم والسقوط في الظلم الموصل إلى غضب الله، لذلك فدعاؤه المستمر: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ (الفاتحة:٦-٧)، وكان هذا الدعاء عهدة المؤمن، وميثاقه، الذي يتلوه ويتدبره ويراجع استحقاقاته في سلوكه، ويدعو الله أن يوفقه للثبات عليه، والوفاء به، في كل ركعة من صلاته.

والصلاة والسلام على المعصوم، المبين لمنهج الله وصراطه المستقيم، الذي شرعه الله له في الكتاب، ولم يجعل له عوجاً، فكان ما جاء به من قيم وتكاليف الدين ملاءمة لفطرة الإنسان، ومطبوعة بالسماحة واليسر؛ وقد حذر، عليه الصلاة والسلام، من التنطع والغلو في الدين، وجعل حماية قيم الدين من التحريف الغالي والتأويل الجاهل والانتحال الباطل مسؤولية الأمة جميعاً، وناط بها حسبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بشكل عام، كما جعلها مسؤولية العلماء العدول من كل جيل، بشكل أخص، فقال عليه الصلاة والسلام: «**يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ**» (أخرجه البيهقي، في السنن الكبرى)

وبعد:

فهذا «**كتاب الأمة**» السابع والستون بعد المائة: «**ظاهرة التطرف والعنف.. من مواجهة الآثار إلى معالجة الأسباب**»، الجزء الأول، لنخبة من الباحثين المتخصصين في شعب معرفية متعددة، في سلسلة «**كتاب الأمة**»، التي تصدرها إدارة البحوث والدراسات الإسلامية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، يأتي في هذا الوقت، الذي تشتد فيه الفتن وتشتد حتى تكاد تكون كالليل المظلم، يأخذ بعضها برقاب بعض، وتكاد تزل فيها الأقدام بعد ثبوتها، وتضطرب الرؤية، ويفتقد الناس

معها البوصلة الموجهة، فيتحولون إلى السبل الخطأ، التي تتحكم بها حسب رغبتهم وميولهم وأمانيهم وأهوائهم.

وقد تكون الإشكالية الأخطر اليوم في امتداد الفتن وإصابتها وسائل العلاج، وانعكاس التعامل المحزن معها على عالم العقيدة، الذي يؤسس عالم الأفكار، عالم القيم والمعايير والتكاليف والأحكام الشرعية، ومحاولة العبث فيها، والتعسف في تنزيلها على غير محلها، وتحريفها وتأويلها خدمة للفتنة، وبذلك تتحول العقيدة ومعطياتها من حل ومخرج إلى مشكلة وانغلاق، وفي ضوء ذلك يمكن اعتبار هذه الفتن اليوم، الذي بات يأخذ بعضها برقاب بعض، من أخطر ما مر بالمسلمين، حيث تمتد لتجهض القيم، التي تشكل الملاذ والعاصم والملجأ وسبيل الخلاص من الفتن على يد أبنائها؛ فهل ضللنا الحق، ولحقت بنا لعنة المغضوب عليهم من الأمم السابقة، فبدأنا نخرب بيوتنا بأيدينا؟!

ذلك أن الإصابات والفتن والمحن، التي تقتصر على الأشياء والوسائل، تبقى هينة وقابلة للعلاج، على الرغم من كل الخسائر التي تخلفها، بل لعلها تصبح أشبه بالمحرضات والمنبهات والعبر والدروس، فتحول من نقمة إلى نعمة، لكن معيار النظر إلى هذه العبر والدروس قد يتعطل، وبذلك تتكرس الفتن، وقد تودي بالأمة؛ لأن الإصابة والفتنة لحقت بعالم القيم والمعايير

والأفكار، التي يناط بها التقويم والتصويب ومعايير المراجعة والنظر وتحديد الإصابة والهداية إلى كيفية التعامل معها.

إن الإشكالية اليوم -كما أسلفنا- أن الفتن تمتد للعبث بعالم القيم والأفكار، ويُمارس التحريف والتأويل والانتحال، بكل أشكاله ووسائله، على يد أبنائه، بحيث يصبح ما جاءت به النبوة تبعاً لهوى الناس، ووسيلة لتفريغ غرائزهم، في غياب فطرتهم السليمة، بدل أن يكون هوانا تبعاً لما جاءت به النبوة، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: «**لَنْ يَسْتَكْمِلَ مُؤْمِنٌ إِيمَانَهُ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُكُمْ بِهِ**» (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى).

إن التحريف والتأويل والعبث بقيم الدين والفهوم المعوجة تجعل من هذه القيم وقوداً للفتن، بدل أن تكون سبيلاً لمحاصرتها ومعالجتها، ويحضرنا في هذا المقام قوله سيدنا عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، عندما عاب عليه بعض المتحمسين عدم الخروج للقتال في فتنة عبد الله بن الزبير، رضي الله عنهما، محتجاً عليه بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ (البقرة:١٩٣)، فكان جوابه، رضي الله عنه، خالداً، يمثل قراءة الفتنة بأبجديتها الصحيحة: «**قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ**».

وهكذا تتحول القيم، إما بجهالة أو بهبالة أو بعمالة، أو بهم جميعاً من حل إلى مشكلة، وتلك هي الحالقة؛ لأنها تمثل في المحصلة النهائية فقدان البوصلة، وضلال الهدف، واختلال الاتجاه، والسقوط في ممارسات آثمة في علل المغضوب عليهم.

ولعلنا نقول هنا: إن أحاديث الفتن وإخبار النبوة بما يمكن أن تصير إليه الأمور، والتحذير من انتقال علل الأمم السابقة، التي انقرضت، بسبب إصاباتها، والارتقاء بحس المسلم، وتجديد ذاكرته في كل صلاة: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾؛ ليحذر السقوط فيها، إنما تمثل رؤى مستقبلية؛ ليستشعرها المسلم، ويأخذ أصحاب الرسالة الخاتمة حذرهم منها، فلا يقعون فيها، بسبب ضلالهم وحيدتهم عن صراط الذين أنعم الله عليهم.

فعلى الرغم من أن تلك الأحاديث إخبار من الصادق المصدوق إلا أنها، في الوقت نفسه، استنفار وطلب نفرة إلى فقه الفتن، ينطوي على إبصار تكاليف واستعدادات وتحذيرات وتنبيهات؛ ليأخذ الناس حذرهم، فيعالجوا أسبابها الموصلة إليها قبل أن يقعوا فيها، وإلا فلا معنى لإيرادها، ولا فائدة من إبلاغها!

لذلك يبقى السؤال الكبير المرفوع أمام كل ذي همّ وصاحب همة: ماذا أعددنا لها؟

ويأتي الجواب الواقعي اليوم، مع الأسف، محزناً حقاً، وذلك عندما نرى أننا وقد لحقتنا العطالة وتحولنا إلى رصيد جاهز وأدوات ووسائل ووقود للفتن، وما يتمخض عنها من عنف وتطرف وتشدد، وبذلك نحاصر أنفسنا بأنفسنا بدل أن تستفزنا الفتن وآثارها وتستنفرنا لقراءتها بأبجدية صحيحة وسليمة، وتحليلها، والتعرف على أسبابها، واضطلاع النخبة بالنفرة للإحاطة بعلمها والتحقق بفقهها، الفقه الذي يمكننا، بعد التحصل عليه، من العودة للأمة، محمّلين بالخبرة والعبرة، نوضح لها المخاطر، لعلها تبصر طريقها الصحيح، فتحذر المخاطر، يقول تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة:١٢٢)، وتعدّ للحيلولة دون وقوع الفتن، والوقاية منها، وكيفية التعامل معها حال نزولها، والتحول من صرف الجهود في ردود الأفعال والمواقف الدفاعية، التي يحكمها ويتحكم بأبعادها خصومنا وأعداؤنا، إلى الأفعال القاصدة والمواقف البنائية.

ولعلنا نقول هنا: قد تكون الإشكالية الحقيقية أو الأسباب لظاهرة العنف والتطرف والتعصب والغلو متمثلة في الاستبداد السياسي والاستعباد

والهيمنة والتسلط والتحدي الثقافي وعزل الأمة عن مصدر قوتها وقتل روح الجهادية، وأن المخرج الذي يكاد يكون بكل استحقاقاته وحيداً هو في إتاحة فرص حرية الاختيار، وتفكيك الأسوار الأمنية، وتوفير العدل والمساواة، وتحقيق الأمن السياسي والغذائي والسلم الاجتماعي، وزيادة الوعي وتنميته بقيم النبوة وبيناتها ورسالتها ومقاصدها، بدل التوهم بأن الحل بتجفيف المنابع وحرمان الأمة من تاريخها وحضارتها وقيمها، وبذلك نضع أيدينا على السبب الحقيقي لظواهر العنف والتطرف؛ ذلك أن هذه الظواهر لم تنشأ من فراغ.

لكن تبقى الحقيقة المرّة، التي لا يريد أن يبصرها أحد، أن الدواء والعلاج الأساس لإشكالية العنف والتطرف، الذي هو «الحرية» بكل استحقاقاتها، ما يزال يمثل الداء المخيف بالنسبة لخصوم الإسلام وأعدائه، ذلك أن أية فرصة للحرية وانزياح الظلم في عالم المسلمين يعني في الحقيقة وفي الواقع اختيار الناس للتوجه الإسلامي، والعودة لدينهم، وهذا مكمن الخطر والإشكالية المركبة بالنسبة لأعداء الإسلام وخصوم المسلمين.

إن بصيص الحرية، الذي لاح بالأفق، بسبب فشل وإخفاق المؤسسات الحاكمة واستبدادها، والمبادئ والأفكار والأحزاب الهجينة والخارج عن سياق

الحضارة الإسلامية وقيمها، جاء بما يسمى «ثورات الربيع العربي»... ونحسب أن مصطلح عربية الثورات جاءت من جغرافيتها وليس بسبب استقراء توجهها بدقة، إذ لا يخفى على أحد توجهها الإسلامي، الأمر الذي أغرى بها كل الخصوم، وجمع بينهم، على ما بينهم من عداوات، الأمر الذي أدى إلى محاصرتها، وإفشالها، وإحباطها، ودمغها بالتطرف والعنف والاستئثار بالسلطة، وتحريض الأقليات عليها، وإيقاظ النزعات والأحقاد والألغام الطائفية لتفجيرها من داخلها، على طريقة المثل العربي: «اقطع الشجرة بفرع منها»، فكانت السيرورة الطبيعية أن تتحول بعض الفصائل في هذه الثورات، بسبب الضغط والهيمنة والعداوة والوقيعة بها، إلى مليشيات تحمل المخاطر لذاتها وأمتها والإنسانية، ويصبح بأسها بينها شديداً.

ولعل الأخطر هنا إيقاعها في الفخاخ الطائفية، واسترداد المعارك التاريخية، التي ذهبت برجالاتها وإشكالاتها وظروفها؛ والمعروف أن الحروب الطائفية والفتن أكثر الحروب ضحايا.

وأحياناً قد يكون من صنوف الكيد إتاحة فرصة محددة ومحكومة ومحاصرة للحرية كميدان اختيار بدون مؤهل ووسيلة إفشال عملية، على طريقة: «اعطه الحبل ليشنق نفسه»، لتقديم مثل رديء وسيء

ومنفر عملياً من التوجه صوب القيم الإسلامية واعتبارها سبيل الخلاص من المعاناة والتسلط.

والأمر الأخطر على الحاضر والمستقبل هو لجوء هذه الفصائل الجانحة، لتوفير الشرعية لجنوحها والمسوغات لممارساتها، إلى الاحتماء بالأصول في الكتاب والسنة والميراث الثقافي؛ وتنزيل الأحكام حسب أهوائها، فيؤدي الأمر ببعضها إلى استباحة الدماء والأموال والأعراض، وتغيب عنها، في فورة الحماس وردود الفعل - هذا على اعتبار سلامة القصد ونظافة اليد ونقاء القلب- مقاصد الدين وسياسة الدنيا، فتعبث بالقيم بعقل عليل معوج، وفقه قليل محزن، ونظر كليل بائس، ويخلع بعضها على نفسه من الألقاب والمسميات ما يساهم بالوهم وصناعة الزعامات الفاشلة، حيث الكثير منها لا نصيب له من فقه أو علم شرعي، اللهم إلا تحزبه أو انتسابه لتنظيم إسلامي، وبذلك لم يقتصر على تشويه صورة الإسلام والتأويل الجاهل لقيمه على الحاضر، وإنما يمتد لتشويه التاريخ الحضاري للأمة، وذلك أشد عداوة على الإسلام والمسلمين من أعدائه، وأكثر تشويهاً لحقيقة القيم الإسلامية عملياً من كل السعاية التاريخية لخصومه.

وبذلك، تشكلت تركة ثقيلة من التدين المغشوش والغثائية والعبثية تحتاج إلى أجيال لإزاحتها وترحيلها عن كاهل الأمة، وإعادة تجلية القيم

الإسلامية، وبناء إمكانية التفريق بين الصورة والحقيقة، بين حقيقة الدين وقيمه الموثوقة وصورة التدين وممارساته المشوهة، حيث أصبح لا بد من «التخلية قبل التحلية».

وبالإمكان القول: قد تكون ظاهرة التطرف والتشدد والغلو ظاهرة طبيعيــة؛ لأن جميــع أسبابــها متوفرة ومجتمعة، وفي مقدمتها غياب الحرية، واشتــداد الظلم والهيمنة والتســلط، لذلك يصح لنا أن نقول هنا: إن الإرهــابي الحقيقي هو المتسبب، الذي يروع المجتمعات ويهدد السلم الأهلي، الذي يمارس الظلم والقهر؛ إنه الجاني والقاتل والإرهابي الحقيقي وعدو الحياة.

فالــذي يقتل الناس في الحقيقة هو من اضطهدهم واستعبدهم وأحــرجــهم فأخرجهــم، ولا نقول هــذا تسويغاً للتــطرف والتشــدد أو للتهوين من مخاطره وآثاره وضرورة التكاتف والعمل على معالجته وإزالة أسبابه، وإنــما نود بــذلك أن نؤكد أن معالجة الآثار بالحلول الأمنية وحدها واستمرار تحدي الأمة بالعدوان على قيمها تحت عنوان ما يسمى «تجفيف المنابع»، الذي يؤدي إلى العبث بمناهجها وقرآنها وسنتها، قد يُجذِّر العنف ويعمقه؛ وما لم تعالج أسبابه فسوف يستمر ويستمر في تهديد إنسانية الإنسان، والعبث بأمنه وقيمه وحضارته.

وبعد:

فهذا الكتاب في أصله مجموعة رؤى ودراسات حول ظاهرة التطرف والعنف ومحاولة دراسة الأسباب المنشئة لها، والمخاطر والآثار المترتبة عليها، والمساهمة بتقديم حلول ومعالجات لكيفية التعامل معها، بعد أن تحولت إلى ظاهرة تثقل كاهل الأمة المسلمة، وتحمل لها من الفتن والتآكل والإنهاك وتبديد الطاقات وتشويه حقيقة القيم الإسلامية أكثر مما يلحقه بها خصومها وأعداؤها تاريخياً.

إن ظاهرة التطرف والعنف والتشدد والغلو اليوم، يتدخل في تشكيلها الثالوث الخطر: الجهالة والهبالة والعمالة، ذلك أنها لم تنشأ من فراغ، ولا في فراغ، وإنما جاءت نتيجة طبيعية للاستبداد السياسي، والظلم الاجتماعي، والفقر الاقتصادي، وغياب العلماء العدول، وغلبة الدهماء، والجهل بحقيقة الإسلام، والعداوة التاريخية لقيمه وحضارته، إضافة إلى أنها في معظمها مصنوعة من أعداء هذا الدين، بسبب المكونات الذاتية الهشة والزعامات الفاشلة وقلة الكسب العلمي والفقه الشرعي.

إن مواجهة الآثار المترتبة على العنف والتطرف بالحلول الأمنية لم يزدها تاريخياً إلا اشتداداً واختباءً وظهوراً، إنها المداواة بالتي كانت هي الداء، لذلك كان لا بد من دراسة متأنية وموضوعية للأسباب المنشئة للظاهرة، ومحاولة

معالجة تلك الأسباب، والمساهمة ببناء السلم الأهلي والمشترك الإنساني، وإلحاق الرحمة بالناس، وإيقاف تسلط الإنسان على الإنسان وهيمنة حق القوة، والتأسيس لقوة الحق.

والكتاب سوف يكون من جزأين، وهو مساهمات كنا طرحناها من وقت مبكر لنشأة الظاهرة على نخبة مختارة من الباحثين والدارسين، ولم تتح لنا الفرصة الكافية للوصول بها إلى المساحة المطلوبة من القراء، لذلك يمكن اعتبارها جديدة متجددة؛ لأن ظاهرة العنف والتطرف ما يزال يشتد أوارها، ويشتد، ويظلم ليلها، ويتيه دليلها، حتى يدع الحلم حيراناً!

فهل تكون هذه الدراسات إحدى السبل لاسترداد البوصلة المفقودة، والتقاط الفرصة، وتصويب الاتجاه، قبل أن تغرقنا خطايانا؟

ولله الأمر من قبل ومن بعد.

الحرية الفكرية
في مواجهة ظاهرة التطرّف

الأستاذ الدكتور عبد المجيد عمر النجار (*)

تمهيد:

بالرغم من التشخيص غير الموضوعي من قِبل جهات عدّة في العالم لظاهرة التطرّف في النطاق الإسلامي، وبالرغم من التوظيف غير النزيه لهذه الظاهرة من قِبل تلك الجهات، فإنها في حقيقتها تُعدّ ظاهرة ذات مصداق في الواقع، وذات تأثير بالغ في الأحداث على المستوى المحلّي ضمن البلاد التي توجد فيها، وعلى المستوى العالمي أيضاً. وبدل أن يُترك أمرها لتُبحث من قِبل الآخرين، فتُشخّص تشخيصاً غير موضوعي، وتوظّف توظيفاً غير نزيه، فإنّه من الواجب على المسلمين أنفسهم أن يولوا هذه القضية العناية الكافية بالبحث فيها، تشخيصاً وبيان أسباب وعلاجاً، فهم أقدر على

(*) باحث أكاديمي.. (تونس).

ذلك باعتبار أنّها ظاهرة نابتة فيهم، وهم أخلص في بحثها باعتبار أنّ آثارها وتداعياتها تمتدّ إليهم قبل غيرهم.

وإذ هذه الظاهرة تُعدّ ظاهرة في غاية التعقيد، بما هي ملتقى للعوامل المتشابكة، اجتماعية ودينية وسياسية وغيرها، فإنّ البحث فيها ينبغي أن يأخذ حقّه من الجدّية العلمية، وأن يبلغ مداه من الجهد المبذول، وذلك من أجل الوصول إلى تشخيص صحيح وإلى علاج سديد. ومما يؤسف منه أننا بالرغم من خطورة الظاهرة وتعقّدها فإننا لا نرى الأمر يسير في هذا الاتجاه إلى حدّ الآن، فأكثر ما تُتناول به ظاهرة التطرّف من البحث هو مجرّد الاستنكار والشجب، أو في أحسن الأحوال التشخيص وبيان سوء الآثار، أما الدرس العميق للأسباب التي تولّد التطرّف، والتوصيف للعلاج الحقيقي الذي يبرئ منه، فإنه يكاد يكون غائباً في درس هذه الظاهرة، أو هو يمسّها أحياناً مسّاً خفيفاً لا يغني شيئاً في مواجهة هذا التحدّي الذي يواجه المجتمع بأكمله، وينذر بآثار بالغة السوء على مستقبل استقراره ونموّه.

وفيما نحسب فإنّه قد آن الأوان، إن لم يكن هذا الأوان قد فات، لأن تدرس ظاهرة التطرّف في المجتمع الإسلامي، ما كان منها عامّاً وما كان دينياً بصفة خاصّة، دراسة علمية تتجه نحو البحث عن الأسباب وتوصيف العلاج، وأن تتضافر في ذلك الدرس آليات البحث النفسية والاجتماعية والدينية للوصول إلى تشخيص سليم يُبنى عليه علاج ناجع،

وذلك بدل الاسترسال في الاقتصار على تجريم الآثار التي يفضي إليها التطرّف، والاسترسال في المعالجات الأمنية التي لا تزيده إلا استشراءً وانتشاراً، كما هو الحال السائد اليوم في أكثر ما يقع من تعامل مع هذه الظاهرة.

ولعلّ المتأمّل بعمق في ظاهرة التطرّف، كما هي متفشّية في البلاد الإسلامية، والمستأنس في فهم ذلك بأحداث التاريخ في الظواهر المشابهة ينتهي إلى أنّ التطرّف ظاهرة معقّدة غاية التعقيد، مركّبة في أسبابها، متشابكة في جذورها التي تضرب في أعماق النفوس، وتتشكّل في ثنايا التفاعل الاجتماعي، ولكنّ المتفحّص الأريب في متشابك تلك الأسباب والجذور يلمح أنّ واحداً منها هو الأغلظ والأبين من بينها، وهو بالتالي العامل الأكبر أثراً في إنتاجها، والمغذّي الأقوى لديمومتها وتوسّعها واستشرائها، وذلكم هو عامل الاستبداد، متمثّلاً في فروع مختلفة، فكرية وسياسية واقتصادية وغيرها.

وحينما يتمّ العثور على هذا العامل الأكبر المولّد للتطرّف، ويقع التأكّد منه عاملاً حقيقياً فاعلاً بتوصيفه توصيفاً صحيحاً، وتنسيبه إلى معموله تنسيباً يقينياً فإنّ مرحلة مهمّة من مراحل البحث في الظاهرة تكون قد أُنجزت لتُبنى عليها المرحلة اللاحقة، وهي مرحلة العلاج، ولا يكون علاج الاستبداد لقطعه عن إنتاج التطرّف إلاّ بنقيضه الذي هو الحرّية،

وهي ما نحسب أنّها من أنجع ما يمكن أن تُعالج به ظاهرة التطرّف بصفة عامّة، والتطرّف الديني بصفة خاصّة، وذلك ما تتضافر عليه شهادة المنطق المجرّد مع شهادة التاريخ مع شهادة الوقائع الراهنة لينتج من ذلك ما يشبه اليقين في هذا الشأن.

وإذا كان للاستبداد المفضي إلى التطرّف فروع متعدّدة، فإنّ واحداً منها يبدو أنّه من أكبر العوامل تأثيراً في إنتاج التطرّف كما هو متمثّل في الظاهرة الراهنة في البلاد الإسلامية، وهو الاستبداد الفكري، وهو عامل ذو أثر داخلي يتشكّل من ذات التكوين الفكري في البناء الثقافي للفرد الذي يسلّط عليه الاستبداد، فيدفع به إلى التطرّف، وليصبح ذلك ظاهرة عامّة حينما يشمل هذا الاستبداد شرائح واسعة من الناس بطريق التربية والتعليم والتوجيه. وبما أنّ هذا العامل يضرب في ذات التكوين الثقافي فإنه يمثّل خطورة بالغة، ويحتاج علاجه إلى جهود مضاعفة على تطاول من الزمن. ولا يكون هذا العلاج إلا بتحرير الفرد وتحرير جماعة الأفراد تحريراً فكرياً من ربقة ما يسلّط عليهم من استبداد. وذلك ما نحاول بيانه في المقاربة التالية.

الاستبداد والتطرّف

قد يكون التطرّف الديني مفهوماً تختلف فيه الأنظار بين موسّع في مدلوله ومضيّق فيه، حتى ينتهي الأمر ببعضهم إلى اعتبار الالتزام الديني ذاته ضرباً من ضروب التطرّف، وينتهي الأمر ببعضهم الآخر إلى اعتبار التطرّف كما يقدّره مخالفوهم هو الدين الصحيح، وأنّ ما عداه ليس بدين.

وكذلك فإنّ العلاقة بين التطرّف والاستبداد قد لا تكون بيّنة بذاتها بصفة مباشرة، إذ قد يقال ما هي الصلة مثلاً بين استبداد سياسي يمارسه الحكّام على الشعوب وبين الموقف الديني للأفراد، فهماً وسلوكاً، حتى يكون هذا الموقف متطرّفاً أو غير متطرّف؟ أو ما هي الصلة بين منهج علمي تربوي لتعليم الدين وبين التطرّف الذي يكون عليه من يتخرّج على ذلك المنهج حتى يُقال إنّ هذا أفضى إلى ذاك؟ ولذلك فإنه يجدر التحديد في كلّ من هذين الأمرين حتى يكون البيان اللاحق جارياً على صعيد واضح في بسط الأسباب وفي توصيف العلاج.

أ – التطرّف والتطرّف الديني:

يعني التطرّف في اللغة: انتحاء أطراف الأشياء، مكاناً أو زماناً أو أجساماً، ميلاً عن أواسطها، وقد جاء في حديث عذاب القبر أنّ أحد أصحاب القبرين اللذين مرّ بهما الرسول ﷺ وأخبر بأنهما يعذّبان

إنما يعذّب لأنه «**كان لا يتطرّف من البول**»[1] أي لا يتعد إلى أطراف المكان الذي يكون فيه من أجل التبوّل.

ومجاراة لهذا المعنى اللغوي ربّما أصبح التطرّف يطلق على الذهاب في عالم الأفكار إلى ما فيه مبالغة غير معهودة عند الناس، فيكون القائل بها والمتبنّي إياها كأنما قد ذهب إلى أقصى ما يمكن أن يحتمله موضوعها من المعاني، فيوصف إذن بأنّه متطرّف على هذا المعنى. وقد أصبح مصطلح التطرّف الديني يطلق على هذا المعنى حينما يتعلّق الأمر بالمعتقدات أو بالممارسات الدينية، فيوصف المتديّن بهذا الوصف إذا ما ذهب في معتقداته أو في مسالكه إلى أقصاها في اتّجاه المغالاة والتشدّد.

وقد ورد في القرآن والسنّة توصيف لهذه الحال التي يكون عليها المتديّن، ولكن لم يرد تعبير عنها بالتطرّف، وإنما استعمل لفظ آخر هو «الغلوّ في الدين»، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ ﴾ (النساء: ١٧١)، وهو مأخوذ من الغلوّ في الأمر بمعنى تجاوز الحدّ المألوف فيه، فيكون الغلوّ في الدين معناه «أن يظهر المتديّن ما يفوت الحدّ الذي حدّد له الدين»[2].

---

(١) ذكره ابن منظور في اللسان: مادة: طرف، وقد أورد ابن حجر روايات مختلفة للحديث ليس من بينها لفظ «يتطرّف»، وإنما منها: ألفاظ: يستتر، يستنزه، يستبرئ، يتوقّى. راجع: ابن حجر، فتح الباري (القاهرة: دار الريان للتراث، ١٩٨٦م) ١/٣٨٠.

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية للنشر، د.ت) ٦/٥١ .

وقد عبّر الحديث الشريف عن ذات المعنى بالتنطّع، وهو ما جاء في قوله ﷺ في من غالى في التديّن: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»[1]، وهم المغالون في الدين، المبالغون، المتشدّدون فيه[2].

وبناء على ذلك يمكن أن نستعير المدلول القرآني والحديثي كما جاء دالاً عليه لفظ الغلوّ والتنطّع لنجعله مدلولاً للتطرّف، فنقول: إنّ التطرّف الديني يطلق على ما يعتقده إنسان ما من تصوّرات أو ما يمارسه من أعمال على أنّها دين يتديّن به، متجاوزاً ما حدّده الدين من حدود، أو متحرّياً فيها ما هو الأقسى والأشدّ إذا كانت الدلالات تحتمل من المعاني الأيسر والأسهل. فكلّ من تديّن بما يتجاوز التحديدات الدينية للمعتقدات والأعمال السلوكية فهو متطرّف، وكلّ من تحرّى من الدين ما هو الأشدّ وجعله هو الدين في حقّ نفسه بله في حقّ غيره فهو متطرّف أيضاً.

والتطرّف الديني في نطاق هذا المعنى الذي حدّدناه قد يكون درجات متفاوتة بعضها أشدّ من بعض. وأخفّ الدرجات هي أن يقف التديّن الذي يتديّن به المتطرّف عند حدّ كونه فهماً خاصّاً للدين اقتنع هو به، ولكنّه لا يحجر على غيره أن يفهم الدين فهماً آخر فيتديّن به، ويعذره في فهمه

---

(١) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون.

(٢) راجع ابن منظور، لسان العرب: مادة: نطع، عمق.

وتديّنه، وذلك على قاعدة أنّ تديّنه هو صواب يحتمل الخطأ وتديّن غيره المخالف لتديّنه خطأ يحتمل الصواب، فهذا التطرّف تكون آثاره السلبية محدودة تكاد لا تتجاوز ما يسبّبه الفهم الخاطئ للدين من عطالة في التفاعل الاجتماعي للفرد المتطرّف بهذا المعنى، إذ كلّ خلل في التدين الفردي ينشأ عنه خلل في العطاء الاجتماعي للمتديّن، وهو ما أشار إليه قوله ﷺ: **«إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لا أَرْضًا قَطَعَ وَلا ظَهْرًا أَبْقَى»**[1].

وقد ينتقل التطرّف إلى درجة أعلى، وهي أن يكون المتطرّف متشبّثاً بتديّنه على أنّه هو التديّن الحقّ الذي لا يحتمل الخطأ، وأن تديّن غيره هو الباطل الذي لا يحتمل الصواب، ولكن مع ذلك يبقى المتطرّف مكتفياً في يقينه بذلك في حدود ذاته غير داع إليه أو مبشّر به. وهذه الدرجة أخطر من الأولى لأنها تهيّئ في نفس المتطرّف للاعتقاد بأنّ الدين الحقّ هو ما هو عليه، وأنّ ما عليه الآخرون ليس بدين، وهذا ما قد ينتهي إلى

(١) أخرجه البيهقي في سننه: كتاب الصلاة، باب القصد في العبادة. والمنبتّ هو الذي يغالي في حثّ دابّته على السير حتى يرهقها فلا تعود قادرة عليه، وهي استعارة لمن يغالي في التديّن فإنّه لا تحصل له فائدة، كالمنبتّ الذي لا تحصل له فائدة، بل يبوء بتعطيل دابّته وعدم بلوغ مقصده؛ وأخرج الإمام أحمد، عن أنس بن مالك ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ».

الاعتقاد بكفران هؤلاء الآخرين أو على الأقلّ الاعتقاد بضلالهم وفسقهم. ومهما يكن من أنّ ذلك قد يبقى حبيس النفس إلاّ أنّه تكون له آثار ضارّة؛ وذلك لأنّ المتطرّف في هذه الدرجة سوف تكون معاملته لسائر المجتمع ممن هم على غير تديّنه معاملة سيّئة سواء من حيث التواصل النفسي أو من حيث التعامل السلوكي، وقد يحدث ذلك منه عن وعي أو عن غير وعي.

والدرجة الثالثة من التطرّف هي تلك التي لا يكتفي فيها المتطرّف بأن يحبس قناعاته في نفسه، وإنما يكون منافحاً عنها، وداعياً لها، ومبشّراً بها على أساس أنّ تديّنه هو الحقّ، وتديّن غيره المخالف له هو الباطل كفراً أو ضلالاً، فيصبح إذن تطرّفه مذهباً دعوياً، تُسخّر الوسائل لنشره، وتتضافر الجهود للدعوة إليه، وقد تنشأ الفرق والجماعات لنصرته على أنّه هو الحقّ وغيره هو الباطل. وفي هذه المرحلة تشتدّ الآثار السلبية للتطرّف، إذ يصبح مفضياً إلى الفتنة الاجتماعية، وإلى الفرقة بين المسلمين.

وقد يصل التطرّف إلى مرحلة رابعة هي أخطر المراحل جميعاً، وذلك حينما يعمد المتطرّف إلى فرض تديّنه الذي يعتقد أنّه الحقّ على الناس بالعنف ليكون لهم ديناً، أو ينتهي به تطرّفه إلى تصرّفات عنيفة في غير مجال فرضه على الناس، كأن يكون نكاية أو انتقاماً أو تطبيقاً لأحكام دينية في

غير ما هو مخوّل فيه جهاداً أو إقامة حدود أو ما شابه ذلك. وربّما أُعطي التطرّف في هذه المرحلة اسماً آخر هو الإرهاب. ولا شكّ أنّ التطرّف في مرحلته هذه يصبح شاملاً في تأثيره السيّئ المجتمع بأكمله، فتنة دموية، وانتهاكاً لدماء وأموال، واضطراباً يعطّل مسيرة المجتمع في التعمير، بل قد تصيب هذه الآثار الدين نفسه، وذلك حينما تُرى هذه التصرّفات مجترحة باسم الدين، فيقع في كثير من النفوس أنّ ديناً هذه حقيقته ليس جديراً بأن يكون ديناً يتّبع، فيتشكّك فيه المتشكّكون ويرفضه الرافضون، وتنكفئ الدعوة إليه في انتكاس عظيم.

وليست هذه المراحل من التطرّف بمنعزلة عن بعضها، بل هي على العكس من ذلك منفتح بعضها على بعض، وكثيراً ما تنتهي الأولى منها إلى الرابعة، إذ هي ليست إلا درجات في عمق الإيمان بما يحمله المتطرّف من تصوّر للتديّن، فكلّما تعمّق ذلك الإيمان في نفسه انتقل التطرّف من درجة إلى درجة، وهل العنف الإرهابي باسم الدين إلاّ ناشئاً من فهم تجاوز ما حدّده الدين نفسه من حدود، ثم تطوّر إلى اعتقاد أنّ ذلك الفهم هو الحقّ وغيره هو الباطل، ثم تطوّر إلى التبشير به والدعوة إليه، حتى انتهى إلى نصرته بالعنف، وهكذا تنتهي في كثير من الأحيان الدرجة الأولى من التطرّف إلى الدرجة الرابعة منه، وذلك بحسب ما يقوى من العوامل المسبّبة في ذلك والمدعّمة له، كما سنبيّنه لاحقاً.

ب- سببية الاستبداد في التطرّف:

الاستبداد في اللغة من استبدّ بالأمر إذا انفرد به دون غيره، سواء كان ذلك الأمر مادّياً أو معنوياً. وفي الاصطلاح السائر اليوم يمكن أن يقال: إنّ الاستبداد هو انفراد جهة ما، فردية أو جماعية، بممارسة حقّ من الحقوق دون جهات أخرى لها في ذلك الحقّ نصيب. فإذا كان ذلك الانفراد متعلّقاً بحقّ مادّي مثل حق الثروة الوطنية سمّي الانفراد به استبداداً اقتصادياً، وإذا كان متعلّقاً بحقّ المشاركة بالرأي في الشأن السياسي العامّ سمّي استبداداً سياسياً، وإذا كان متعلّقاً بحقّ التفكير الحرّ سمّي استبداداً فكرياً، وهكذا الأمر في كلّ الحقوق المادّية والمعنوية إذا ما وقع الانفراد بها دون من له نصيب منها، ومن ذلك ما روي عن علي، رضي الله عنه، من أنه قال فيما يرى من حقّ له في الخلافة: «كنا نُرى أنّ لنا في هذا الأمر حقّاً فاستبددتم علينا»[1]، أي انفردتم بالخلافة بما لنا فيها من حقّ.

وللاستبداد بهذا المعنى بالتطرّف الديني صلة وطيدة، وهي صلة قد تتشكّل خيوطها من تداعيات نفسية، أو من تأويلات دينية، أو من تأثيرات ثقافية فكرية، ولكنها تنتهي إلى نفس المصبّ لتفضي إلى إنتاج التطرّف على درجات مختلفة، وفي كلّ الأحوال يتبيّن من جميع هذه الخيوط أنّ التطرّف الديني ليس إلاّ وليداً للاستبداد من خلال هذه القنوات وربما

---

(١) ابن منظور، لسان العرب: مادة: بدد.

شاركتها في ذلك قنوات أخرى غيرها، ولكنّها تبقى هي الأبين في سببيتها له، وفي استيلاده هو منها، وهو الأمر الجدير بالشرح والبيان.

- **التنفيس النفسي:**

إنّ استبداد طرف من الأطراف بحقّ من الحقوق دون من له فيه نصيب منه من شأنه أن يحدث في نفس المستبَدّ عليه شعوراً بالقهر والمظلومية، وذلك الشعور يولّد فيه استعداداً للمقاومة من أجل رفع الاستبداد عنه ليظفر بحقّه. وكثيراً ما يكون الواقع حائلاً دون أن يثمر ذلك الاستعداد ثماراً واقعية بالتمكّن من ردّ الحقوق بالفعل، ولكنّه مع ذلك يبقى استعداداً قائماً في النفس غير أنّه ينفّس عن ذاته في اتّجاه آخر، وهو اتّجاه الإسقاطات والآمال، فتأتي حينئذ الأفكار التي تعوّض الحصول الناجز للحقوق المستبَدّ بها بآمال في الحصول عليها بما هو آجل، وتُصبغ تلك الأفكار بصبغة دينية فتصبح ديناً يتديّن به المظلومون في حقوقهم المستبَدّ عليهم فيها، وهو ضرب من ضروب التطرّف الديني.

ولو تأمّلنا حال كثير من الجماعات الدينية الموصوفة بالتطرّف في القديم والحديث لوجدنا فيها العديد من النماذج التي ينطبق عليها هذا الحال. ومنها على سبيل المثال تلك الفرق التي سُلّط عليها الاستبداد السياسي بحرمانها من حقوقها في المشاركة السياسية، فنفّست عن ذاتها بتصوّر عهد مقبل يعود فيه الحكم إليها على يد رجل منها يزيل الاستبداد ويقيم العدل،

وأصبحت أفكار من مثل فكرة الغيبة والرجعة وملء الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً ديناً تتديّن به.

ومنها أيضاً فرق حديثة استقرّ في تصوّرها، تحت وطأة الاستبداد السياسي، أنّ السياسة وما يتعلّق بها ليست من مشمولات التديّن، فأسقطتها من حسابها، وجعلت الخوض فيها خوضاً فيما لا يعني، وتجاوزت إذن ما حدّه الدين من شمول تكون فيه جميع مظاهر الحياة مناطاً لأحكام الدين، بما فيها الحياة السياسية.

وثمّة فرق أخرى اتجهت اتجاهاً معاكساً، إذ هي تحت وطأة الظلم والقهر امتلأت نفوس أتباعها حقداً وغيظاً على الظلمة المستبدّين، فأصبحوا لا يلوون على شيء إلا على الانتقام بأيّ وسيلة أدّت إليه، سواء كانت أفكاراً تكفيرية تضليلية لمن يمارس الاستبداد، أو كانت تصرّفات عملية بالعنف المسلّح والتقتيل والتدمير واغتصاب الأموال، وأصبح ذلك عند كلّ من أولئك وهؤلاء فهماً دينياً تمارس على أساسه الدعوة إلى الإسلام عند النوع الأول، ويمارس على أساسه العنف عند النوع الثاني.

ولعلّ كثيراً مما يقع اليوم من أعمال عنف تتبنّاها بعض الجماعات الإسلامية راجع إلى هذا السبب النفسي الذي ولّده الاستبداد السياسي وملاحيقه من التعسّف والظلم والتسجين والتعذيب، فبعض هذه الجماعات تولّدت عندها الأفكار التكفيرية الانتقامية في سجون الاستبداد، إذ قد

دخلت إلى تلك السجون وهي سويّة التفكير مستقيمة في فهمها الديني، ولكنّها بما اكتوت به فيه من تنكيل اعوجّت مفاهيمها باحتقانات نفسية شديدة، وتبنّت من الأفكار ما هو في الأقصى من التطرّف والغلوّ مثل التكفير للحكّام ولكلّ من يتخاذل عن مقاومتهم، والهجرة من دائرة المجتمع الكافر إلى خلايا اجتماعية تُكوّن على الطهر والنقاوة، فلمّا سنحت فرصة الخروج من السجن انطلق المنتمون إلى هذه الجماعات في عاصفة من القتل لا للحكّام فحسب بل حتى لسياح جاؤوا من مجتمعات قصية مستأمنين للسياحة في الأرض، وقد صرّح أحدهم إثر مجزرة اجترحها مع رفاقه في مدينة الأقصر بمصر ذهب ضحيتها عشرات من السياح بأنّه فعل ما فعل لأنه، نتيجة شعور جارف بالقهر، أصبحت تحدوه رغبة جامحة في القتل لكلّ ما له بالحكم علاقة من قريب أو من بعيد، وأنه لم يعد يشعر بأنه يمكن أن يخسر شيئاً.

إنه إذن الاستبداد ولّد في النفوس التطرّف إلى أقصى درجاته.

- التأويل الديني:

باعتبار أنّ الإسلام يتّصف بالشمول، أصبح فيه كلّ تصرّف إنساني مشمولاً بالحكم الديني، ومن ثمّة تكون مقاومة الاستبداد أمراً واجباً بالدين، كما يكون الدفاع عن الحقوق لاسترجاعها أمراً واجباً بالدين أيضاً، ومن تقاعس عن ذلك فقد تقاعس عن إقامة الدين، فتصبح إذن مقاومة أيّ

استبداد مهما يكن لونه أمراً واجباً، وهذا المعنى حينما تتشرّبه نفوس المؤمنين فإنّها تنطلق به إلى ساحة الإنجاز العملي، وإذا ما احتدم الصراع بين الحقّ، ممثّلاً في المطالبة بالحقّ ومقاومة الظلم، وبين الاستبداد وممارسيه، فإنّ شهوة الغلبة تصبح صانعةً لتأويل تلتمس مبرّرات من التصوّرات ومن الأعمال تتجاوز ما حدّده الدين ولكن تسبغ عليها صبغة دينية، فينشأ إذن التطرّف في خضمّ الصراع بين الحقّ والباطل بالتأويل المتعسّف.

ولهذا المعنى أمثلة كثيرة أيضاً، من الماضي والحاضر. ففرق الخوارج لما قدّروا أنّ الحكم الإسلامي آل إلى الاستبداد وطّنوا النفس على مقاومة ذلك الاستبداد، وفي خضمّ صراعهم معه أحدثوا الأحاديث من التصوّرات المكفّرة لمن سواهم من المسلمين، ومن الأعمال التي أصبحوا يستحلّون فيها الدماء غيلة ظانّين أنّ ذلك يُعتبر منهم تديّناً وهو في حقيقته تطرّف في الدين. وفي العصر الحديث قامت حركات كثيرة تقاوم الاستبداد السياسي برسم الواجب الديني، واستحدثت في سبيل ذلك من أساليب المقاومة ما هو من الوسائل المتجاوزة لتحديد الدين مفتين بأنّها من الدين، على اعتبار أنّها تفضي إلى تحقيق مقصد ديني هو مقاومة الاستبداد وبسط الحرّية والعدل، وذلك مثل قتل الأبرياء وإتلاف الأموال العامّة نكاية في الأنظمة الحاكمة المستبدّة، وسعياً في إسقاطها من موقع الحكم، فسقطت إذن في التطرّف حتى درجة الإرهاب بسبب الاستبداد عن طريق تأويلات دينية متطرّفة.

وربّما أدّى الاستبداد السياسي إلى ضرب آخر من التطرّف هو التطرّف المستكين الذي لا ينـزع إلى العنف ولكنّه ينـزع إلى الاستقالة من الحياة العامّة، وذلك بفعل تصوّرات تستقرّ في الأذهان على أنّها دين، وهي في الحقيقة تتجاوز تحديدات الدين، فالاستبداد قد تشتدّ سطوته على نفوس الأفراد والجماعات، وتفشل مقاومته للإطاحة به المرّة تلو المرّة، وقد تحدث من تلك المقاومة الفاشلة فتن تنال المجتمع كلّه بالبأس، فيقر إذن في بعض النفوس أنّ هذا الاستبداد قدر مقدور لا فكاك منه، وأنّه في بأسه أهون من بأس الفتنة، وينتهي الأمر بضرب من التشريع له، والتشريع لمنع مقاومته، ويتبع ذلك تشريع للسير في ركابه وممالأته ومدّ يد المعونة له، وقد يتّجه التشريع للانكفاء عن الحياة العامّة إلى حياة خاصّة تنشد الخلاص الفردي بضروب من التريّض الروحي الذي يتجاوز توجيهات الدين وتعاليمه.

وما إخال بعض الفرق الإسلامية الغالية في التصوّف إلاّ ناشئة من هذا السبب، إذ لما يئست من سقوط الاستبداد نأت بنفسها عن الحياة العامّة للناس، وانكفأت تغوص في حياة روحية تجاوزت فيها رسوم الدين من مثل أفكار الحلول والاتحاد وما شابهها.

ويشبه ذلك أيضاً ما نشأ من أفكار عند بعض فقهاء السياسة تشرع للاستبداد نفسه بالتشريع للاستيلاء على الحكم بغلبة الشوكة العسكرية ابتداءً واستمراراً، وذلك على نحو ما قرره إمام الحرمين في قوله: «إذا استظهر

(الساعي إلى الإمامة) بالقوّة، وتصدّى للإمامة كان إماماً حقّاً، وهو في حكم العاقد والمعقود له»[1]، وإذا كان هذا التقرير متعلّقاً بالإمام المتوفّرة فيه شروط الإمامة فإنّ فيه فيما نقدّر تجاوزاً لما حُدّد في الدين من أنّ الإمام لا ينتصب إلاّ بإرادة الأمّة وتزكيتها وبيعتها العامّة. ولعلّ هذا المعنى هو الذي أشار إليه الكواكبي بقوله: «والناظر المدقق في تاريخ الإسلام يجد للمستبدّين من الخلفاء والملوك الأولين، وبعض العلماء الأعاجم وبعض مقلّديهم من العرب المتأخّرين أقوالاً افتروها على الله ورسوله تضليلاً للأمّة عن سبيل الحكمة يريدون بها إطفاء نور العلم وإطفاء نور الحكمة»[2]

ولعلّ بعض الجماعات الإسلامية في العصر الحاضر، وقعت بسبب الاستبداد، في هذا التطرّف السلبي، وذلك مثل أولئك الذين يبرّرون تبريراً شرعياً كلّ تصرّف استبدادي يصدر عن الحكّام باعتباره صادراً عن وليّ الأمر، ويشرعون لوجوب طاعته في ذلك، وحرمة معارضته بله مقاومته، أو أولئك الذين انسحبوا من هذا الميدان بالكلّية، وسحبوا الدين أن يكون له حكم فيه، وجعلوا ذلك من حديث المرء فيما لا يعنيه، فكلّ من هؤلاء

(١) إمام الحرمين الجويني، الغياثي (قطر: الشؤون الدينية، ١٤٠٠ هـ) ٣١٧؛ وراجع في ذلك كتابنا: مقاربات في قراءة التراث (بيروت: دار البدائل، ٢٠٠١م) ص٨٣ وما بعدها.

(٢) عبد الرحمن الكواكبي، طبائع الاستبداد (الجزائر: موفم للنشر، ١٩٨٨م) ص٣٦، ونحن إذ ننزّه إمام الحرمين الجويني عن أن يكون مشمولاً بهذا التقرير من الكواكبي إلا أننا نقدّر أنه في موقفه من الاستبداد السياسي قد وقع في آراء فيها قدر من الغلوّ.

وأولئك إنما تعود تصوّراتهم ومواقفهم هذه إلى سبب الاستبداد الغالب على النفوس، الميئّس من الإصلاح، ولو كان الأمر يجري على حرّية وشورى ما كان لهذه التصوّرات والمواقف أن تظهر، وهي في كلّ الأحوال تعدّ ضرباً من التطرّف، وإن كان تطرّفاً يقف عند حدّ الدرجة الثالثة من الدرجات التي شرحناها آنفاً ولا يتحدّاها إلى الرابعة.

- الانغلاق الفكري:

من الاستبداد ما هو فكري، وهو المتمثّل في أن يُمنع الإنسان بشكل أو آخر من أشكال المنع من التفكير الحرّ، وأن تملى عليه وجهة نظر واحدة دون أن تتاح له الفرصة في أن يطّلع على وجهة نظر أخرى بله أن تتاح له الفرصة ليعبّر عن وجهة من تلقاء ذاته، فهو إذن حجر على التفكير المنفتح الحرّ، وإلزام بالوجهة الواحدة والرأي الواحد، ولعلّ أكثر الشعارات تعبيراً عن هذا اللون من الاستبداد هو ما حكاه القرآن الكريم عن فرعون مستبدّاً بالرأي على قومه في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴾ (غافر:٢٩).

وللاستبداد الفكري مظاهر متعدّدة، منها التزام المعلّمين في تعليمهم أسلوب التلقين الخالص، وذلك حينما تحشى الرؤوس بكمّ من المعلومات على سبيل الحفظ، وتصادر كلّ فرصة للتفكير فيما يقع تلقينه للتحليل والتمحيص والنقد والمقارنة. ومنها أن يُقدّم للمتعلّم الرأي الواحد في المسائل

محلّ التعليم، وتحجب عنه كلّ الآراء الأخرى في ذات المسائل. ومنها أن يقدّم الرأي الواحد على أنه هو الحقّ الذي لا حقّ غيره، وأنّ كلّ ما سواه هو الباطل الذي لا يحتمل صواباً، وذلك ليس عن تفحّص ودرس ونقد، وإنّما عن إلغاء ورفض ومصادرة بصفة مبدئية. وكلّ هذه الأنواع تلتقي عند الحجر على العقل أن يكون له نظر حرّ، وتقييده بالوجهة الواحدة التي ترسم له سلفاً، والحجر عليه أن يتجاوز بالنظر ما هو مرسوم له وموجّه إليه. وكلّها تندرج تحت الاستبداد الفكري، وهي تفضي إلى التطرّف بمسالك متعدّدة.

فالاستبداد الفكري من شأنه أن يربّي الفكر على الرأي الواحد، وهو الرأي الذي وقع تلقينه إياه، والذي أري أنّه هو الرأي الحقّ، وغيره هو الباطل، وحينئذ فإنّه سيقف موقف الرفض لكلّ رأي مخالف يرد عليه، دون أن تكون له القدرة على الحوار فيه، أو مقارنته بغيره، أو تمحيصه ونقده، ودون أن تكون له القدرة أيضاً على مراجعة ما تقلّده من رأي، وعلى تصحيح ما عسى أن يكون قد داخله من نقص أو خطأ، بل سيكون متشبّثاً به كما ورد عليه، وكما أُريَه ولُقّنه.

والآراء، حتى ما كان منها حكماً دينياً، ليست مبنية على اليقين المطلق إلاّ ما كان مندرجاً ضمن ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وهي الأقلّ من بين أحكام الدين، أمّا أكثر الأحكام فهي ظنّية حاصلة

بالاجتهاد، وهي لذلك قابلة لأن يداخلها الخطأ في الفهم، وذلك بالإضافة إلى أنّ الحكم الواحد قد يكون صحيحاً في ظرف من الظروف، ثم يقتضي ظرف آخر لاحق عليه أن يقع عليه تغيير فيحلّ محلّه حكم آخر، بناء على قاعدة أنّ الأحكام تتغيّر بتغيّر الأحوال، كما شرحه ابن القيّم[1].

وحينما يبقى الفكر متشبّثاً بالرأي الذي أُشربه بالاستبداد عليه، رافضاً لكلّ ما سواه، فإنّ تشبّثه هذا قد يفضي به إلى التشبّث بما هو خطأ من حيث الأصل، أو التشبّث بما كان صحيحاً وأصبح بتغيّر الظروف خطأً، ويصبح ذلك إذن ضرباً من التطرّف، في التصوّرات الدينية، يتبعها تطرّف في الممارسات السلوكية المبنية عليها، إذ التطرّف كما حدّدناه سالفاً، هو تجاوز ما حدّده الدين من حدود. ويدخل في ذلك ما يقتضي الاجتهاد تغيّره من أحكام بمقتضى تغاير الأحوال، إذ لكلّ حكم ديني مقصد شرعي، فإذا لم يكن الحكم مؤدّياً إلى مقصده، لسبب أو لآخر من الأسباب، فإنّ التشبّث به يدخل في مدلول التطرّف.

لقد رفض الخوارج قديماً التحكيم، وقالوا، كما هو معلوم: لا نحكّم الرجال في دين الله، وانغلقوا على هذا المفهوم، وحجروا على أنفسهم النظر في غيره مما فيه فسحة لأن يكون للتحكيم مجال كما وجّهت إليه آيات

---

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م) ٣/١١ ، حيث عقد فصلاً شهيراً بعنوان: «فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد».

قرآنية كقوله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ (النساء:٣٥)، وحشروا أنفسهم في وجهة واحدة لا يبغون عنها حولاً، وهو ما أدّى بهم إلى تكفير غيرهم من سائر المسلمين، وانتهى الأمر إلى ممارسة العنف ضدّ المجتمع بأكمله، حاكمه ومحكومه، وذلك مظهر من مظاهر الأيلولة إلى التطرّف بالاستبداد الفكري.

وغير بعيد من ذلك ما انتهت إليه بعض الفرق الصوفية الغالية، إذ يُسلم فيها الأتباع أنفسهم إلى شيخهم، فيفكّر لهم، ولا يُريهم إلا ما يرى، ويمنع عليهم إبداء الرأي فيما يقول ويفعل، كما يمنع عليهم الإطّلاع على ما هو مخالف لما يراه هو من أراء غيره، وينتهي هذا المسلك الاستبدادي بانحرافات كثيرة في التصوّرات الدينية يقع فيها الشيوخ، ويلتزم بها الأتباع، وينطوون عليها، ويتعصّبون لها، ولا يرون الحقّ إلا فيها، وقد تصل تلك التصوّرات من الانحراف إلى الاعتقاد بأنّ تكاليف الدين تسقط عنهم لأنهم وصلوا إلى اليقين الذي هو الغاية القصوى من كلّ تكليف[1]، وناهيك بذلك تطرّفاً كان سببه الاستبداد الفكري.

وفي عصرنا الحاضر توجد مدارس عقدية وفقهية تربّي أتباعها على أنّ الحـقّ في الدين واحد هو الذي تلقّنهم إياه من التصوّرات والآراء، وأنّ كلّ

---

(١) راجع في ذلك: عبد الرحمن بدوي، مذاهب الإسلاميين (بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٩م) ص٧٨٩.

ما عدا ذلك باطل ضالّ لا ينبغي الإطّلاع عليه والنظر فيه بله تفحّصه من أجل الاستفادة منه، فانغلقت عقولهم على الرأي الواحد، نتيجة الاستبداد عليها بحجر التوجّه بالنظر إلى غيرها، وتكوّن من ذلك عداء أو ما يشبه العداء لكلّ المذاهب الأخرى المخالفة، وفي ذلك الرأي الواحد الذي أُلزموا به جزئيات نُزّلت منزلة الكلّيات، مثل تقصير الثياب وإطلاق اللحى، وفيها أحكام اقتضتها ظروف معينة قبل قرون ولكنها استصحبت إلى الوقت الراهن وقد زالت ظروفها، وذلك مثل مفاهيم دار الحرب وأحكامها، ومعاملة الكفار بالكراهية والغلظة واضطرارهم إلى أضيق الطريق، وأمثال ذلك كثير.

ومن هذا الاستبداد الفكري نشأت مجموعات من الأتباع ركبت مركب التطرّف لتبنّيها أمثال تلك التصوّرات، ثم انتقلت في تطرّفها من التصوّر إلى ممارسة العنف. ولعلّ أكثر ما يقع اليوم من عنف في العالم باسم الإسلام إنما هو ناشئ من قِبل هذه الجماعات التي تربّت في كنف الاستبداد الفكري، فانتهى بها إلى التطرّف في التصوّر تبعه تطرّف في السلوك. إنّه تطرّف سبّبه الاستبداد بتشكيل الفكر تشكيلاً منغلقاً يؤدّي إلى التطرّف، كما يؤدّي الاستبداد ذاته إلى تنفيس نفسي وتأويل ديني لا يفضيان إلا إلى التطرّف كما سلف بيانه. وحينما تنكشف هذه الأسباب فإن العلاج لا يمكن أن يكون ناجعاً إلا إذا كان علاجاً لتلك الأسباب.

دور الحرّية الفكرية في معالجة التطرف

إذا كان الاستبداد الفكري هو أحد العوامل الأساسية لنشأة التطرّف الذي يبتدئ بالتطرّف في التصوّرات، ثم ينتهي أحياناً كثيرة بالتطرّف في السلوك، وهو ما يثبت بالتحليل المنطقي، وثبت في التجربة الواقعية، إذا كان كذلك فإنّ مقاومة التطرّف ينبغي أن تتّجه أوّل ما تتّجه إلى علاج السبب وهو الاستبداد الفكري، وذلك لا يكون إلا بتحرير الفكر من الاستبداد، فكيف يكون هذا التحرير؟ وكيف يكون ذلك عاملاً من عوامل مقاومة الاستبداد؟

أ - الفكر والحرية الفكرية:

نقصد بالفكر في هذا المقام، وكما نريد أن يكون مصطلحاً بيّناً في هذه الورقة، «المنهجية التي يجري عليها عقل الإنسان في بحثه عن الحقيقة النظرية والعملية».. ولهذا التحديد أصل في المدلول اللغوي، إذ جاء في معاجم اللغة أنّ الفكر هو إعمال الخاطر في الشيء[1]، إشارة إلى أنّه حركة العقل في موضوعات المعرفة. كما أنّ ذلك المدلول هو الذي استقرّت عليه الثقافة الإسلامية في استعمال هذا المصطلح، وهو ما ضبطه الجرجاني

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادّة: فكر.

في تعريفاته، إذ يقول: « الفكر ترتيب أمور معلومة للتأدّي إلى مجهول»[1]. ومن البيّن أنّ هذا الترتيب ليس هو إلاّ حركة العقل في البحث عن الحقيقة.

وما هو شائع اليوم بين أهل النظر من إطلاق الفكر، الذي هو منهج العقل في البحث عن الحقيقة، على الأفكار التي يقع التوصّل إليها في ذلك البحث ليس إلاّ ناشئاً من إطلاق الملزوم على اللازم، كما هو من بعض عادات اللسان العربي، ولكنّه إطلاق يحدث ارتباكاً في تحديد معنى هذا المصطلح واستعمالاته، وهو ما آن الأوان للرجوع به إلى الأصل الذي استقرّت عليه الثقافة الإسلامية مقصوداً به منهجية النظر العقلي لا حصيلة ذلك النظر من الأفكار، كما سنعتمده في هذا المقام، وكما اعتمدناه في مجمل بحوثنا في هذا الشأن[2].

ونقصد بالحرّية الفكرية أن تكون حركة العقل من أجل الوصول إلى الحقيقة حركة يتعامل فيها العقل بصفة مباشرة مع الموضوع المراد معرفة الحقيقة فيه تعاملاً تتفاعل فيه مكوّنات العقل الفطرية ومكسوباته اليقينية مع

---

(١) الجرجاني، التعريفات (بيروت: مكتبة لبنان، مصورة عن طبعة فلوجل، ١٩٨٥م) ص ١٧٦؛ وراجع أيضاً: ابن سينا، الإشارات والتنبيهات، تحقيق: سليمان دنيا (القاهرة: ط الحلبي، ١٩٤٧م) ١/٢٣؛ والرازي، المحصل (بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٤م) ص ٦٨؛ وراجع كتابنا: دور حرّية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٢م) ص٢٧ وما بعدها.

(٢) راجع على سبيل المثال كتابنا: دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، ص ٢٧ وما بعدها.

المعطيات الذاتية والأبعاد الموضوعية للموضوع المراد درسُه، بعيداً عن كلّ الموانع التي تمنع تلك الحركة العقلية من أن تنطلق في وجهتها الصحيحة، وتنحرف بها إلى وجهة تقتضيها تلك الموانع، سواء كانت متمثّلة في موانع داخلية مثل استبداد الأهواء والشهوات، وسطوة الأعراف والعادات، أو كانت موانع خارجية، مثل الإرهاب الذي يتسلّط به على العقول ذوو السلطان الديني أو السلطان السياسي على منهج فرعون في قوله: ﴿ مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ ﴾ (غافر:٢٩)، أو الإغواء المتعدّد المظاهر الذي يتسلّط به على النفوس المفسدون في الأرض على منهج إبليس في قوله: ﴿ لَئِنۡ أَخَّرۡتَنِ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَأَحۡتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ (الإسراء:٦٢).

وربّما يكون من أهمّ ما نقصده بالتحرّر الفكري في هذا المقام التحرّر الفكري في مجال التربية والتعليم، وذلك بأن يُترك للمتعلّمين، صغاراً أو كباراً، مجال فسيح لأن يعملوا النظر فيما يُلقى إليهم من العلوم والمعارف ليتناولوها بالفهم، ويتدبّروها بالتعليل، ويخضعوها للمقارنة بما هو مخالف لها، وينخلوها بالنقد لتتبيّن لهم فيها مواطن القوّة ومواطن الضعف، بحيث تكون حركة العقل فيها حرّة من التوجيه المسبق لأن يقع الانتهاء فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد والرفض والإلغاء لكلّ ما سواه، وذلك في حركة حوارية دائبة تقوم بين المتعلّمين والمعلّمين تفضي إلى تكوين فكر سيّد على نفسه، قادر

على تبيّن المسالك المختلفة التي تؤدّي إلى الحقيقة بحسب ما تستبين به من حيث معطياتها الموضوعية وليس من حيث ما تُريه جهة متسلّطة من المربّين والمعلّمين لا تُري من الحقائق إلاّ ما تراه هي حقّاً بقطع النظر عمّا تقتضيه المعطيات الموضوعية للمسائل المبحوث فيها.

ومن البيّن أنّ الحرّية الفكرية تشمل أيضاً بصفة أساسية حرّية التعبير على ما يتوصّل إليه العقل من رأي، فليس من قيمة تذكر لرأي يبقى حبيس الذهن وإن يكن العقل قد توصّل إليه بحرّية في النظر فجاء بميزان الحقّ رأياً صحيحاً، وإنّما يكتسب الرأي الجزء الأكبر من قيمته بما يصير إليه من إفصاح عنه، وهو ما لا يكون إلاّ بحرّية في التعبير، فتكون إذن حرّية التعبير جزء من حرّية التفكير.

ب - تجلّيات الحرّية الفكرية:

تفصيلاً لما أوردناه آنفاً في شرح معنى الحرّية الفكرية، فإنّ الحرّية الفكرية لا يكون لها تحقّق فعلي إلاّ إذا تحقّقت جملة من العناصر المكوّنة لها، وهي عناصر تتكوّن بالتربية التي تؤخذ بها العقول شيئاً فشيئاً ضمن العملية التربوية الشاملة التي يؤخذ بها المتعلمون لتستوي عقولهم بالتدريج على هيئة من الفكر، أي من حركة العقل في البحث عن الحقّ، تتجلّى فيها جملة من المواصفات التي يمكن أن تعتبر تجلّيات للحرّية الفكرية، ومن خلال تلك التجلّيات يمكن أن يمارس العقل التفكير الحرّ، ويمكن أن يعتبر قد توفّرت له الحرّية الفكرية.

ولعلّ أوّل تجلّيات الحرية الفكرية تتمثّل في أن يكون العقل في حركته للبحث عن الحقيقة مفتوحة أمامه الخيارات المتعدّدة في المسلك الذي يسلكه ليبلغ تلك الغاية، وذلك حسبما تقتضيه معطيات القضية مناط البحث، ليسلك في بحثه المسلك الذي تقتضيه تلك المعطيات، دون أن يقع توجيهه إلى مسلك معيّن لينتهي إلى نتيجة معيّنة من قِبل موجّه خارج عنه وعن تلك المعطيات.

إنّ هذا التجلّي من تجلّيات التحرّر الفكري هو الذي أراده القرآن الكريم للإنسان حينما وجّهه ليبحث عن حقيقة خالق الكون، فإنّه لم يلزمه بمسلك معيّن أو بنتيجة معيّنة، وإنما أرشده ليتعامل مع الموضوع بصفة مفتوحة ليصل إلى ما يصل إليه بحسب ما يختاره من مسلك؛ ولذلك فقد جاء في القرآن نهي عن أن يُكره الإنسان على الإيمان بالله كما في قوله تعالى: ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس:٩٩)، وتوجيه إلى البحث الفكري الحرّ كما جاء في قوله تعالى في نفس السياق: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ وَمَا تُغْنِي ٱلْأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (يونس:١٠١)، وإذن فإنّ القرآن الكريم وجّه الإنسان إلى النظر الحرّ المفتوح على احتمالات متعدّدة، وله أن يصل إلى النتيجة التي يرتضيها لنفسه، ولكن عليه أن يتحمل نتائجها، وذلك هو التحرّر الفكري في أحد تجلّياته.

ومن تلك التجلّيات للحرّية الفكرية أن يتّجه العقل في حركته الفكرية ليطّلع على الآراء المخالفة للرأي الذي ينتهي إليه بتلقين أو بنظر حرّ، حتى لو حصل ذلك على سبيل الجزم، فإنّ الانكفاء على الرأي الواحد حينما تكون في المسألة آراء متعدّدة يعدّ ضرباً من القيد على حرّية الفكر. ومن هذه الحرية أن يندفع الفكر ليقف على مجمل الآراء المتعلقة بالرأي الحاصل له موافقة كانت أو مخالفة، إذ ذلك من شأنه توسيع دائرة النظر، وإتاحة الفرصة لحركة فكرية أكثر انطلاقاً وأشمل إشرافاً، وذلك أحد مظاهر الحرية.

وقد انبنت الثقافة الإسلامية، بتوجيه قرآني، على هذا التجلّي من تجلّيات الحرية الفكرية، وهو ما يبدو في أنّ المفكرين والعلماء المسلمين يدأبون في بحوثهم العلمية على إيراد الآراء المخالفة عند تقريرهم لآرائهم، فإذا لم يجدوها في الواقع افترضوها افتراضاً، وذلك فيما عُرف في منهج التأليف بإيراد الاعتراضات الذي شعاره المشهور عبارة «فإن قلتَ قلنا»، أو «فإن قيل قلنا» أو ما هو في معناها، وذلك ما نعدّه أحد التجلّيات الرائعة للتحرّر الفكري في الثقافة الإسلامية.

ومن تلك التجلّيات أيضاً ما هو تكملة لما ذكرناه آنفاً، وهو المتمثّل في أن تبسط أمام العقل الآراء المختلفة التي انتهى إليها جرّاء البحث أو على سبيل الإيراد، ثم يجري بينها المقارنة بالنظر المزدوج إليها جميعاً، ويضرب بعضها ببعض فيما تأسّست عليه من المبرّرات، وما انبنت عليه من

منطق داخلي تترابط فيه مقدماتها بنتائجها، وفي علاقتها بشواهد الواقع تصديقاً أو تكذيباً، لتنتهي هذه المقارنة بنقد ما هو مطروح لتبيّن الضعيف منه من القوي، والحقّ من الباطل، والصحيح من الخاطئ، فينتهي الاختيار بناء على تلك المقارنة وذلك النقد لما هو أقوى دليلاً وأصحّ مبنى.

وغير خفيّ أنّ المقارنة والنقد يتيحان للفكر حرّية في الحركة بين الآراء المختلفة، حركة تأمّل وتدبّر وتمحيص، وذلك في غير انكفاء على واحد منها دون غـيره، والتشبّث به عـلى علاّته، مما يمكن أن يعدّ قيداً فكرياً.. والمقارنة والنقد هما معنى زائد على مجرّد الإطّلاع والفهم، وإن كانا مقدّمة لهما لا يتمّان إلا بهما، ولذلك حسبناه أحد تجلّيات الحرية الفكرية.

ومن بين أهمّ تجلّيات الحرّية الفكرية أن يكون الفكر قادراً على النقد الذاتي، ممارساً له بالفعل، فحينما يصل الفكر إلى جملة من الآراء، وفق ما شرحناه سابقاً من مظاهر الحرّية، ثمّ ينغلق بها على نفسه، على اعتبار أنها هي الحقّ المطلق، ملغياً من الحسبان إمكان مراجعتها وإعادة النظر فيها، فإنه بهذا يعتبر قيداً يقيّد حريته في النظر، ولكن حينما يكون عنده من المرونة ما به يفتح الباب للنقد الذاتي بمراجعة ما حصل له من الآراء على أنه حقّ فإنه يكون أكثر حرية في تحرّي الحقيقة.

ولا يعني النقد الذاتي أن يقع الفكر في وسواس الشكّ الذي لا تثبت معه حقيقة في الذهن، وإنما يعني أنّه إذا ما جدّت معطيات جديدة تتعلّق

بما حصّله الفكر من الأفكار والآراء والأفهام، وذلك في مجال ما هو ظنّي على وجه الخصوص، فإنّ الحرّية تقتضي أن يعاد النظر فيها على ضوء تلك المعطيات عسى أن تتبيّن وجوه أخرى للحقيقة تُجبر بها أخطاء قد تكون تسرّبت في النظر السابق، ولعلّ هذا هو ما تعنيه القاعدة الذهبية القائلة: إن رأيي صواب يحتمل الخطأ، والرأي المخالف لي خطأ يحتمل الصواب، وهي القاعدة التي على أساسها عدّل الإمام الشافعي كثيراً من اجتهاداته الفقهية التي توصّل إليها في العراق لـمّا ذهب إلى مصر وتبيّنت له معطيات أخرى اقتضت المراجعة والتعديل، وقد فعل كثير غيره ما فعل، حتى كان النقد الذاتي سمة بارزة في الثقافة الإسلامية، وذلك أحد تجلّيات الحرّية الفكرية.

ج - الحرّية الفكرية علاجاً للتطرّف:

إذا كان الاستبداد الفكري، كما شرحناه آنفاً، يُعدّ أحد أكبر الأسباب في توليد التطرّف، تصوّراً وسلوكاً، فإنّ نقيضه الذي هو التحرّر الفكري بالتجلّيات التي سبق شرحها سيكون لا محالة هو أحد أهمّ الأسباب التي تحول دون نشوء الاستعداد للتطرّف، وتعمل على مقاومته إذا نشأ. ولعلّ هذا العلاج هو الأكثر فاعلية في هذا الشأن من كلّ علاج غيره؛ وذلك لأنه علاج يُوجّه إلى المحاضن الداخلية التي تنشأ فيها بذور التطرّف، وهي محاضن آليات التفكير في ذات الإنسان، في حين تكون الأنواع الأخرى من العلاج في أغلبها عاملة على صدّ العوامل

الخارجية التي تدفع إلى التطرّف وتغذّيه وتقوّيه.. فكيف يكون التحرّر الفكري علاجاً للتطرّف؟

أولاً: مواجهة التطرّف بالرأي الصائب:

ذكرنا سابقاً أنّ التطرّف هو في مفهومه العامّ تجاوز ما حدّده الدين من الحقائق والتشبّث بها على أنها هي الحقّ الذي لا حقّ غيره. والباحث عن الحقّ في مسألة شرعية أو في غيرها حينما يكون فكره موجّهاً، بحكم الاستبداد، فإنه يكون عرضة للانتهاء إلى الآراء الخاطئة؛ وذلك لأنّ المتسلّط عليه الموجّه لفكره يريد منه في الغالب أن ينتهي إلى نتيجة لا تقتضيها المعطيات الموضوعية للمسألة المبحوثة، وإنما تقتضيها المعطيات الذاتية للمتسلّط المستبدّ: مصلحة مادّية، أو تعصّباً لرأي، أو انتصاراً لنحلة، أو ما شابه ذلك من الأسباب، وحينئذ فإن نهاية البحث سيوصّل المستبَدّ عليه في الغالب إلى رأي يكتنفه احتمال كبير بأن يكون خطأ متجاوزاً لتحديدات الدين بفعل ذلك التوجيه الذاتي، ومن ثمّة يتولّد التطرّف إذا ما وقع التشبث بذلك الرأي على أنه هو الحقّ، وغالباً ما يكون ذلك هو المصير في مثل هذه الأحوال.

وهذا هو شأن فرعون حينما كان يوجّه ملأه إلى أن ينتهوا إلى ما يراه هو من فكرة خاطئة ليحافظ على هيبته، ويصدّهم عن أن يعملوا عقولهم فيما طرحه عليهم الرجل المؤمن عسى أن يصلوا بفكرهم الحرّ إلى نتيجة

تخالف مبتغاه، وتهدّد سلطانه وهيبته، وهي الإيمان بنبوة موسى عليه السلام. وذلك هو شأن شيوخ الصوفية الغالية الذين ينهون أتباعهم عن أن يستمعوا إلى أقوال غير أقوالهم بغية أن تستحكم فيهم التبعية لهم، فينجرّ عن ذلك منافع معنوية من جـاه وحظـوة، أو منافـع ماديّة من أموال وخدمات. وهو أيضاً شأن شريحة تدّعي لنفسها اسم السلفية، وفيها يلزم الشيوخ أتباعهم بأن لا يأخذوا العلم إلاّ منهم دون غيرهم إذ الحقّ مقتصر عليهم، أما ما عنـد غيرهـم فهو الضـلال. وذلك هو شأن كلّ المستبدّين، فإنـهم يسدّون أمام أتباعهم مسالك الفكر ليتمحّض لمسلك واحد هو مسلك ما يرونه هم. وإذا دخل العامل الذاتي في الإلزام بما يراه المستبدّ من رأي فإنّ ذلك كثيراً ما يكون سبباً في خطأ ذلك الرأي، وحينئذ فإنّ الانغلاق عليه والتعصّب له يكون باباً من أبواب التطرّف.

ولكن حينما يكون أمام الناظر الباحث فرصة لحركة فكرية حرّة يتّجه بـها إلى النـظر في معطيـات متعدّدة، وآراء مختلفة، ما تلقّاه من شيخه وما تلقّاه من غيره، في منهج من المقارنة والنقد، فإنه يكون فيما يتوصّل إليه من رأي أقرب ما يمكن من الحقّ، إذ ضرب الرأي بالرأي والدليل بالدليل والحجّة بالحجّة من شأنه أن يمتحن الآراء المختلفة، وينخلها نخلاً، فيتبيّن الضعيف منها من القوي، والصحيح من السقيم، فينتهي الفكر إذن من هذه الحركة الحرّة إلى الأخذ بما هو أصحّ وأقوى، ويبتعد عمّا يوقعه في التطرّف من الآراء الغريبة والشاذّة والضعيفة.

ولهـذا السبـب جاء الدين في أوّل ما جاء به من القواعد المنهجية يحرّر العقـول من الاستبـداد الفـكري الذي يمارسه على الناس أصحاب الجـاه الاجتماعي باسـم التقـاليد، أو الرهبان والكهنة باسم الدين، لينتهوا جرّاء هذا الاستبداد إلى تطرّف في التشبّث بالمعهـود والرفض لكلّ ما سواه، وهو شأن الذين عارضوا الدعوة الإسلامية على أوّل عهدها معارضة بلغ فيها التطرّف إلى درجة العنف كما هو معلوم، كما هو شأن كلّ من يكون على موقفهم ممن يأتي بعدهم؛ ولذلك جاء القرآن الكريم يصيـح في النـاس أن يحرّروا عقولـهم بتحـطيم نير الاستبداد الفكري المسلّط عليهم، لينظروا فيما عُرض عليهم بفكر حرّ يخرج بهم من دائرة التـطرّف الرافـض، وذلك في مثـل قولـه تـعـالى: ﴿... قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ۝ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ (الزخرف:٢٣-٢٤)، وقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ (التوبة:٣١)، ففـي كلّ من هـذا وذاك دفـع إلى التحـرّر الفـكري مـن سطـوة المستبدّين مـن أجـل الوصـول إلى الحقيقـة كما يتبيّنها الفـكر الحرّ، وكما تـكون باباً للاعتـدال وتحـول دون التطرّف.

وقد كان هذا المسلك ديدن الفحول من العلماء المسلمين، إذ تراهم في مؤلّفاتهم يبسطون الآراء المختلفة إلى حدّ التناقض، والاجتهادات المتوافقة والمتعارضة على بساط النظر الحرّ، ويتناولونها بالتمحيص والامتحان والنقد، ليستبين لهم الرأي الأصوب فيتّخذوه رأياً لهم. ويمكن بالإحصاء أن نتبيّن كيف أنّ علماء التفسير والفقه والعقيدة وغيرها يكونون أثقب رأياً وأصحّ اجتهاداً وأعدل مذهباً كلّما كانوا أكثر حرّية فكرية في التوجّه إلى العلوم والمعارف في أوسع دوائرها، وأكثر إيراداً ونقداً للآراء المختلفة التي تتضمّنها، وقد كانت تلك هي الصفة الغالبة على العلماء المسلمين، وكيف أنّ الأقرب إلى التطرّف منهم هم الأضيق دائرة في تناولهم للعلوم والمعارف وللآراء المختلفة فيها.

ثانياً: مواجهة التطرّف بتقبّل المخالف:

أسلفنا القول: إنّ الاستبداد، وخاصّة منه ما كان فكرياً، يفضي إلى تطرّف متمثّل في الرفض المبدئي للرأي المخالف، وذلك باعتبار ما يحدثه الاستبداد في النفوس من يقين بأنّ الحقيقة تنحصر فيما يريد المستبدّ من رأي، وهذا الرفض للمخالف كثيراً ما يتطوّر من تطرّف في درجاته الأولى لينتهي إلى درجاته الأخيرة فيصبح تطرّفاً عنيفاً، وذلك حينما تصل درجة الرفض إلى التكفير أو حتى إلى ما هو دون ذلك من التضليل والتفسيق. وحرّية التفكير هي إحدى المسالك المهمّة التي تفضي إلى تقبّل المخالف من

الرأي والمخالف من أصحاب الرأي، وهي بالتالي مسلك مهمّ من المسالك التي تحول دون توليد التطرّف في النفوس والعقول والسلوك. وليس المقصود بتقبّل (الآخر) المخالف تبنّي ذلك المخالف من الرأي والأخذ به في مقابل التنازل عما يراه المتقبّل من رأي لمجرّد التنازل، أو لأسباب غير علمية، فذلك أمر غير مطروح في هذا الشأن، وإنما المقصود به معان أخرى متعدّدة ولكنّها تلتقي جميعاً عند معنى التقبّل الذي نطرحه في هذا الصدد.

ومن تلك المعاني التي يتضمّنها التقبّل المقصود في هذا الصدد، والتي تسهم بنصيب وافر في الحيلولة دون التطرّف ما نسمّيه بالتقبّل النفسي، وهو ما يعني أن لا يعتبر الباحث عن الحقيقة والمتوصّل فيها إلى رأي أنّ من توصّل فيها إلى رأي مخالف هو عدوّ له، وذلك مهما بلغت درجة إيمانه برأيه من يقين، فتنكمش النفس دونه، ويستبعد إذن من دائرة التعامل الإنساني فضلاً عن التعامل المعرفي العلمي، وإنما يُعتبر المخالف في الرأي هو باحث عن الحقيقة أصابها أو أخطأها، وهو لذلك جدير بأن يجد له مكاناً في النفس يسمح بالتعاطي معه في خصوص رأيه المخالف للحوار في شأنه بالحجّة بقطع النظر عما تنتهي إليه تلك الحجّة من نتيجة موافقة أو مخالفة.

ومن معاني التقبّل (للآخر) الاعتراف له بحقّ الوجود بقطع النظر عن تقبّله نفسياً أو عدم تقبّله، وذلك بأن يستقرّ في الذهن أنّ الرأي المخالف

وصاحبه من حقّه أن يكون موجوداً، وأن يعبّر عن نفسه عرضاً وشرحاً وانتصاراً، دون أيّ تضييق أو حجر، وذلك بنفس القدر الذي يكون فيه الحقّ في الوجود لمخالفه، وأن لا يكون مقياس الصواب والخطأ هو المقياس المحدّد للأحقّية في الوجود، وجوداً وعدماً. وإذا كانت ثمّة حالات خاصّة يمكن أن يُسحب فيها حقّ الوجود عن رأي من الآراء أو مخالف من المخالفين لهذا السبب أو ذاك من الأسباب المحدّدة في هذا الشأن، فإن المبدأ العامّ هو تقبّل (الآخر) المخالف تقبّل اعتراف بحقّ وجوده والتعبير عن نفسه.

وربّما يكتمل معنى تقبّل (الآخر) المخالف بالاستعداد للاستفادة منه، مهما كانت درجة مخالفته، وذلك إذا ما تبيّن بالامتحان أنّ فيه ما يفيد، وتبلغ هذه الدرجة من التقبّل ذروتها بالسعي العملي إلى الرأي المخالف قصد فحصه وتحليله وتبيّن أسبابه وحججه ومبانيه ومآلاته، ودرسه درساً موضوعياً مستفيضاً عسى أن يتبيّن فيه ملمح حقّ فيؤخذ به مهما استقرّ في بادئ الرأي من أنّه رأي خطأ، فذلك الاستعداد وهذا المسعى العملي يُحلاّن المخالف في دائرة الوعي النفسي والمعرفي موقعاً من التقبّل متقدّماً، وهو ما لايتحقّق بحال لو عومل هذا المخالف باليأس من أن تكون فيه أيّة فائدة، ومن أن يكون منطوياً على أيّ حقّ.

وقد ضرب لنا القرآن الكريم مثلاً منهجياً رائعاً في هذا التعامل مع (الآخر) المخالف تعاملاً يقوم على التقبّل في مستوياته المختلفة التي ذكرناها، وذلك ما ورد على سبيل المثال في قوله تعالى مرشداً نبيّه وجميع المسلمين من ورائه إلى تقبّل المخالفين من أصحاب الديانات الأخرى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝ قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (سبأ: ٢٤-٢٥).

ففي هذا الإرشاد الإلهي المنهجي توجيه إلى التقبّل النفسي للمخالف، وهو ما يتمثل في تعميم إمكان الهدى والضلال على الفريقين، وبتسبة الإجرام إلى النفس ونسبة مجرّد العمل إلى المخالف، وذلك بالرغم من الإيمان بعكس ذلك في الأمرين، ولكن تأنيساً نفسياً للمخالف. وفيه توجيه إلى تقبّل حقّ الوجود والتعبير للمخالف، وذلك ما يدلّ عليه هذا الحوار الذي يُسمع فيه عرض هذا المخالف باهتمام والتعاطي معه بمحاجّة لطيفة مؤنّسة. وفي هذا التوجيه إيماء أيضاً إلى تقبّل الاستفادة من رأي المخالف إذا تبيّن أنّه ينطوي على وجه من الحقّ، وذلك ما يوحي به تعميم إمكان الهدى ليشمل المخالف أيضاً، فإذا تبيّن أنّ هذا المخالف قد يكون

في رأيه شيء من الهدى فإنّه يكون إذن مقبولاً، فهو إذن منهج يدعو إلى تقبّل المخالف للرأي[1].

إنّ هذا التقبّل (للآخر) بمستوياته المختلفة، الذي هو عاصم من عواصم التطرّف لا يمكن أن يحصل إلاّ بالتحرّر الفكري، ولا يمكن أن يغيب إلا بالاستبداد؛ ذلك لأنّ الفكر إذا كان موجّهاً في مسلك معيّن لينتهي إلى رأي محدّد سلفاً بتوجيه المستبدّين، وليُرى فقط ما هم يرون، فإنّ المستقرّ على هذه الوجهة، والمنتهي إلى هذا الرأي يحصل عنده شعور نفسي واقتناع عقلي بأنّ الحقّ منحصر فيما انتهى إليه، وأنّ ما سواه من رأي باطل، وإذن فإنّه ستنقبض نفسه دونه، وسيعتبر أنّ هذا الباطل لا حقّ له في الوجود بله أن يوجّه نظره إليه ليمتحنه ويبحث عن فائدة فيه.

ولكن حينما يتّجه العقل بالنظر الحرّ إلى جميع مظانّ الحقيقة، ويبسط على محكّ البحث جميع الآراء، كما شرحناه، ما استقرّ في الذهن بادئ الرأي وما هو موافق له وما هو مخالف، فإن ذلك سيحدث في الناظر انفساحاً نفسياً يسع جميع الآراء بما فيها المتناقض منها، وهذا التقبّل النفسي فيه اعتراف ضمني بأن جميع الآراء، بما فيها المخالفة، لها حقّ الوجود والاحتجاج والمدافعة وإلاّ ما وضعت على بساط البحث، وبالمقارنة

---

(١) راجع جملة من هذه المعاني في: الرازي، التفسير الكبير (بيروت: دار الفكر، ١٩٢٥م) ١٣/٢٥٨.

والامتحان والنقد سيكتشف أنّ الآراء المخالفة قد تنطوي أحياناً على بعض الحقّ فيستفيد منه، إذ هو باحث عن الحقّ بنظر حر، فتكتمل إذن حلقات التقبّل، كما شرحناها، وذلك ما يحول دون توليد التطرّف الذي من أهمّ شعاراته: رفض المخالف، وإلغاؤه، ونفي حقّه في الوجود.

ولو تأمّلنا ما يمور به واقع المسلمين اليوم من جماعات طابعها العامّ التطرّف بدرجاته المختلفة، وقارنّاها بجماعات أخرى طابعها العامّ الاعتدال والوسطية لرأينا مصداقاً بيّناً لما قرّرناه من أنّ التحرّر الفكري هو عامل الاعتدال، وأنّ الاستبداد الفكري هو عامل التطرّف، وهو ما يصدق أيضاً على الفرق والجماعات القديمة في تاريخ الثقافة الإسلامية، ولانتهينا إلى الحكم بأنه كلّما اشتدّ ضغط الاستبداد الفكري اتسعت مخرجاته من المتطرّفين، وعلى العكس من ذلك كلّما انفسحت الحريّة الفكرية كانت مخرجاتها أكثر تحقّقاً بالوسطية والاعتدال.

فمن الجماعات الإسلامية الموجودة اليوم جماعات تخرّجت في تعليمها وتربيتها من مدارس تقليدية موغلة في التقليدية، في بلاد مختلفة من العالم الإسلامي، وهي تلك المدارس التي تقتصر في برامجها على المذهب الواحد في العقيدة وفي الفقه تقدّمه لروّادها بطريقة تلقينية خالية من الحوار، وتكاد لا تقدّم معه شيئاً من المذاهب الأخرى في النطاق الإسلامي، أما العلوم والمعارف الإنسانية العامّة فإنها في هذه المدارس منهيّ

عنهـا أن تكـون معروضـة على الطـلاّب للـدرس، إذ هـي تشـوّش الأذهـان وتفسد المعتقدات الصحيحة.

ونتيجة لهذا الضرب من الاستبداد الفكري تتخرّج من هذه المدارس جماعات تتّصف بالتطرّف، إن على درجة أو أخرى من درجاته، وربّما تكون جماعة طالبان مثالاً لهذا الأنموذج الذي شرحناه، ولا يفوت اللبيب المتابع للسـاحـة الإسلامية أن يرى أمثلـة أخرى لهـذا الأنمـوذج تتطـابق معه أو تشابهه، علماً بأنّ مجال هذا التمثيل لا يتعلّق بصدق النوايا والإخلاص فيها، أو بقوّة الإيمان وصلاح السمت في السلوك، فقد يكون ذلك حاصلاً مع حصول التطرّف.

وفي مقابل ذلك توجد جماعات إسلامية أخرى في العالم الإسلامي تخرّجت من مؤسّسات علمية ودعوية بمعارف وعلوم إسلامية غير مقتصرة على مذهب معيّن، وإنما هي قائمة على المنهج المقارن بين المذاهب، فكانت تُطرح فيها كلّ الآراء للدرس والمقارنة والنقد، كما تخرّجت أيضاً من تلك المؤسّسات أو استكملت من غيرها بمعارف وعلوم إنسانية عامّة مذاهب وفلسفات قديمة وحديثة، وأخذتها جميعاً بمنهج حواري نقدي، فكان المنهج العامّ الذي تخرّجت به هو منهج التحرّر الفكري المنفتح على الاحتمالات المتعدّدة في البحث عن الحقيقة، فكانت إذن متّصفة بقدر كبير من الاعتدال والوسطية في الفكر وفي السلوك معاً.

وليس من قبيل الصدفة أن يكون أكثر الموصوفين بالتطرّف في المشهد الإسلامي الراهن هم أولئك الذين ذكرناهم آنفاً، وأولئك الذين تخرجوا من المؤسّسات التعليمية ذات الاختصاص العلمي الطبيعي البحت، ثمّ لُقّنوا العلم الشرعي أو شيئاً منه تلقيناً سريعاً غير مختصّ في حلقات الدعوة العامّة، فلم يقفوا من الآراء والاجتهادات إلاّ على الرأي الواحد والاجتهاد الواحد، فآل أمرهم إلى أن مُورس عليهم ضرب من الاستبداد الفكري، فكانت النتيجة أن انخرطوا في دائرة التطرّف، ولو استعرضنا بعض الأسماء البارزة الموصوفة بالتطرّف لوجدنا كثيراً منهم ينتمون إلى هذا الصنف من المتخرّجين.

وأما أولئك الذين تخرّجوا من المؤسّسات العلمية الإسلامية العريقة، القائمة مناهجها على المقارنة والنقد، والمطعّمة بالعلوم والمذاهب الإنسانية العامّة، وأولئك الذين تخرّجوا من المؤسّسات التعليمية العامّة الحديثة بمناهجها القائمة على الحوار والانفتاح على مختلف الآراء، وتيسّر لهم تحصيل علم شرعي متين على أساس منهجي حواري مقارن، فإننا نادراً ما نجد منهم من انخرط في دائرة التطرّف، وإنما هم الذين أسّسوا للاعتدال أو انخرطوا فيه، ويسعنا أن نذكر في هذا الشأن أبا الأعلى المودودي وحسن البنا ومن سار على نهجهما. وما هذا وذاك فيما نقدّر إلا بسبب الاستبداد الفكري في الحالة الأولى، والتحرر الفكري في الحالة الثانية.

خلاصة

يتبين مما تقدّم أن الاستبداد باب فسيح يفضي إلى التطرّف، وأنّ الاستبداد الفكري هو أحد أشدّ أنواع الاستبداد التي تفضي إليه، إذ أن هذا الاستبداد يقتضي أن يتشكّل العقل في طريقة تفكيره على هيئة ينتهي فيها إلى الأخذ بالرأي الواحد المحدّد سلفاً من قِبل المستبدّ لغرض أو لآخر من الأغراض، واعتباره الحقّ الذي لا حقّ غيره.

ومواجهة هذا التطرّف الذي يتولّد من الاستبداد الفكري لا تكون إلا بتحرير الفكر في بحثه عن الحقيقة من التوجيه المستبدّ، وذلك بتربيته على أن يتشكّل بحيث يتعامل مع مظانّ الحقيقة بحركة حرّة غير موجّهة إلا بما تقتضيه المعطيات الموضوعية لمناط البحث، وحينئذ فإنه سوف ينتهي إلى تقبّل (الآخر) المخالف نفسياً ومعرفياً، معترفاً بحقّه في الوجود، ومتعاملاً معه بالحوار من أجل الوصول إلى الحقيقة والاستفادة منها، وذلك عنوان الاعتدال والوسطية، وذلك بدل الرفض والإلغاء والنفي الناشئة من الاستبداد والتي هي عنوان الغلوّ والتطرّف.

والله وليّ التوفيق.

غياب العدل منبع التطرف

الدكتور سلمان بن فهد العودة (*)

التطرف من أكثر الألفاظ إلحاحاً على ألسن الكتاب والمثقفين والإعلاميين والساسة في هذا الوقت، خاصة بعد أحداث نيويورك وتداعياتها، وهي كلمة مولَّدة غير أصلية.

وعند ابن فارس: أن الطاء والراء والفاء أصلان؛ فالأول يدل على حد الشيء وطرفه، والثاني يدل على حركته فيه[1].

وتطرف الشيء صار طرفاً[2].

والطرف الناحية والطائفةُ من الشيء[3].

ومن أقدم من ورد على لسانه لفظ التطرف ابن تيمية، رحمه الله، حيث يقول: «ثُمَّ إِنَّهُ لِسَبَبِ تَطَرُّفِ هَؤُلاءِ ...»[4].

(*) باحث أكاديمي.. (السعودية).

(١) مقاييس اللغة، ٢/٩٠.

(٢) لسان العرب .

(٣) مختار الصحاح.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية، ٣/ ١٩٦.

وقال في المسودة: «من الناس من لا يحكي إلى القولين المتطرفين دون الوسط»[1].

ومصطلح التطرف في عصرنا الحاضر أصبح فضفاضاً واسعاً، يدخل فيه ما قرب وما بعد، حيث إن المفهوم لمصطلح ما في أي لغة هو عبارة عن ظلال تلقيها عليه تجارب اجتماعية ومحكّات إنسانية وحوادث طويلة؛ تؤدي في النهاية إلى وظائف ومعارف مخصوصة لهذا المصطلح في محيط بيئته، سواء أقرها المجتمع أو لم يقرها.

ومتاهة المصطلحات سبب وطيد للتباعد في المواقف، وتحول الحوار إلى نوع من الصراخ في قوم لا يسمعون، إذ إن التطرف هو محاولة للتعريف بحسب الموقع الذي يشغله المرء.

فأنت إذا افترضت نفسك تعبيراً عن الوسط، الذي هو رمز الاعتدال والتوازن والفضيلة، وهو مقام يتفق الجميع على نشدانه وتطلبه، فالفضيلة وسط بين رذيلتين، كما كان يقول «أرسطو» وهو الحسنة بين السيئتين وهذا ما قرره علماء الإسلام كالغزالي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم، وهو أحد معاني الأمة الوسط في القرآن الكريم يقول سبحانه

---

(١) ١/٢٠٩.

وتعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة:١٤٣)، قال ابن عباس، رضي الله عنهما: جعلكم أمةً عُدولاً؛

وقال علي، رضي الله عنه: خير الناس هذا النمط الأوسط، يلحق بهم التالي، ويرجع إليهم الغالي؛

إذا افترضت نفسك ممثلاً لهذه القيمة الراقية «الوسطية» فأنت تحدد مواقع الآخرين تبعاً لذلك، فهذا يمين، وهذا يسار، وذاك يمين اليمين، وذاك يسار اليسار، وهذا متطرف، وهذا غير متطرف.

ولنا أن نعتبر هذا امتداداً للمبالغة في رؤية «الذات» وتقدير قيمتها واعتبارها ميزاناً للحكم والتقدير، وربما محاولة لرسم منهج تفكير الآخرين دون ترك الخيار لهم.

إن من الأشخاص من يوجد في نسيج تكوينهم العقلي والنفسي مبدأ التوازن والاعتدال، وهذه قيمة شريفة، ونعمة غالية، ولقد كان العلماء يجعلون الفضيلة العليا هي فضيلة العدالة التي تتمثل في التوافق والانسجام بين قوى النفس عن طريق العقل، فلا تبغي إحداها على الأخرى، فيكون ثمت توازن بين قانون العقل وحركة النفس.

وبإزاء هؤلاء جبل آخرون على نوع من الحدة المتمثلة في تفوق صفة من صفات النفس على غيرها، كصفة الغضب، أو صفة الشهوة، ويفتقد التوازن داخل نظام العقل وحركة النفس، فأحياناً

يكون العقل ذا سلطة مستبدة على النفس، وأحياناً العكس، وفقدان التوازن هنا مؤهل لصنع أنظمة غير وسطية في مناهج التفكير والتربية، بل والعلم والمعرفة.

وهذا التكوين الفطري ذو علاقة وطيدة بنوع الاختيار العلمي والعملي الذي ينحو إليه المرء في غالب الأحيان، ما لم يقاومه ما هو أبلغ تأثيراً، وأعظم وقعاً.

ونتيجة لهذا فإنك تجد اختيارات الإنسان وآراءه، وأنماط سلوكه وحياته متجانسة ؛ لأنها تخرج من مشكاة واحدة.

ولحسن الحظ فإن غالب الناس هم في دائرة الوسط والعدل، من حيث نظام التعامل الحياتي في أصل تكوينهم.. ودائرة الوسط ليست صيغة واحدة، لكنها إطار عام يحتوي طبقات عريضة من الناس.

ويبقى أن هذه الوسطية الفطرية التي يتحلى بها أكثر الناس ليست سوى مؤهل بقبول الحق والتأثر به والتسليم له، فهي نوع استعداد لا يفيد ما لم تنطبع عليه آثار الهداية الربانية.

ولهذا جاء في الكتاب والسنة تشبيه الوحي بالمطر، وتشبيه النفس القابلة للهدى بالأرض الطيبة، وأخص من ذلك تشبيه القلب الخاشع بالأرض الحية، والقلب الغافل بالأرض الميتة، قال الله جل شأنه:
﴿۞أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ

﴿ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٌ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴾ (الحديد:١٦).

ثم عقب بقوله: ﴿ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَاۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾ (الحديد:١٧).

قال ابن كثير في تفسيره: فيه إشارة إلى أن الله تعالى يلين القلوب بعد قسوتها، ويهدي الحيارى بعد ضلتها، ويفرج الكروب بعد شدتها...

وفي البخاري ومسلم وأحمد، من حديث أَبِي مُوسَى الأشعري، رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَثَلُ مَا بَعَثَنِى اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضاً، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِىَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً، وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِى دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِى اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِى أُرْسِلْتُ بِهِ»**.

فيتحصل من هذا المعنى أن الاعتدال يقوم على ركنين:

الأول: الاتباع الصادق لما جاء عن الله ورسوله، وتحكيم الوحي في كل شاردة وواردة، وصغيرة وكبيرة.

الثاني: قابلية المحل لذلك، بكون المرء مستعداً لذلك في تكوينه وجبلته.

فالوحي هو النور، والمحل القابل لذلك هو كالمشكاة التي ينبعث منها النور، ولذا قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ (النور: ٣٥)، على أحد الوجوه في تفسير الآية الكريمة[١].

والوحي هو المطر، والمحل القابل هو الأرض الطيبة المستعدة، كما في النصوص الأخرى.

وبهذا يكون المعيار هو الوحي الرباني من الكتاب والسنة، والناطق بهذه الحجة هم أهل الاعتدال من حملة الشريعة في كل زمان ومكان، وهذا المعنى ظاهر في الحديث المرسل من طرق: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وتَحْرِيفَ الْغَالِينَ**»[٢].

فهذا النص ومثله كثير، يكشف أن المهتدين بنور الكتاب والسنة من أهل العدل والإنصاف والتوسط هم الجادّة التي يرد إليها من نفر عنها.

---

(١) انظر ابن كثير، ٣/٢٩٠.

(٢) انظر التمهيد، ١/٥٩.

وهكـذا في سـورة الفاتحـة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾.

فـذكر الجـادة الـوسـط المستـقيمـة، وذكـر مـا يخـالفها ذات اليمـين وذات الشمـال من المغضـوب عليهـم والضـالين، وفيه إشارة إلى أهميـة قيام القـدوة العمـلية الحيـاتية لهذه الوسطية وأن لا تكون قيمة نظرية فحسب.

والغـلو بـكل صـوره وأشـكالـه هـو الاستثنـاء الـذي يعـزز القاعدة ويؤكدها.

ولهـذا حـذر النبـي ﷺ من الغـلو، كمـا في حـديث ابن عباس، رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ**» -وفي رواية: «**بِمِثْلِ هَذَا فَارْمُوا**»، يعني حصى الجمار- «**وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»[1].

---

(١) أخرجه النسائي، كتاب مناسك الحج .

أسباب التطرف

إن من أهم أسباب التطرف:

١- **التأزّم الفكري**، فالعالم الإسلامي يحتويه تياران على طرفي نقيض:

- **التيار الأول**: هو التيار العلماني، الذي يمارس تطرفاً واسعاً بإصراره على نقل التجربة الغربية بل على استنساخ المجتمعات الغربية في ديار الإسلام وبناء الحياة على أساس مادي غير مرتبط بالأصول الشرعية ولا حتى الموروثات الاجتماعية الفاضلة؛ فهي من وجهة نظره عوائق كبرى عن التقدم والحضارة والرقي.

- **التيار الثاني**: تيار مضاد فهو يعارض كل أشكال المدنية الحديثة، ويرى أنها تقطعه عن رب العالمين، فهي طريق للإفساد في الدين، ومن شأنها أن تجعل الإنسان وصولياً أنانياً يعيش لنفسه فقط.

وكلا الطرفين في ردات فعل مباينة للطرف الآخر، إضافة إلى فقدان لغة الحوار والتفكير الثاقب البناء.

٢- **الجهل أو الخطأ في فهم المقاصد الشرعية والأوامر الإلهية** وتنزيل النصوص على غير مرادها.

٣- **تدني المستوى الاقتصادي للدول والأفراد**، مما يحدث فجوة عميقة في النفوس، وها هو طوفان العولمة يجتاح العالم مولداً أزمات اقتصادية مما ولد عجزاً عن أي تعاون دولي جاد أو حسم للمشكلات الاقتصادية أو الاجتماعية.

٤- عدم مصداقية الكثير من الحكومات والنظم السياسية الحاكمة فيما تدعيه في مُثل وقيم تناقضها في ممارساتها مع شعوبها.

٥- تخلي كثير من البلاد الإسلامية عن تحكيم شرع الله عز وجل، ولعل أكثر نزعات التطرف ترفع شعار الحكم بما أنزل الله.

وهو شعار صادق في حد ذاته، لكن الشأن في تبعاته، ومن قبل قال الخوارج: «لا حكم إلا لله» فرد عليهم علي ﷺ بقولته المشهورة: «كلمة حق أُريد بها باطل».

إن غياب المرجعية الدينية في المجتمعات الإسلامية، وانحسار دور العلماء، وضعف الخطاب الديني جعل تلك المجتمعات تعيش فوضى ضاربة لا نهاية لها، وأسهم في غياب مفهوم الهوية:

هل نحن أمة عربية إسلامية ذات مرجعية شرعية ربانية تواكب العصر وتعيش مستجداته؟

أم نحن أمة غربية نعيش على ما يقدمه لنا (الآخر) من أفكار وأنماط حياة؟

هل نحن أمة واحدة ولو تعددت بلداننا وأوطاننا؟

أم نحن أمم شتى لا روابط بينها؟

كل شعب قام يبني نهضة   وأرى بنيانكم منقسما

في قديم الدهر كنتم أمة   لهف نفسي كيف صرتم أمما؟!

٦- **التهتك المجتمعي** المتمثل في غياب دور الأسرة والمدرسة والمحاضن التربوية في كثير من النواحي، مما ينتج عنه الكثير من الأمراض النفسية والانحرافات العديدة.

وقد أكدت الكثير من الدراسات أن جنوح الشباب إلى التطرف يرجع إلى أسباب نفسية، ومن أهمها عدم إشباع الحاجات الضرورية، أو النمو المضطرب للذات، أو بسبب الحرمان من الوالدين وخاصة الأم، بل إن ٧٨% من أسباب ظهور تلك المجموعات هو بديل لما يعانيه الفرد من الحرمان النفسي.

٧- **وسائل الإعلام**، التي تضخ زخماً هائلاً من المواد الفاسدة، سواء الفضائيات أو الشبكة العنكبوتية أو المجلات والصحف وغيرها، وغياب الرؤية الإصلاحية البنائية لدى هذه الوسائل في حمى تنافسها على كسب قلب المشاهد وجيبه.

٨- **عدم الفهم الصحيح للمعاني الدينية**، وتوجيهها في غير مسارها، كقضية الزهد وقضية الجهاد وقضية الولاء والبراء وغيرها.

ومثله الفهم الخاطئ لحقوق أهل الذمة وما لهم وما عليهم، وندرة أو قلة فرص العمل في كثير من الدول، مما يزج بالشباب في محاضن تربوية غير مؤهلة شرعياً أو علمياً.

سبل العلاج

إن التطرف الذي هو «تجاوز عدل الشرائع السماوية والفطر الآدمية» هو أزمة بحق، وتاريخ الحضارات كلها يكشف عن نماذج كثيرة لهذا التطرف، وتعد رسالة الإسلام الأنموذج الأول والأمثل لمعالجة هذا الانحراف، لكن مع هذا كله فلسنا هنا بصدد أن نعيش ردود أفعال ونتبادل مع الغرب والعالم الأوصاف، إن هذه معركة ربما تكون غير ملحة، وقد لا تصنع شيئاً لصالحنا، لكن المهم أن ندرك أهمية بناء الوعي في أفراد الأمة؛ لنعرف مواقع التطرف الخارجة عن الإطار الإسلامي.

ولعل من حسن الفهم هنا أن ندرك أن الغرب يمارس صناعة التطرف، ويصدرها، وقد تكون بعض الأطراف مستهلكاً لشيء من هذا، لكن لابد أن ندرك أن الأزمة ليست في التطرف يوم يكون حالة تعرض لدى بعض الفئات، لكن يصبح الأمن العالمي مهدداً حقيقةً حينما يكون التطرف قانوناً له شرعيته كما ترسم ذلك دوائر سياسية ومؤسسات متنفذة في الأوساط الغربية قد يتجاوز تأثيرها إلى دوائر شتى، ولعل الأنموذج اليهودي هو المرشح عالمياً لهذا لو أعطيت الشعوب حرية الموقف والتعبير.

ومع هذا علينا أن نمارس نقداً واضحاً صريحاً في داخل مجتمعنا الإسلامي، ولقد شدني أن يقول الإمام أحمد، رحمه الله، عن الخوارج: «صح الحديث فيهم عن النبي ﷺ من خمسة أوجه»، فأحاديث التحذير من الخوارج صحيحة لا خلاف على صحتها عند أهل الحديث، وهي في البخاري ومسلم والسنن والمسانيد وغيرها، وقد تلقاها العلماء بالقبول، بينما لا توجد أحاديث أخرى صحيحة في التحذير الخاص من فئة من الفئات المنحرفة عن سواء السبيل، وهذا راجع لأمور:

١- منها خطورة هذه الفتنة وامتدادها إلى آخر الزمان، وما يجري بسببها من سفك الدماء، وإزهاق الأنفس، وإرهاق المجتمعات، وترويع الآمنين، وتشويه صورة الإسلام عند أهله وعند غيرهم. وهذا مشهود منذ فتنة الخوارج الأولى إلى اليوم.

ومنها أن هذه الفئة هي ضمن فئات أهل السنة؛ فهي تحاول الانتماء لنفس القاعدة الأصلية التي تنتمي إليها الأمة في الأخذ بالكتاب والسنة، وفي العبادة والزهد، وفي الشجاعة والصدق، وفي الجدية والصرامة بأخذ الدين، وهذا يجعل صنيعهم محل شك وارتياب، ويتردد الناس أحياناً في استنكاره، ويشفعون لهم بحسن نياتهم وصدق مقاصدهم فيما يرون ويظهر لهم، وتبعات فسادهم لا تقتصر عليهم، بل تتعدى إلى غيرهم؛ وهم داخلون في نسيج الأمة، غير متميزين عنها في الغالب.

وثمت حلول كثيرة مقترحة، لعل من أهمها:

أولاً: تمكين العلماء الربانيين من القيام بواجبهم، وفتح الآفاق لكلمتهم إعلامياً، وتسخير إمكانيات الأمة لهذا الغرض، وربط شباب الأمة بعلمائها الموثوقين، من خلال عقد اللقاءات المفتوحة معهم، وسهولة الوصول إليهم. وليعلم العالِم الشرعي أنه يشكل مرجعية حقيقية للجميع، الحاكم والمحكوم، على حدٍ سواء.

ثانياً: إيجاد القنوات العلمية والدعوية والإعلامية، التي من خلالها تظهر الصورة الصحيحة للإسلام، وتعريف الناس بدينهم الحق، ومناقشة الاتجاهات التي يصاحبها نوع من الحدة في الهواء الطلق، وليس وراء القضبان.. وإذا لم تعرض الدعوة الإسلامية الصحيحة الناضجة من الكتاب والسنة فإن البديل عن ذلك أمران:

الأول: شيوع المنكر الفكري والخلقي بلا نكير، وهذا يؤدي إلى التطرف.

الثاني: الدعوات المنحرفة، التي تجد آذاناً صاغية من الناس.

ثالثاً: محاولة تنقية أجهزة الإعلام مما يخالف الإسلام، عقيدة وأحكاماً وأخلاقاً، ومنع ضحايا الفكر المنحرف من التسلل إليه، ومنع المساس بالدين وأهله، وصياغته إسلامياً ليكون رافداً من روافد الدعوة.

رابعاً: ضبط مناهج التعليم وربطها بدين هذه الأمة وتاريخها وحاضرها ومستقبلها، حتى يتخرج جيل مؤمن يعرف دينه باعتدال، ويعرف عصره، ويؤدي دوره.

خامساً: إصلاح الأوضاع الشرعية والأخلاقية في المجتمعات الإسلامية، وحمايتها من الانحلال الخلقي، ودعم وإيجاد المؤسسات الإصلاحية القائمة على حماية الأدب والأخلاق، وكما يوجد جهاز مختص لمكافحة المخدرات يجب أن يكون هناك أجهزة قوية ممكنة وذات صلاحية واسعة أيضاً في مكافحة ألوان الجرائم التي لا يقرها الشرع.

سادساً: ضرورة العدل، وإعطاء ذوي الحقوق حقوقهم، سواء كانت الحقوق مالية أو شخصية أو سياسية أو غير ذلك، فإن المجتمعات لا يمكن أن تقوم على الظلم أبداً، والله تعالى ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة ولو كانت مسلمة.

سابعاً: على الدعاة والعلماء الراشدين أن يكونوا واضحين وصادقين في دعوتهم، وألا يترددوا في رفض الخطأ وإدانته، أياً كان مصدره، بأوضح عبارة وأبين إشارة، مع الاستدلال والتوضيح وبيان سوء عواقب الانحراف، كل ذلك بلغة هادئة وأسلوب سليم، وبالحكمة والموعظة الحسنة، كما أمر الله، بعيداً عن التطرف في معالجة التطرف، أو إطلاق ألفاظ التكفير أو السب أو الاتهام بالبراءة من الدين، فالعالم يشكل مرجعية تستوجب الاتزان، والعدل، وضبط العبارة، وسداد الحكم.

البعد السياسي للعنف

الدكتور عثمان أبو زيد عثمان (*)

تقديم:

يقال عن النظرية النسبية لآينشتين: إن الشيء الوحيد الذي يجعلها صعبة الفهم هو سهولتها!

عندما ننظر إلى مشكلة العنف تبدو سهلة ممتنعة. تبدو سهلة من حيث دلالتها اللغوية، صعبة عند التفكير في الدوافع المؤدية إليها، وممتنعة عندما نريد التوقي منها وإبصار سبل العلاج والحلول.

ومشكلةٌ مثل هذه لا يكون حلها بصيغة (الأطروحة)، أو كتابة وصفة علاجية، لأن التعامل الفعلي معها يكون في الميدان، حيث الحقائق الصلبة، التي ينبغي مواجهتها بعمل سياسي ودبلوماسي دؤوب عن طريق الاتصال والحوار والتفاوض والتحكيم.

ومن نافلة القول: إن عمليات بناء السلام تمر عادة عبر طريق طويل، لتهيئة المناخ السياسي، ووضع المبادئ العامة وتحرير مواضع

(*) باحث أكاديمي.. (السودان).

الاختلاف، والتفاوض الشاق للتوصل إلى اتفاقيات ومصالحات، ثم تبدأ بعد ذلك جهود حفظ السلام وتعزيزه، وتحتاج هي أيضاً إلى إرادة سياسية وعمل شاق.

ولأن العنف والعنف المضاد ينشآن في بيئة من الوعي الزائف والإدراك المشوّه، فلا بد من تصحيح هذه البيئة، وتعديل الخطاب السياسي والإعلامي المتأزم، وما يتبادله طرفا الصراع من كيد واتهامات.

حين ننظر من بعدٍ واحد إلى ظاهرة مركبة متعددة الصور والمستويات، لابد من استصحاب الأبعاد الأخرى حتى تكون النظرة شاملة. وتناولنا «البعد السياسي» لا ينتهي عند موضوع الحرية أو الشرعية، بل يستوعب مجمل جوانب بناء المجتمع بوصفه مشروعاً متكاملاً. وتظل التنمية السياسية والتوازن الاجتماعي، ذات قضايا متشعبة الأبعاد، منها ما هي ذات صلة بالاحتلال الخارجي، ومنها الأزمات الداخلية من غياب الحريات، وانسداد آفاق المشاركة السياسية، وعدم الاعتراف المتبادل، وتعطيل آلية الحوار، وانعدام تكافؤ الفرص.

إن العنف السياسي هو جوهر الأزمة الحاضرة في غالب مجتمعات العالم الإسلامي، ويكاد أن يكون قرين العمل السياسي في كثير من الدول الإسلامية، مع اختلاف في التفاصيل ما بين دولة وأخرى، ولا شك أننا بحاجة ماسة إلى دراسة هذه المشكلات المعاصرة وفهم أبعادها جميعاً.

- مفهوم العنف بين الأدب والفلسفة:

يذكر صاحب (لسان العرب) في معنى العنف: العنف الخرق بالأمر وقلة الرفق به، والعنيف الذي لا يحسن ركوب الخيل، قال الشاعر:

لم يركبوا الخيل إلا بعدما هُزموا   فهم ثقال على أكتافها عنف

وفي الأعمال الأدبية عناية خاصة بالصراع وظاهرة العنف. فهذا «ألبير كامو» يشخص حالة (المتمرد) الذي يحمل سيف الذبح البتار، يستأصل به الوجود الذي أتى ليحميه. يسأل «كامو»: كيف استولت الأفكار العدمية على قادة البشر فنجحوا في حصد الأرواح وإذلال معنى الوجود البشري، وكيف تمكنوا من قتل سبعين مليون إنسان خلال خمسين عاماً في القرن العشرين؟ [(١)].

ونقرأ للكاتب اللبناني «أمين معلوف» على لسان البطل في إحدى رواياته وصفاً لمظاهر العنف في القرن السادس عشر الميلادي: «أقسم بالله الذي جعلني أجوب الدنيا الواسعة، الله الذي جعلني أعيش عذاب القاهرة كما عشت عذاب غرناطة، أنني لم أقارب قط هذا القدر من المتعة في الذبح والقتل والتدمير والتدنيس! أهذه هي الحرب في أيامنا؟ إن أشجع الفرسان قد يقتله من بعيد نافخ في مزمار بهذه البنادق اللعينة... إنها نهاية الفروسية... نهاية الحروب المشرفة».[(٢)]

---

(١) ألبير كامو، المتمرد، ١٩٥٣م، ص ٨٦ - ٨٧.

(٢) أمين معلوف، ليون الإفريقي، ١٩٩٧م.

وإذا كان الأدباء يكتفون بالوصف وإبداء المشاعر تمجيدًا أو تقبيحًا للعنف، فإن علماء الفلسفة يتعمقون في التحليل، وإن لم تنته تحليلاتهم بطبيعة الحال إلى إجابات حاسمة، فقد تنظر الفلسفة إلى التصرف العنيف على أنه فعل خارج عن العادة وأنه غير وصفي. قال بعضهم: إن حالة العنف لا يمكن للتفكير أن يصل إلى كنهها وحقيقتها، لأنها حالة مناقضة للتفكير والمنطق. وهكذا فإن التناول الفلسفي للمشكلة يضع أمامنا أسئلة وإشكاليات أكثر مما يقدم من أجوبة.

كتب الفيلسوف الأمريكي «ج. لورنس»: « أصبح العنف موضة في العلم وفي السياسة. إنه يثير العديد من المسائل المختلفة، ويفسح المكان للآراء المتناقضة. فماذا تمثل ظاهرة العنف؟ هل تمثل قانون الحياة أم تمثل انتهاك هذا القانون؟ أهي عدوة الإنسان والتقدم والنظام، أم هي على العكس أساس هذه الأمور ومصدرها؟ أهي وسيلة عقلانية للعلاقات السياسية أم أداة إفناء ذاتي؟ أهي نتيجة العادات المكتسبة والثقافة أم تقررها بعض الغرائز الطبيعية والفطرية؟ هل يعد العنف شكلاً مرضياً أم إرادياً للسلوك البشري؟ أهو ارتكاس عادي واع وإرادي يستطيع فاعله - بل يجب - أن يحمل مسؤوليته التامة والكاملة؟ هل يستطيع المجتمع أن يستدرك ويزيل أسباب العنف ومصادره من الممارسة الاجتماعية أم أنها تتلاشى من تلقاء نفسها وتزيل نفسها بطريقة طبيعية؟»[1].

---

(١) ف. دينسوف، نظريات العنف في الصراع الأيديولوجي، ١٩٨١م، ص١٦.

- العنف العاجز وحوادث العنف ذات المحتوى التاريخي:

العنف موجود في كل زمان ومكان، وهو ظاهرة عالمية وليس نمطًا ثقافياً خاصاً بمجتمع أو فئة من البشر، ولا نرى أن مجتمعًا يمكنه تحاشي العنف بالكامل، ولكنه يستطيع تفادي الظروف التي تؤدي إليه أو الحد منه، أو التحكم - نوعًا ما - في أشكاله ومظاهره.

إن المجتمعات - مثل أي كائن حي - تتعرض لعمليات تفاعل وتغيير، فهناك تغييرات ضرورية وطبيعية للحفاظ على الاستقرار الاجتماعي، وهي ما تعرف بالحركات الدورية المرحلية والتغييرات ذات الصلة بتمايز البنية الاجتماعية. وهناك التقلبات الناجمة عن الحاجة إلى التوازن الاجتماعي؛ قد تكون محدودة كالاحتجاجات السلمية والتظاهرات، أو غير محدودة مثل التوترات والثورات والطفرات الاجتماعية العنيفة.

ولا تختلف هذه الصورة كثيراً عما يوجد في الطبيعة. ففي الطبيعة تترابط الأجسام من خلال حركة الذرات والجزيئات داخلها لتتولد الطاقة. وقد أثبتت البحوث العلمية الحديثة أن هذه الجزيئات تتحرك حركة مترابطة منتظمة لا تشوبها شائبة، ولكن هناك ما يسمى البالوعة الحرارية التي قد تستنزف هذه الطاقة وتدمر هذا الترابط. ولا تختلف الصورة في المجتمعات البشرية عن ذلك كثيراً، فالمجتمعات المترابطة هي مجتمعات فعالة

ومؤثرة، وعلى النقيض من ذلك فإن المجتمعات غير المترابطة هي مجتمعات غير فعالة وتسير على غير هدى من أمرها. [1]

وبناء عليه لا بد من التمييز بين حـركات سيـاسية تستند إلى القـوة وبين حـركات العنف ذات الشبـه بـ (البالوعات الحرارية) تستنزف طاقة المجتمع وحيويته.

القـوة عمـلية تغيير هـادفة ذات محتوى تاريخي، والعنف استخدام للقـوة المادية أو التهـديد باستخـدامها دون أن يرتبط ذلك بخط سياسي ذي مصداقية، مجرد عمل عاجز.

حتى في الرياضة، يقع التمييز بين القوة والعنف، فهناك اللعبة القوية وهناك اللعبة الخشنة!

والمعيـار الأهـم للتمييـز، هـو وجـود مقـدرة وإرادة للتصـرف وتوجيـه الإمكانيات المتاحة في الاتجاه الصحيح. وعلى ذلك ففرق ما بين حركات التغيير السياسي التي استكملت شروطها ومقاصدها وتعاملت مع الواقع تعاملاً راشداً، وبين ردود الفعل الهوجاء.

العنف السياسي يتغذى على الأوهام بالقوة والوعي الزائف. وربما تهور أصـحابه في نـزاع دمـوي لمجرد ظنـون تسـاورهم بـأنهم يحققـون الرغبـة في الخـلاص، فـلا تلبـث أن تطـويهم شبكة معقـدة مـن ردود الفعـل والمواقـف المتلاحقة فيسلمون أنفسهم للحوادث.

---

(١) بتصرف من أحمد زويل، رحلة عبر الزمن، ص٧٣- ١٠٧-١٠٩.

وما أكثر الثورات الدينية التي لم تعتصم بالعصبيات القوية في قتالها للحكومات الظالمة فأصابها ما أصابها، وذلك لأن أحوال الملوك والدول -كما يقول ابن خلدون - راسخة قوية لا يزحزحها ولا يهدم بناءها إلا المطالبة القوية التي من ورائها عصبية القبائل والعشائر: «ومن هذا الباب أحوال الثوار القائمين بتغيير المنكر من العامة والفقهاء فإن كثيراً من المنتحلين للعبادة وسلوك طرق الدين يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء داعين إلى تغيير المنكر والنهي عنه والأمر بالمعروف رجاء في الثواب عليه من الله، فيكثر أتباعهم والمتلثلثون بهم من الغوغاء والدهماء ويعرضون أنفسهم في ذلك للمهالك، أكثرهم يهلكون في هذا السبيل مأزورين غير مأجورين».[1]

هذا، ومن المشهور في التفكير الإسلامي أن إزالة المنكر باليد تشرع لمن يملك القدرة على التغيير، وبشرط أن لا يترتب على إزالة المنكر منكر أكبر منه.

إن التهور إلى العنف مظهر ضعف لا مظهر قوة، ذلك أن القوي هو من يكون مسيطراً ومتحكمًا في قدراته، مع التزام بقواعد الحرب وأحكام القانون، وليست غاية الحرب المنظمة سحق العدو وإبادته بل إرباكه وتشتيت قواه إلى درجة تمنعه من القتال بكفاءة.

---

(١) المقدمة، ص ٥٩.

- العنف في ضوء مشكلات التنمية السياسية:

إن ظاهرة العنف لها أبعاد مختلفة، كما أسلفنا؛ بعد اقتصادي، وبعد ثقافي، وبعد اجتماعي، وبعد سياسي ...الخ. وهي أبعاد مرتبطة ومتحدة، ويستدعي المنهج السليم تناولها منفصلة.

انفجار العنف في مجتمع ما وإلحاق الأذى بالأبرياء وإتلاف البشر والممتلكات، يعني وجود حالة من الاختلال والتناقض الكامن، وهو مؤشر أن هذا المجتمع أخفق في أدائه على وجه من الوجوه، اقتصاديًا أو سياسيًا، ولعل البعد السياسي من أهم أسباب العنف إن لم يكن أهمها على الإطلاق.

إن الإنسان يوجه قسماً كبيراً من نشاطه نحو إشباع حاجاته المادية، لكنه لا يكتفي بمتطلبات الرفاهية المادية وحدها، بل هناك حاجته إلى الاعتراف والاحترام أيضاً. ويعتقد كل إنسان أنه مستحق لهذا الاحترام، لأنه يملك كرامة وقيمة ذاتية. وكلما ارتفع مستوى الإنسان في معيشته ومساواته في الحقوق تهيأت متطلبات أكثر للاعتراف. لقد ربط القرآن الكريم بين تكريم الإنسان ورزقه من الطيبات، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (الإسراء: ٧٠).

ويدخل الناس في صراع مميت إذا ما انتقصت كرامتهم وأهين اعتبارهم، ولـذلك يـرى «الـبعض» أن الفعـل الإنسـاني الأول هـو الصـراع مـن أجـل الاعتراف[1].

إن عـلاقة السـياسـة والعنـف عـلاقـة السبـب والنتيـجـة، عـلاقـة العلـة والمعلـول. فـالإكراه يبـدأ عنـدما تفشـل السـيـاسـة، والعنـف هـو المقابل للاقتناع.

والمجتـمع السـيـاسي الراشـد يـكون قـادرًا عـلى تحـويل الحـوار الطبيـعي الموجود في الشارع وفي كل مـكان إلى حـوار مؤسسي رسمي يعبر عـن نفسـه في شـكل منظمـات سيـاسية (أحـزاب، جمعيـات، برلمـان، مؤتمرات ... إلخ).

وتوصف المجتمعات بالتحضر عندما تكون قادرة على الحد من أسباب العنـف، ولا سيما العنـف الجسـدي. وقـد شـهد العـالم تحولات مهمـة بهـذا الصـدد عنـدما أصبح المركز السياسي في الدولـة الحديثة قـادراً على استدامة الاحتكـار الكامـل لوظـائف العنـف، فيمـا كـان الشـائع في الدولـة مـا قبـل الحديثة، اللصوصية وقطع الطريق والعداوات الدموية، ولم يكن المركز يمتلك دائماً وسيـلة لفرض الطاعة على رعاياه في القطاعات النائية من الأطراف إلا عن طريق استعراض القوة. وعلى الرغم من أن الكثير من نظم الحكم

---

(١) فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، ص ١٥٨.

السياسية قبل الحديثة اعتادت إظهار طابعها الاستبدادي المتعطش للدم، فإن مستوى سلطانها الموضوعي في العلاقات الاجتماعية اليومية كان منخفضاً نسبيًا. [1]

ومع ذلك فإنه يجب الإقرار بأن التقدم في آليات السيطرة والضبط يقابله اليوم تقدم مماثل في آليات العنف والتدمير، وكما يقول أحد المراقبين: فإن القرن الحادي والعشرين معرض لأن تسحقه التقنية والفوضى، فقد أصبح التقدم التقني يتيح لحفنة من (الإرهابيين) أن يفعلوا ما كان يحتاج في السابق إلى جيوش جرارة.

ثمة ظروف مختلفة فرضت العنف بشكل لافت في المرحلة التي أعقبت زوال الاستعمار، ومن ذلك أن الدول المستقلة واجهت أزمات التنمية السياسية دفعة واحدة. ومنذ أن آلت مقاليد الأمور إلى الحكومات الوطنية استعرت أزمة الشرعية بخروج بعض الجماعات والأفراد عن القانون وعدم الإذعان للنظام السياسي والخضوع له طواعية. وقد تكون بعض النظم حققت مشروعية بإقامة الدستور والقوانين، ولكنها بقيت ناقصة الشرعية لعدم خضوع الكافة لسلطانها. كما برزت أزمة التكامل القومي (الوحدة الوطنية)، وتجذرت هذه الأزمة بسبب ضعف الولاء العام للنظام أو الدولة، ولحدوث انقسامات عميقة عرقية أو جهوية أو دينية، وربما صار ولاء الأفراد لقبائلهم

(١) أنطوني جيدنز، بعيدًا عن اليسار واليمين، ٢٠٠٢م، ص٢٧٨.

أو أحزابهم السياسية أقوى من ولائهم للدولة. وإذا ما تعارضت مصلحة شخصيـة أو مصلحة حزبية مع المصالح العليا الوطنية، آثروا ولاءهم القبلي أو الفئوي أو الحزبي.

وبرزت أيضًا أزمة الحرية وأزمة المشاركة السياسية وأزمة الاتصال والتغلغل، وبتفاقم هذه الأزمات جميعاً انفتحت الساحة السياسية على دورات لا حد لها من العنف السياسي.

وقد رأينا لأزمة الشرعية تمثلات في الصراع بين الفكرة العلمانية والفكرة الإسلامية. إذ لم يكن التعايش ممكنًا بين مشروعين: علماني وآخر إسلامي، على أساس أن وصول أحدهما إلى النفوذ هو نفي للآخر.

قدم الإسلاميون مشروعهم على أنه المشروع الحضاري الأصيل في مواجهة الاغتراب، والاستقلال في مواجهة الهيمنة الأجنبية، والشورى وحكم الأمة في مواجهة الاستبداد. وقد وُصم أصحاب هذا المشروع بأنهم أعداء الديمقراطية والحرية، وأنهم لا يحملون ثقافة سلام بل هم دعاة عنف وفتنة. وعمدت بعض الدول إلى محاصرة التيار الديني وقمعه ومنعه من العمل السياسي القانوني.

ولعل تحليلاً أكثر دقة، يظهر في الحقيقة أن الانقسامات الحادة على أساس ديني أو عرقي أو جهوي، هي أعراض لأمراض في صميم النظم السياسية، ومن الطبيعي أن لا يتحقق الاستقرار المنشود بمحض السيطرة

الإدارية والأمنية، بل يتطلب الأمر تحقيق التنمية السياسية بإتاحة الحريات وتثبيت الشرعية والمشاركة السياسية والاتصال والاعتراف الشامل بصون حقوق الإنسان وكرامته.

وتوصف السياسة بأنها حوار واسع بين فعاليات المجتمع، وبالحوار يتجاوز المجتمع تناقضاته؛ والمجتمع الذي يصاب بتناقضات داخلية خطيرة معرض للانهيار. ومما يعرض المجتمع لهذا المصير أنه ينكص عن إعطاء أفراده اعترافاً بحقوقهم وكرامتهم الإنسانية.

إن السياسة الجيدة تسعى إلى الوقاية من التناقضات والانشقاقات المحتملة وتخفيف مصادر القلق الاجتماعي، بالتعرف على المسببات، وتوقع ما يمكن أن ينجم من النزاعات والتوترات. ذلك أن العنف ليس نتيجة مباشرة للواقع الموضوعي بل هو انعكاس هذا الواقع في النفوس، والإدراك غير الصحيح لذلك الواقع، وما يترتب عنه من وجود الشعور بالغبن والعداء والإحباط.

وتحتاج البلاد إلى أسس للتنظيم حذراً من الفوضى، فمن حق الدولة أن تمارس القوة لإبطال العنف المضاد وأن تبسط هيبتها، ومع ذلك، فإنه إذا وقع نزاع، فلا ينبغي المبادرة إلى الاستخدام الفارط للقوة، ذلك أن العنف حين يقع تكون مسؤوليته مشتركة، إذ يعني أن الطرفين أخفقا في خلق التفاهم والتعاطف المتبادل وفهم وجهة النظر الأخرى. ومن المؤكد

أن التفــاهم الصحيــح مــع (الآخر) من شــأنه أن يهيــئ قـدرة أكبر لفهم (الذات).

وقد يقال: إنه مهما أعطيت من فرص للمشاركة السياسية وفرص الحوار، تظل هنالك فئة من الناس في كل مجتمع لديهم قابلية للعنف والاندماج فيه بما ينطوون عليه من تعصب يعميهم عن التفكير السليم. العنف قبل أن يتجسد في عمل مادي تدميري أو تفجيري هو فكرة في عقل إنسان. والتعامل المناسب هو مواجهة الفكرة بالفكرة، لا استئصال الأجساد بدافع الانتقام.

إن من يفكر بالاستئصال والقمع لا يكون مختلفاً عن دعاة العنف والتطرف، لأن الدولة من واجبها أن تمارس القوة المنظمة بالقانون، الموجهة بأهداف وغايات.

ولا شك أن مواجهة العنف بالعنف تزيد الاستقطاب وردود الفعل المتوالية وتهدد بنتائج لا تحمد عواقبها.. الصراع بين القضية ونقيضها يؤدي إلى إزالة القضية ونشوء قضايا أكبر منها.

وفي حالات الصراع بالعنف، توجد صعوبة كبيرة في الانتقال من مرحلة الاقتتال إلى الحوار. بل إن إقناع الأطراف للجلوس إلى طاولة المفاوضات تعد من أصعب المراحل. ويرى بعضهم أن مواجهة الخصم في الحوار والتفاوض أشد صعوبة من مواجهته في ميدان القتال. يقول الرئيس البوسني

الأسبق علي «عزت بيجوفيتش»، رحمه الله، في ذلك أنه مارس كثيراً من الأعمال في حياته، اشتغل حطّاباً وحمل الطوب والحديد، واشتغل في المحاكم، ولكنه وجد العمل التفاوضي أصعب الأعمال على الإطلاق.[1]

إذا كان الأمر كذلك في الحروب شبه النظامية فإن (حروب) الإرهاب أصعب بكثير لأنك تحارب أشباحاً، ولا يعرف على وجه الدقة قيادات سياسية أو ميدانية تستطيع أن تتحاور معهم. وتكون الأولوية عندئذ دفع الصائل وحماية المجتمع، حتى إذا جنحوا للسلم وأمكن الجلوس معهم في حوار مباشر أو غير مباشر فهو السبيل الأوفق للحل.

- أزمة الاتصال والتغلغل:

نتوقف بشيء من التفصيل عند واحدة من أزمات التنمية السياسية لأهميتها، هي أزمة الاتصال والتغلغل.

ولعل التحدي الإعلامي في التعامل مع الإرهاب واقع وملموس، إذ تتعالى الأصوات أن وسائل الإعلام تنحرف عن وظيفتها في مكافحة العنف إلى تمجيد الإرهاب والتحريض عليه.

هناك كثير من مشكلات العنف التي فرضت نفسها على الساحة الدولية أخيراً، تفاعلت بسبب قدرات الاتصال التي تهيأت في العالم. فمثلاً ظلت الصراعات التقليدية مستعرة بين (الجرون والقرون) في إقليم دارفور

---

(١) انظر: علي عزت بيجوفيتش، سيرة ذاتية وأسئلة لا مفر منها.

السودانية سنوات طوال، دون أن يسمع بها العالم. لقد وصل عدد القتلى في بعض المواجهات في سنوات الثمانينيات من القرن العشرين إلى ثمانية آلاف قتيل. أما في عصر الهواتف النقالة والأقمار الصناعية فقد فرضت المشكلة نفسها على العالم بشكل سريع جداً.

والإعلام الدولي، إلى جانب أنه ضاعف من إمكانيات وصول الحدث إلى الجمهور، فإنه يقوم على الانتقائية الضارة للأخبار جريًا وراء الإثارة والتسويق. ولا يخفى ما صار عليه المشهد الإعلامي العالمي من تنافس تجاري لإشباع فضول المشاهدين بالجديد من الأنباء، وفي سبيل ذلك تتنازل محطات التلفزيون ودور الصحف عن أخلاقيات المهنة، وربما نقلت عن العناصر المتهمة بالعنف نفسها التصريحات التحريضية بحجة أن المشاهد سوف يتلقى هذه المادة عن طريق الإنترنت والفيديو الشخصي.

إن حوادث العنف بما تنطوي عليها من ديناميكية وحركة، تظل أكثر المواد الإعلامية جاذبية، وهذه الميزة نفسها توظفها حركات العنف لكسب الاهتمام وإلحاق مزيد من المعاناة بالأبرياء، وقد يستغلون حاجة الإعلام إلى الإثارة، فتعمد إلى تضخيم عملياتها وتغيير أسلوبها، لأن حوادث العنف باتت تقاس في الإعلام بمدى غرابتها ودمويتها وبقدر ما توقع من ضحايا.

ويضاف إلى ما سبق أن جماعات العنف صارت تتمتع بقدرات في تكتيكات الدعاية، ولاسيما توظيف عنصر التوقيت للوصول إلى أكبر

قدر من المشاهدين. لكل ذلك ذهبت بعض الجهات، بما فيها جهات غربية مثل الاتحاد الأوروبي، إلى التفكير بإعادة النظر في استراتيجية التعامل مع الحوادث (الإرهابية)، وبدأت تتساءل في جدية: هل يصبح من الضروري المسارعة إلى نشر أنباء الحوادث (الإرهابية) أم يتم اللجوء إلى منع النشر ما أمكن ذلك؟ وإلى أي مدى يمكن التسامح مع أخبار (الإرهاب)؟

المنع التام غير ممكن بطبيعة الحال. أما المقدور عليه فهو إيجاد تقاليد مهنية وقوة أخلاقية ترتقي بالأداء الإعلامي فوق أهواء السياسة، بوضع المصلحة العامة فوق كل اعتبار. بذلك وحده يمكن الكف عن تأجيج المشاعر والتفنن في عرض النزاعات بما لا طائل من ورائه.

لقد صار الإرهاب الحديث في كثير من وجوهه إعلاميًا. لا بد من أن يضع الإعلاميون نصب أعينهم هذه الحقيقة، وأن هذه التطورات تجعل الإعلاميين في موضع استغلال لأطراف تدير معركتها في ساحة الإعلام، وقد استطاعت جماعات العنف أن تنجح في توجيه الإعلام وفق أهدافها ومراميها. والمثال الواضح على ذلك أن الصور والخطابات المتداولة في الإعلام تقدم خدمات مزدوجة، فهي من ناحية جزء من التفاوض مع الطرف الآخر في الصراع، ويتم تسريب رسائل مشفرة عبرها (أغلب المخطوفين في العراق، الذين كثرت صورهم في وسائل الإعلام، انتهت فترة اختطافهم نهاية سلمية).

عرض المفكر الأمريكي «نعوم تشومسكي» نموذجين للتعامل مع العنف؛ النموذج البريطاني في التعامل مع الجيش الجمهوري الأيرلندي، ونموذج أمريكا مع ما يسمى الإرهاب الدولي. في كلا النموذجين استخدام كثيف لوسائل الإعلام مع تباين واضح في الأسلوب. وهناك بعض الدروس والقواعد المستخلصة من النموذجين، من أهمها أن يكون التناول الإعلامي للحدث الإرهابي مساويًا لحجم الجريمة دونما زيادة أو نقصان. والهدف من ذلك نقل الحدث في حجمه الطبيعي، كي لا يحدث أثر غير مطلوب في الجمهور، ذلك أن إدراكهم الواقعي بالحدث هو الذي يدفعهم إلى اتخاذ الموقف المناسب. يوجز أحد أساتذة «هارفارد» بقوله: «Telling it like it is» فمن الضروري أن يعرف الناس العاديون ما يجري حولهم من حوادث، وأن يكونوا مطلعين على التفاصيل التي تهمهم مهما كانت سيئة، وإلا فكيف لهم أن يساندوا أو يؤيدوا.

إن الأخبار في عمومها ليست أحاديث جميلة أو مفرحة، كما يقولون، فعلى وسائل الإعلام أن تنهض بمهمة التوعية في المشكلات ذات الصلة بمصير الناس وحياتهم؛ عليها العناية بإرشاد الجمهور إلى كيفية التصرف عندما يتعرض للخطر؛ وفي أوقات الأزمة لا يقتصر دور الإعلام على تقديم الأنباء والتحليلات، بل تقديم (معلومات منقذة للحياة) وإشراك الجمهور العام في درء الأخطار.

- نحو موقف إسلامي جماعي من العنف:

من الممكن تطوير موقف إسلامي جماعي من العنف. ليس المقصود وضع مفهوم أو تصور فما أكثر ما كتب في ذلك من الآراء والأفكار. المقصود هو منهجية للعمل السياسي والاجتماعي تراعي ظروف العصر وواقع المسلمين.

ونعلم قوة الأسس المنهجية والفكرية للسلام في الإسلام، وفهم المسلم لمشكلة العنف لا يقف عند الإدراك أن الإنسان متهم بالإفساد وسفك الدماء، بل يتجاوز ذلك إلى العمل لما يدفع عن الإنسان هذا الاتهام.

في قول الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ (البقرة: ٣٠)، دليل على أنهم علموا أن مراد الله من خلق الأرض هو صلاحها وانتظام أمرها، وإلا لما كان الاستفهام المشوب بالتعجب - كما يقول مفسرو القرآن الكريم - ويرى أحد مفكرينا المحدثين أن المغزى من ذكر تهمة الإفساد وسفك الدماء هو أن الله تعالى يعلم في هذا الإنسان ما لا يعلمه هؤلاء المتهمون.

يقول الشيخ جودت سعيد: «إنهم يبخعون الموضوع ويضيعون المغزى والهدف من الخبر، حينما يتناولون الجانب الذي لا يتصل بحل المشكلة التي أراد الله أن يسوق الخبر من أجله» [1].

---

(١) انظر: كتاب كن كابن آدم (دار الفكر، ١٩٩٧م).

لقد أثبتت الآيات الكريمة بعد ذلك أن الإنسان تميز عن سائر المخلوقات بميزة التعلم والتفكير الذي يتجاوز بها مشكلاته.

إن المسلمين العاملين في الشأن العام محتاجون إلى اتخاذ موقف جماعي من العنف، ذلك أن العمل السياسي بحكم الطبيعة التنافسية، تتعرض مسارات الناس فيه دائماً إلى الانحراف عن غاياتها، ومن الممكن أن (الإسلاميين) قد ساهموا في تدعيم الانقسامات في المجتمع والتورط في هذا الانحراف. وقد حاول خصومهم أن يثبتوا أنهم هم القوى الرئيسية التي مارست العنف. [1] وذهب هؤلاء الخصوم إلى دمغ المسلمين عمومًا بالعنف والزعم بأنهم لا يملكون ثقافة سلام. ونحن نعلم أن طائفة من المسلمين قد تورطت في العنف، ولكن التعميم بوجود ثقافة عنفية لدى المسلمين هو مجرد اختزال مضلل. والصحيح أن المسلمين وجدوا أنفسهم موضوعًا للعنف في ظل نظم لم يشاركوا في صنعها بعد جلاء الاستعمار من دولهم.

ومن نافلة القول: إن العنف الذي وقع على المسلمين أضعاف ما وقع على غيرهم. وقد حصل قطع للطريق أمامهم بوسائل عنيفة، حتى بعد أن تحققت لهم الشرعية عن طريق الديمقراطية أو الكفاح السياسي، والشواهد على ذلك ماثلة.

---

(١) حسنين توفيق، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢م).

ولمن يريد أن ينظر نظرة منصفة في الخبرة السياسية للإسلاميين، فإن عليه أن يفرق بين صورتين في السياسة؛ هناك السياسة الشرعية وهي جعل الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، إنها سياسة الحياة التي تبني العلاقات الإيجابية وتؤلف بين المختلفين، وتحرك الناس نحو مصالحهم، وتناقش الأمور فيها على أساس الحوار الموضوعي.

وهناك أيضاً سياسة التنازع والمناورات، تجعل كل أمر في المجتمع مشكلة خلافية وموضوعاً للصراع، حتى الدين نفسه الذي أنزله الله تعالى حكماً بين المختلفين، يتخذ في هذه الحالة مادة للخلاف. هناك بطبيعة الحال مسلمون يمارسون السياسة بالمنهج الأول وآخرون يتخذون سبيل العنف والصدام، وهؤلاء وإن كانوا مجبولين على ذلك فمن الممكن إصلاحهم.

بعض الإسلاميين فكروا بمنهج خاطئ عندما اعتقدوا أن العنف هو الطريق الوحيد للتغيير، ووقعوا في الخطأ الذي وقعت فيه طوائف أخرى. لقد أضحى العنف عقيدة مطلقة للفوضويين في ثورات القرن الثامن عشر في أوروبا، ونظر الشيوعيون والفاشيون إلى أن العنف وحده هو وسيلة الثورة (العنف الثوري) وأنه هو القوة المبدعة في التاريخ، وعلى ذلك انبنى فكر اليسار الجديد. ومن مفارقات القدر أن الأنظمة التي قامت على أساس العنف وحده، تحللت وانهارت بمنطق العنف وحده.

علينا أن نعتبر بمصير الشيوعية والنازية، عندما تظهر فينا «فئات ترفع راية الدين الحنيف، وشعارات تطبيق الشريعة السمحة، لكن هذه الفئات لا تحتكم في مشكلاتها إلى شرع الله القويم، فليس أهون عندها من إراقة الدماء المعصومة، وانتهاك الحرمات بزعم إنكار المنكر»[1].

ثمة أجيال من الشباب نشأت في جماعات قليلة العلم والفهم الشرعي، ولم تكن لديهم من خبرات الحياة سوى استخدام السلاح، وكلما قابلتهم مشكلة فزعوا إلى سلاحهم يلتمسون الحل في أشفار بنادقهم. إنهم كثيرو الشبه بالخوارج الذين لم يعرف عنهم كذلك سبق في العلم أو الفقه، بل كانوا يسخرون ممن يضيع الوقت في الخطب والجدال، وهذا شاعرهم الصلت بن مرة يصف الخطباء بالضلال حين يقول:

ما كان أغنى رجالاً ضل سعيهم
عن الجدال وأغناهم عن الخطب
إني لأهونكم في الأرض مضطرباً
مالي سوى فرسي والرمح من نشب

---

(١) العنف في العمل الإسلامي المعاصر، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ص ١٣.

وهناك في بعض هذه الجماعات، من عمل على تحويل فائض الطاقة لدى الشباب إلى عنف، وتوجيه مثالياتهم الأخلاقية إلى تطرف. وهناك للأسف قادة سياسيون عمدوا إلى استثمار طاقة الشباب لتحقيق مآرب سياسي يعود بفائدة شخصية لهذا القائد السياسي أو ذاك. ولعل كاتب هذه السطور عايش بحكم مشاركة سابقة في العمل الطلابي والنضالي في بلده، كيف أن بعض الزعماء كانوا لا يجدون متنفساً إلا من خلال تنظيماتهم الشبابية والطلابية، ولم يكونوا يتورعون أحيانًا من تعريض هؤلاء الشباب للقتل حتى تتأجج المشاعر المحفزة للعنف.

إن عمر الشباب فترة عبور مهمة في حياة الإنسان، ومن خصائص الشباب تعلقه بالمثل ونزوعه إلى إثبات الذات وتطلعه إلى التغيير، والواجب تعهده بالرعاية والتربية، وإشباع حاجاته الطبيعية في المشاركة الإيجابية وتطلعاته الأخلاقية.

من الممكن أن يكون في كل مجتمع دواع لثورة الشباب، ولكن الشباب لا يصل إلى حد العنف إلا إذا أثاره مهيجون متحمسون للتغيير بالعنف.

هناك إذن اختلاف بين مسلمين انتهجوا العنف وهؤلاء هم القلة، وبين التيار العام للمسلمين الذي التزم طريق السلام، بما فيه حركات التغيير الإسلامي التي امتلكت مصيرها وتوسلت إلى أهدافها بالخطة المرسومة

والخطى المحسوبة، فحققت أهدافها، أو كادت أن تصل إلى أهدافها، وإن كان بعضها قد قطع أمامها الطريق، فأُركست في دورات متجددة من دورات العنف.

عندما ندعو إلى موقف جماعي من ظاهرة العنف في العالم الإسلامي، نريد التزامًا ينسق سلوك الأفراد والجماعات - حسب مخطط ما - يجعل العنف شيئًا منبوذاً. والموقف الجماعي استعداد وموقف مشترك، وهو حالة ذهنية متشابهة لدى العدد الأغلب من الناس.

والموقف الجماعي ليس بالضرورة حالة عامة، ولكنه شيء ثابت ومطرد، غير عارض. ولنضرب مثالاً على ذلك النفور ممن يقارب اليوم عمليات خطف الطائرات والاغتيال السياسي، فهي أعمال إرهابية مستهجنة، وكذلك أعمال التفجيرات وقتل المدنيين. وإذا ما نظرنا إلى الخلف، إلى الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين، وجدنا الموقف العام من تلك الأعمال موقفاً مختلفًا، إذ كان الكثير من الناس يرونها أعمالاً بطولية لا غبار عليها.

هناك مثالان آخران لدولتين إحداهما في وسط إفريقيا والأخرى من الدول العربية، شهدتا حروبًا أهلية فترة طويلة من الزمن، وتأسس فيهما بسبب الفظائع والأهوال موقف جماعي معارض

للحرب، فعندما تكررت وضعية الحرب الأهلية من جديد، وتعززت أسبابها، لم تقع الحرب.

لقد توصلت هاتان الدولتان إلى موقف جماعي ضد العنف بعد أن قدمتا تضحيات كبيرة في الأنفس والثمرات، وأنفقتا سنوات طويلة من الفوضى والعذاب والموت والمسغبة، ومن المؤسف أن جبهات العنف المفتوحة الآن جلها أو كلها داخل نطاق العالم الإسلامي.

إن السلام الاجتماعي لا يقتصر على وجود الفكرة فحسب، بل يتعدى إلى تحويل الفكرة إلى إيمان يوجه السلوك الفردي والمجتمعي، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ (البقرة:٢٠٨)، ويقول تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ (القصص:٥٥).

التطرف.. وأزمة العقل المسلم

الدكتور أحمد بوعود (*)

إن المتأمل في واقع المسلمين اليوم ليصاب بالدهشة والاستغراب، حيث يجد جملة من التناقضات يمكن اختزالها في مظهرين كبيرين:

الأول: إعراض عن دين الله تعالى والغفلة عنه وعدم الامتثال له...

الثاني: غلو وتطرف في الأخذ بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف إلى حد الخروج عن مقاصده وروحه.

وهذان مظهران سلبيان لا يقرهما الإسلام، لا في نصوصه ولا في مقاصده. ولعل المظهر الثاني يشكل أكبر خطر على الإسلام، لأنه يلصق به ما ليس منه، وينفر منه، ويقدم صورة مشوهة ورهيبة للناس، ويجلب على الإسلام والمسلمين الويلات، ويضاعف من أزماته، خاصة ونحن في وقت يحتاج فيه الإسلام إلى تعزيز وجوده وبسط رحمته للعالمين.

وإنه من الظلم أن ننسب هذه الظاهرة إلى الإسلام وهو منها بريء، أو نجعل لها أصلاً فيه، وهو منها خال، كما أنه من الخطأ الفادح أن نبرر

(*) باحث أكاديمي.. (المغرب).

ذلك بمبررات الوقت والواقع المعاصر وضغوطه. إن البحث في ظاهرة العنف يقتضي البحث عن جذورها ومعرفة المسار الذي قطعته بتعرف مواطن الخلل التي أفضت على فشو هذه الظاهرة واستفحالها. ولعل من الصواب القول: إن ظاهرة التطرف تتعلق أساساً بخلل في فهم الدين ومقاصده وبتصور الناس له، مع عدم إغفال ما كان للعامل السياسي من تأثير واضح فيه. وبجملة واحدة: إن هذه الظاهرة تشكل أكبر مظهر من مظاهر أزمة العقل الإسلامي!

إن الانحراف عن الفهم السليم للإسلام انحرف بالناس عن فهم مقاصده وروحه، فأصبحت الشريعة مجرد رسوم والعبادة رياضة وحركات، كما أصبح الإيمان والتقوى مجرد أفكار بعيدة عن السلوك لا ينتج عنها عمل. وهكذا غابت الرحمة عن معاملات المسلمين فيما بينهم، ناهيك عن معاملاتهم مع غيرهم، مناقضين ما دعا إليه ديننا؛ يضاف إلى هذا قلة فهم للواقع الذي يعيشه المسلمون وما أوصلهم إليه.

من هنا دعت الضرورة إلى بحث هذا الموضوع من خلال النقط الآتية:

- الجذور الأولى للتطرف.
- أزمة العقل المسلم.
- «مفهوم الجاهلية».. تصور خاطئ.
- حاجتنا إلى فقه الرحمة النبوية.
- العنف ومصير الإنسان الأخروي.

الجذور الأولى للتطرف

قد لا نجانب الصواب إذا ما قلنا: إن التطرف الذي تكتوي بناره المجتمعات الإسلامية ليس وليد اليوم، وإنما هو ذو جذور ضاربة في القدم، حيث ظهرت بوادره الأولى في مجتمع النبوة. كما في الحديث، الذي يرويه «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ:

بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِي اللَّه عَنْه، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ.. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاءِ.. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: **أَلا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟!** قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ.. قَالَ: **وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟** قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ.. قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: **لا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي**.. فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ..

قَــالَ رَسُــولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُــبَ عَــنْ قُـلُوبِ النَّاسِ وَلا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ.. قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ »[1].

فانظر هنا إلى ذلك الرجل الذي جاء يغلظ القول لرسول الله ﷺ، ثائراً على القسمة التي قسمها رسول الله... ويخبرنا الحبيب ﷺ بأن بذرة الثورة والتطرف لن تقف عند هذه الحد، بل ستتلوها مواقف أخرى من قبل ناس يتلون كتاب الله تعالى رطباً، لكن ينقصهم فهم الدين وفقه مقاصده.

ومع هذا، نجد الحلم الذي قابل به رسول الله ﷺ هذه الثورة لكون الرجل من أهل القبلة يصلي، ولم ينقب عن قلبه ولا بطنه... ﷺ يرد الأمر دائماً إلى نصابه حرصاً منه على عدم انجرار المسلمين وراء التطرف وما ينتج عنه مما يهدد آخرتهم.

وقد يعترض معترض بأن التطرف، وما ينتج عنه، هو أمر لم يخل منه مجتمع، وليس خاصاً بمجتمع بعينه، أو ديانة بعينها. وأسارع إلى الجواب أن نعم، مع التأكيد على أن الدين الإسلامي إنما جاء رحمة للعالمين: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ (الأنبياء:١٠٧)، وهو دين وسط

---

(١) أخرجه البخاري.

وأمتـــه أمـة وسـطاً: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة:١٤٣)، فما ناقض هذين المبدأين استوجب الوقوف عنده ونبذه.

ومع مقتل الإمام عثمان بن عفان، رضي الله عنه، ستطرأ على المجتمع الإسلامي تحولات خطيرة أصابت العقل الإسلامي بعاهة استفحلت مع توالي السنين:

١ - عنف الدولة:

بعد الخلافة الراشدة، بدأ حكم معاوية، رضي الله عنه، أول ملك. وقد أخبر بذلك رسول الله ﷺ في أكثر من حديث، ونسوق هنا حديثاً عَنْ سَفِينَةَ، مَـوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «**أَيُّكُمْ رَأَى اللَّيْلَةَ رُؤْيَا**»؟ قَالَ: فَصَلَّى ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «**أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا**»؟، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ مِيزَانًا دُلِّيَ بِهِ مِنَ السَّمَاءِ، فَوُضِعْتَ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ كِفَّةٍ أُخْرَى، فَرَجَحْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَرُفِعْتَ وَتُرِكَ أَبُو بَكْرٍ مَكَانَهُ، فَجِيءَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَوُضِعَ فِي الْكِفَّةِ الأُخْرَى، فَرَجَحَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَرُفِعَ أَبُو بَكْرٍ، وَجِيءَ بِعُثْمَانَ فَوُضِعَ فِي الْكِفَّةِ الأُخْرَى، فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُثْمَانَ، ثُمَّ رُفِعَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَرُفِعَ الْمِيزَانُ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «**خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا**»[1].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك؛ وانظر مثله عند الألباني في صحيح أبي داود، ٣٨٧٥؛ ومشكاة المصابيح، ٦٠١١؛ وكتاب السنة ١١٣٥، وقال: حديث صحيح.

وروى أبو يعلى في مسنده عن أبي ذر، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَوَّلُ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ**»[1].

وعلق عليه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة بقوله: «ولعل المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة وجعله وراثة»[2].

لم يعد أمر المسلمين شورى واختياراً، والبيعة، كما قال رسول الله ﷺ، هي **إعطاء صفقة اليد وثمرة القلب**[3]، أي عن رضى وحب وسلامة قلب...

والبيعة عقد اجتماعي، بين الراعي والرعية، مركب من عقدين اثنين هما:

- **عقد إيمان**: بين (الشعب والحاكم) يلتزم الجميع على أساسه بتطبيق شريعة الله.

- **عقد أداء**: وهو عقد بين الشعب وولي الأمر لتحقيق مصالح الأمة وفق شريعة الله.

---

(١) ذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير، ١ / ٥٠٤ رقم ٢٥٨٢.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١ / ٣٣٠ رقم ١٧٤٩.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، ٣/١٤٧٢، وفي هذا الحديث: «...وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ ...».

٢- عنف ضد الأئمة الأربعة:

- الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان:

هو النعمان بن ثابت بن زوطي، كوفي المولد سنة ٨٠ للهجرة. وتوفي سنة ١٥٠ للهجرة. عاش مخضرماً بين حكم أموي وحكم عباسي.

طلب من أبي حنيفة غير ما مرة أن يلي القضاء لكنه لم يستجب. وقد عذبه من أجل ذلك والي العراق يزيد بن هبيرة في عهد مروان. ولم يكن الإباء فقط سبب الضرب، وإنما، كما يقول الشيخ محمد الخضري: «محنة المعروض عليه حتى يعرف مقدار ولائه للدولة. فإن العلماء على ما يظهر كانوا يمتنعون أن يتولوا عملاً لدولة لا يحبونها لئلا يكون ذلك تأييداً لها»[١]. ويوضح هذا ما قاله أبو حنيفة عن زيد بن علي بن الحسين، الذي خرج في ملك هشام بن عبد الملك: «ضاهى خروجه خروج رسول الله ﷺ يوم بدر»[٢].

وفي عهد بني العباس، نجد أبا جعفر المنصور يطلب من أبي حنيفة أن يكون قاضياً للدولة، لكننا نجد أيضاً الرفض نفسه، ومع هذا الرفض نجد أيضاً العذاب. إنها محاولات مبكرة لتدجين العلماء. فهذا

---

(١) محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي، ص ٢٣٠.

(٢) ابن أبي الوفاء، طبقات الحنفية، ص ٤٩٦.

صاحب «شذرات الذهب» يحكي لنا على لسان الربيع بن يونس حاجب المنصور: «رأيت أمير المؤمنين ينازل أبا حنيفة في أمر القضاء، وأبو حنيفة يقول: اتق الله، ولا تشرك في أمانتك إلا من يخاف الله، والله ما أنا بمأمون الرضا، فكيف أكون مأمون الغضب؟ ولو اتجه الحكم عليك ثم هددتني أن تغرقني في الفرات، أو أن تلي الحكم لاخترت أن أغرق، ولك حاشية يحتاجون إلى من يكرمهم لك، فلا أصلح لذلك. فقال له: كذبت أنت تصلح. فقال: قد حكمت لي على نفسك، كيف يحل لك أن تولي قاضياً على أمانتك وهو كذاب»[1]. فكان مصيره الضرب والعذاب والسم.

- الإمام مالك بن أنس:

هو مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي. مدني المولد، سنة ٩٣ للهجرة. وتوفي سنة ١٧٩هـ.

وقد ساند الإمام مالك، رحمه الله، محمد النفس الزكية في قومته ضد أبي جعفر المنصور، الذي كانت بيعته بالإكراه، وليس على مستكره بيعة. فكان يكثر من حديث النبي ﷺ: «**لا طَلاقَ وَلا عَتَاقَ فِي إِغْلاقٍ**»[2]،

---

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، ١/ ٢٢٨.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، ١/٦٥٩.

أي في إكراه، لأن الناس كانوا يُحَلَّفون بطلاق أزواجهم إن هم نقضوا بيعتهم. فما زال يعذب في هذا حتى انخلعت كتفه[1].

ويحكي صاحب الشذرات أن الإمام مالكاً حمل إلى بغداد وقال له واليها: «ما تقول في نكاح المتعة؟ فقال: هو حرام. فقيل له: ما تقول في قول عبد الله بن عباس فيها؟ فقال: كلام غيره فيها أوفق لكتاب الله تعالى. وأصر على القول بتحريمها، فطيف به على ثور مشوهاً. فكان يرفع القذر عن وجهه ويقول: يا أهل بغداد، من لم يعرفني فليعرفني، أنا مالك بن أنس فُعل بي ما ترون لأقول بجواز نكاح المتعة، ولا أقول به» [2].

– الإمام محمد بن إدريس الشافعي:

وهو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المطلبي. ولد سنة ١٥٠ هـ. وتوفي سنة ٢٠٤هـ.

اتهم الشافعي، رحمه الله، بالتشيع، في عهد هارون الرشيد، حيث كان يكثر من ذكر الإمام علي، رضي الله عنه، والاستشهاد بمناقبه.

ولحقه الكثير من الأذى بسبب ذلك[3].

---

(١) انظر الذهبي في سير أعلام النبلاء، ٨/٨٠، تاريخ الطبري، ٤/٤٢٧، ابن الأثير في الكامل في التاريخ، ٥/٥٣٢؛ القاضي عياض في ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ١/١٢٥؛ السيوطي في تاريخ الخلفاء، ص ٢٥٠.

(٢) شذرات الذهب، ١/ ٢٩٠.

(٣) انظر أبو نعيم، حلية الأولياء، ٩/ ١٥٣؛ أبو نصر السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١/٢٩٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/٥٨.

- الإمام أحمد بن حنبل:

هو أحمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي. ولد ببغداد سنة ١٦٤هـ وتوفي رحمة الله عليه سنة ٢٤١هـ.

وبذكرنا للإمام أحمد نتذكر ذلك العذاب، الذي سيمه بسبب قضية خلق القرآن. وما سبب تلك الفتنة إلا تمكن الفكر الاعتزالي من القصر واستحواذه على أهله. ذلك أن القضية كلامية تم توظيفها سياسياً لضرب العلماء والفقهاء، الذين كانوا يمثلون أهل السنة والجماعة[1]. وما كان هذا ليحدث لو كان الحكام أهل نظر، ولجنبوا العلماء والأمة مثل هذه القضايا، التي فرقت الأمة وبددت جهودها. وهذا ما يدفعنا إلى التأكيد مرة أخرى على إعادة النظر فيما سمي بعلم الكلام، وفي الفرق الكلامية، التي كانت من ثمار تحول الخلافة إلى ملك.

ولقد استمر صمود الإمام في هذه المحنة أيام المأمون والمعتصم والواثق، من سنة ٢١٨هـ حيث كان المأمون هو الحاكم، إلى ٢٣٢هـ سنة، تولي المتوكل، الذي ترك الناس لاختيارهم وأبطل الدعوة إلى القول بخلق القرآن.

إذا كان هذا يقع للأئمة الأربعة، وهم شامة المسلمين في العلم والاجتهاد والورع، فإن نصيباً أوفر من التعذيب والتدجين يصيب ولا شك غيرهم.

---

(١) انظر: قطب مصطفى سانو، أدوات النظر الاجتهادي المنشود في ضوء الواقع المعاصر، ص ٣٥ وما بعدها.

أزمة العقل الإسلامي

قبل سد باب الاجتهاد كان الاجتهاد، الذي يصدر من المجتهدين يتميز بمميزات نجملها في:

أولاً: كان اجتهاد الصحابة، رضي الله عنهم، قائماً على وصية رسول الله ﷺ الغالية: «**تَجْعَلُونَهُ شُورَى بَيْنَ الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**»[1]. هذه الوصية إن كان أخذ بها الفقهاء الصحابة، رضي الله عنهم، فإن بعد الانكسار التاريخي لا نجد لها ذكراً أو أثراً. ولئن كانت مهمة استشارة العابدين من وظائف الحاكم، فإن الحكم كما رأينا قد انحرف عن منهاج النبوة، وافترقت الدولة عن الدعوة، وحصل شرخ بين مؤسسة العلماء ومؤسسة الحكم. والصواب أن تكون الدولة خادمة للدعوة وراعية لها.

وهكذا، ساد الاجتهاد الفردي، الذي كان من العلماء الأفذاذ، كما رأينا.

ثانياً: إن الناظر في اجتهاد العلماء بعد الانكسار التاريخي يجد غزارة في قضايا الزواج والطلاق والحنث والعبادات، مقابل نزر يسير في قضايا الأمة والمجتمع والعلاقة مع النظام الحاكم. ويعجب الشيخ محمد الخضري فيقول: «ومما يقضي بالعجب أنهم اتخذوا ثلاثة موضوعات أساساً لمئات المسائل، التي كدوا في إبراز الجواب عنها، وهي الرقيق والتصرف فيه، والزوجة وطلاقها، والأيمان والحنث.

(١) رواه الطبراني في الأوسط، ١١/ ٣٧١.

فأما الرقيق فيظهر أنه كثر في أيديهم كثرة وجهت أفكارهم إلى العناية بأحكامه، فلا ترى باباً من أبواب المعاملات إلا وأكثر مسائله مبنية على عبد وجارية، ترى ذلك في البيع والإجارة والشركة والرهن والوصية والعتق وغير ذلك.

وأما طلاقها فقد أجهدت الفكر لعلي أصل إلى ما وجه أفكارهم إلى هذه المسائل التي وضعوها فلم أوفق، ولو كانت من المسائل التي يتصور وقوعها ولو من هذا لقلنا: إنهم يهيئون للحوادث أجوبتها حتى لا يتوقف مفت أو قاض إذا سئل عنها، أما وهي مما يصعب تصور حصوله فإن العجب يزداد والأسف يشتد على زمن بذل فيها.

أما الأيمان والنذور فهي بحر لا ساحل له، ترى فيه تنويعاً مدهشاً كأنهم استحضروا كل ما يصوره الخيال من الأيمان فذكروه وذكروا جوابه، مع أن في ذلك أشياء كثيرة جداً يختلف العرف فيها باختلاف البلاد»[1].

وكان لسد باب الاجتهاد نتائج خطيرة كان لها أخطر الآثار وأسوأ العواقب على الفكر الإسلامي عامة، والفكر الفقهي خاصة. فلم نعد نلحظ ذلك التوقد والتوهج والحيوية في المنتوج الفكري اللاحق، وإنما بتنا نقرأ مؤلفات سمتها الأساسية التكرار والجمود... وهذا ليس مقصوراً على كتب الفقه والأصول، بل شمل كل أجناس الفكر والإبداع. ورغم هذا، كان

---

(١) انظر تاريخ التشريع الإسلامي، ص ٢٧٣-٢٧٤.

يظهر من حين لآخر منتوج فكري يحاول التمرد على الأعراف التقليدية السائدة والتخلص من موروثات الجمود التي أخذت تتحكم في الفكر والفقه...

تلك النتائج التي نجمت، في نظرنا، عن سد باب الاجتهاد نجملها في:

١- استفحال القطيعة بين الدعوة والدولة: فبعد أن سُد باب الاجتهاد، والذي كان من نتائج فصل الدعوة عن الدولة، ازدادت الهوة اتساعاً بين الدعوة والدولة، وتقوَّت القطيعة بين مؤسسة الحكم ومؤسسة العلماء، إلا ما كان من تدجين الأولى للثانية واحتضان غير شرعي لها.

ويتبين هذا الأمر من خلال السجون التي كانت تستقبل كل معارض للحكم، أو التعذيب الذي كان يطال كل عالم لا ينصاع للتوجه السياسي العام للنظام الحاكم، ولا أظن أن أحداً ينكر ذلك.

٢- الفجوة بين الشريعة والواقع: فتوقف الاجتهاد يعني تجاهل متطلبات الواقع من أحكام وفتاوى وآراء لينصلح بها أو ليواكب بها الإنسان موكب الشريعة التي إنما جاءت لتخرجه من ظلمات الشرك والظلم إلى نور التوحيد والعدل. لكن بعد سد باب الاجتهاد بدت آراء السابقين هي صاحبة الكلمة في واقع متغير مختلف تماماً عن سابقه. من هنا أصبحت شريعة الله عز وجل مجرد أفكار نظرية لا تستطيع أن تؤثر في الناس أو تصلح

واقعهم أو توجه حياتهم. بل حتى التنزيل مادام أنه يحتاج إلى اجتهاد فقد غدا ضرباً من الخلط والتخبط.

وهذا ما دفع ابن القيم، رحمه الله، إلى الإعلان في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين» أن:

- لا بد من ««فَهْم الْوَاقِعِ وَالْفِقْهِ فِيهِ وَاسْتِنْبَاط عِلْمِ حَقِيقَةِ مَا وَقَعَ بِالْقَرَائِنِ وَالْأَمَارَاتِ وَالْعَلَامَاتِ حَتَّى يُحِيطَ بِهِ عِلْمًا... فَالْعَالِمُ مَنْ يَتَوَصَّلُ بِمَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ وَالتَّفَقُّهِ فِيهِ إلَى مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، كَمَا تَوَصَّلَ شَاهِدُ يُوسُفَ بِشَقِّ الْقَمِيصِ مِنْ دُبُرٍ إلَى مَعْرِفَةِ بَرَاءَتِهِ وَصِدْقِهِ، وَكَمَا تَوَصَّلَ سُلَيْمَانُ ﷺ بِقَوْلِهِ: «ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ حَتَّى أَشُقَّ الْوَلَدَ بَيْنَكُمَا» إلَى مَعْرِفَةِ عَيْنِ الْأُمِّ...»[1].

- الْفَتْوَى تتغير بِحَسَبِ تَغَيُّرِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ وَالْأَحْوَالِ وَالنِّيَّاتِ وَالْعَوَائِدِ، والحكمة في ذلك أن الشَّرِيعَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى مَصَالِحِ الْعِبَادِ في المعاش والمعاد. قال: «هَذَا فَصْلٌ عَظِيمُ النَّفْعِ جِدًّا، وَقَعَ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِهِ غَلَطٌ عَظِيمٌ عَلَى الشَّرِيعَةِ أَوْجَبَ مِنْ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ وَتَكْلِيفِ مَا لَا سَبِيلَ إلَيْهِ مَا يُعْلَمُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْبَاهِرَةَ، الَّتِي فِي أَعْلَى رُتَبِ الْمَصَالِحِ لَا تَأْتِي بِهِ؛ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ مَبْنَاهَا وَأَسَاسُهَا عَلَى الْحِكَمِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَهِيَ عَدْلٌ كُلُّهَا، وَرَحْمَةٌ كُلُّهَا، وَمَصَالِحُ كُلُّهَا، وَحِكْمَةٌ كُلُّهَا؛ فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ

---

(١) إعلام الموقعين، ١/٨٧.

خَرَجَتْ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى الْجَوْرِ، وَعَنِ الرَّحْمَةِ إِلَى ضِدِّهَا، وَعَنِ الْمَصْلَحَةِ إِلَى الْمَفْسَدَةِ، وَعَنِ الْحِكْمَةِ إِلَى الْبَعْثِ؛ فَلَيْسَتْ مِنَ الشَّرِيعَةِ وَإِنْ أُدْخِلَتْ فِيهَا بِالتَّأْوِيلِ؛ فَالشَّرِيعَةُ عَدْلُ اللَّهِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَرَحْمَتُهُ بَيْنَ خَلْقِهِ، وَظِلُّهُ فِي أَرْضِهِ، وَحِكْمَتُهُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ وَعَلَى صِدْقِ رَسُولِهِ ﷺ أَتَمَّ دَلَالَةً وَأَصْدَقُهَا...»[1].

إن حدوث الفجوة بين الشريعة والواقع إنما هو بتوقف البحث في المسائل الفقهية والأصولية من جهة، ومن جهة أخرى باتباع وتقليد السابقين والتزام آرائهم وفتاواهم، كما هو الشأن في فتوى إمامة المستولي بالسيف.

ويحق لنا أن نتساءل: كيف عاش المسلمون طيلة عشرة قرون على نتاج القرون الأولى؟!

وفي القرن الثامن الهجري جاء الإمام الشاطبي، رحمه الله (٧٩٠هـ) ونادى منذراً ومحذراً بأعلى صوته: إن الشريعة في خطر، واستنهض الهمم من أجل الحفاظ عليها وعلى مقاصدها، لأن مخلفات سد باب الاجتهاد هددت الشريعة الإسلامية كما هددت وحدة المسلمين.

فقام ينبه على أن «وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معًا»[2]، وأن «المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبدًا لله اختيارًا، كما هو عبد لله اضطرارًا»[3].

---

(١) المصدر نفسه، ٣/٣.
(٢) الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ٢/٦.
(٣) نفسه، ٢/ ١٦٨.

وما دامت شوكة الإسلام قائمة، وبيضة الإسلام لم تنكسر بعد، فإن الشاطبي، رحمه الله، ومن سبقه، لم يتكلموا عن وحدة المسلمين، ذلك الأمر الجامع، فعبروا عن مقاصد الشريعة في صيغة حفاظية لا مطلبية. أما اليوم، فجدير بعلمائنا أن يسألوا: أين وحدة المسلمين؟ أين هي شوكتهم؟ أين هي شريعتهم؟ وهذه خطوة أولى في حل أزمة العقل الإسلامي.

فمن أعمى بصره عن واقعه وغفل عنه، فإنه لا يعبد الله عز وجل تمام العبادة، ولا يوفيها حقها. كما أن من اعتبر نصوص القرآن وصحيح الحديث دون فهم حقيقة واقعه فإنه لا يقدر على الاجتهاد والتغيير. ذلك أن دراسة المجتمعات، وفهم واقعها، وتاريخها وثقافتها ومعادلاتها الاجتماعية، هو السبيل إلى معرفة كيفية التعامل معها، وإلى تقويم سلوكها بشرع الله. وإذا غفلت الحركة التغييرية عن الواقع في عملها فإن مصيرها أحد ثلاثة: التأخر، أو الفشل وهذا يوصل إلى العنف.

ويلخص لنا الشيخ القرضاوي أزمة التعامل مع الواقع فيقول: «رأينا فقهاء الأوراق يقاتلون على أشياء يمكن التسامح فيها، أو الاختلاف عليها، أو تأجيلها إلى حين، ويغفلون قضايا حيوية مصيرية، تتعلق بالوجود الإسلامي كله، وهؤلاء قوم قد لا ينقصهم الفقه، ولئن جاز تسميتهم (علماء) فلا يجوز تسميتهم (فقهاء) لو كانوا يعلمون»[1].

---

(١) عمر عبيد حسنه، فقه الدعوة.. ملامح وآفاق، ٢ / ١٨٨.

«مفهوم الجاهلية».. تصور خاطئ

هناك منطلقات «شرعية» ينطلق منها التطرف، سواء المتعلقة بالعنف أو التكفير وما على ذلك. وفي مقدمة هذه المنطلقات ذاك التصور الخاطئ الذي يصف المجتمع الإسلامي المعاصر والحياة الإسلامية المعاصرة بـ«الجاهلية»، ومطابقتها للجاهلية التي عاشها العرب قبل نزول الرسالة. ومن شأن هذا الحكم أن يجري على المسلمين المعاصرين ما أجري على الكفار والمشركين معاصري الوحي... فضلاً عما يمكن أن يجري على غير المسلمين.

ولعل أول من أطلق هذا الوصف هو الشهيد سيد قطب، رحمه الله، الذي كان يرى أننا «اليوم في جاهلية كالجاهلية التي عاصرها الإسلام أو أظلم. كل ما حولنا جاهلية.. تصورات الناس وعقائدهم، عاداتهم وتقاليدهم، موارد ثقافتهم، فنونهم وآدابهم، شرائعهم وقوانينهم. حتى الكثير مما نحسبه ثقافة إسلامية، ومراجع إسلامية، وفلسفة إسلامية، وتفكيراً إسلامياً، هو كذلك من صنع الجاهلية!!

لذلك لا تستقيم قيم الإسلام في نفوسنا، ولا يتضح تصور الإسلام في عقولنا، ولا ينشأ فينا جيل ضخم من الناس من ذلك الطراز، الذي أنشاه الإسلام أول مرة»[1].

---

(١) سيد قطب، معالم في الطريق (بيروت: دار الشروق، ١٩٩٣م) ص ٢١.

إن وصف المجتمع والحياة بالجاهلية، على إطلاقه، له انعكاسات خطيرة على المنهج المستخدم في التغيير؛ ذلك أن تشخيص الواقع هو الذي يدلنا على المنهج الممكن اتباعه.

إن الحكم بالجاهلية بإطلاق طريق سهل إلى التكفير والتطرف والعنف. ومعنى هذا «أن الناس كلهم على ضلال ما داموا لم يتبنوا ما أعتقده».

لم يكن عبثاً أن عرضنا جانباً من تاريخ الأمة الإسلامية في المقدمة، وإنما أردنا أن نبين التحولات الخطيرة التي عرضت لها، ونكشف عما ورثه المسلمون اليوم. ولعله من سوء الفقه للواقع أن نصف المجتمع الإسلامي المعاصر بالراشدي، أو بالمجتمع الإسلامي الخالص. لكن، من الظلم أيضاً أن نصفه بالجاهلية. ذلك أن الحياة الإسلامية بها بقايا الخير، والعقيدة الصالحة جذوة كامنة تتجلى في السلوك العام للمسلمين، وفي أخلاقهم وتضامنهم وتعاطفهم، وفي حبهم للخير، وفي غيرتهم على دينهم رغم عدم الوفاء بالتزاماتهم نحوه، وكذلك في خشيتهم من ربهم وتعظيمهم لنبيهم. «أفإن وُجد من بين المسلمين، من حاكم طاغ ومتبرجات ومنافقين، من هم من أهل النار نحكم أن الأمة كلها جاهلية؟... ديننا وتاريخ إقامته، وحديث النبي ﷺ وصحابته، وسيرة الانتقال الأول على عهد التنزيل من جاهلية لإسلام، تُنبئُنا أن الإسلام ما كان يوماً بقعة منعزلة فيها ملائكة أطهار تقابلها بقعة أخرى منعزلة تعيش فيها الشياطين الكفار. نعم، من دخل

حوزة لا إله إلا الله معترفاً شاهداً بوحدانيته، مصدقاً بنبوة محمد ﷺ مومناً برسالته، فقد دخل الإسلام وخرج من الكفر.

لكن هل سلم ضَرْبَةَ لأزِب من بقايا الجاهلية ورُسوباتها، وهل طَهُر المجتمع الإسلامي الأول من كل دخائل الجاهلية حتى ننتظر من مجتمع اليوم وغد أن يدلي ببراءة ملائكية وإلا فهو كفر وجاهلية وبدعة وضلالة ؟ »[1].

ولعل من حق القارئ أن يسأل: إذا لم نصف المجتمع الإسلامي المعاصر بالجاهلية، فبماذا نصفه ؟ وهو غير خالص الإسلام؟

أقتطف هنا كلاماً للأستاذ عبد السلام ياسين يعطي وصفاً قرآنياً نبوياً لما عليه المسلمون اليوم حين يقول: «متى اختلط الحق بالباطل، ودخل الإسلام على الجاهلية فبقي منها رواسب، أو أعادت الجاهلية كرتها على الإسلام فعكرت صفوه، فتلك "الفتنة". الفتنة مفهوم محوري، الفتنة حكم نبوي، الفتنة تحفّظ وحكمة ولزوم لجانب التحري والصواب»[2].

وقد وردت مادة «فتن» في القرآن الكريم ستين مرة. وقال الراغب الأصبهاني في تعريفها: «أصل الفَتْن إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، واستعمل في إدخال الإنسان النار... وجعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء. وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً»[3].

---

(١) عبد السلام ياسين، تنوير المؤمنات، ١/١٥٢-١٥٣.

(٢) عبد السلام ياسين، العدل.. الإسلاميون والحكم، ص ٤٨٨.

(٣) الراغب الأصفهاني، مفردات القر آن، مادة «فتن».

حاجتنا إلى فقه الرحمة النبوية:

في سيرة النبي ﷺ السمات الأساسية للدعوة الإسلامية ومنهاجها الواضح، إذا ما درسناها وتعمقنا في فهمها استخلصنا فقهًا للرحمة ينير لنا سبيل الدعوة في هذا العصر ويعطيها معنى سامياً فيدخل الناس في دين الله أفواجاً.

ومن يستعرض السيرة النبوية الشريفة يجد النبي ﷺ يخاطب الناس حسب أفهامهم، ويعاملهم ويخاطبهم حسب قدراتهم، كما كان يراعي أحوالهم في المنشط والمكره، ويعتبر حاجاتهم ويرأف بهم وييسر عليهم، ويرفع عنهم الحرج... إنها ملامح أساسية للدعوة النبوية، نعرض بعضًا منها لاستخلاص العبر والحكم، لتكون بذلك منهاجًا واقعيًا واسعاً شاملاً وكاملاً للدعوة إلى الله عز وجل.

أ- مخاطبة الناس حسب الأفهام ودرجات الوعي:

كان النبي ﷺ أدرى بأفهام الناس ودرجات وعيهم، ومن ثم كان يخاطبهم بحسبها، وهذا موافق لما أخرجه البخاري موقوفًا على سيدنا علي، رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»[1]. ويتضح هذا مما يلي:

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم.

عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ وَاجْعَلْهُ مُوجَزًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: **«صَلِّ صَلاةَ مُوَدِّعٍ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ كُنْتَ لا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَايْأَسْ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعِشْ غَنِيًا، وَإِيَّاكَ وَمَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ»**[1].

فالرجل يطلب من النبي ﷺ حديثاً ولكن موجزًا، ويراعي ﷺ قدرة الرجل على الاستيعاب فلا يزده على ثلاث.

وجَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلامًا أَقُولُهُ.. قَالَ: **«قُلْ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»**.. قَالَ: فَهَؤُلاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: **«قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»**[2].

فانظر إلى الأعرابي، وهو المعروف بالطبع الحاد والفهم الساذج والانفعال السريع، يقول: هذا لربي، فمالي؟ والنبي ﷺ لم يعنفه، بل علمه دعاءً وقدر فهمه، فلا يمكنه أن يعلمه ما لا يطيق أو ما يسبب له حنقًا وغضبًا على الإسلام.

---

(١) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ١٧ / ١٩.

وإذ أتكلم عن هذا الأعرابي، أتذكر الأعرابي الآخر الذي تبول في المسجد، وأتذكر تلك المعاملة اللطيفة التي عامله بها ﷺ.

وهذا يزيد بن سلمة، رضي الله عنه، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ، فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعًا.. قَالَ: «**اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ**»(١).

فيزيد بن سلمة يريد كلمة جامعة تغنيه عن تذكر واستحضار ما سبق، حتى إن نسيه كفته، ويجيبه النبي ﷺ بأنه غير مجبر على ما لا يعلم وما قد نسي، وذلك بقوله: «**اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ**»، وكم هو موجز هذا الكلام! وكم هو بليغ!

ب- مخاطبة الناس حسب قدراتهم:

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، رضي الله عنها، قَالَتْ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدُنْتُ.. فَقَالَ: «**كَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَسَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ**»(٢).

ولعل هذا الحديث غني عن كل تعليق، امرأة كبيرة وضعيفة، لم تعد تقوى على أعمال البر، والرسول ﷺ يصف لها ما يناسب كبرها وضعفها،

---

(١) سنن الترمذي، ٢٦٨٢.

(٢) سنن ابن ماجه، ٣٨١٠؛ البيهقي، شعب الإيمان، ٦٢١.

وما هو خير لها من فرس ملجم في سبيل الله، وخير من مائة بدنة، وخير من مائة رقبة.

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: «**لا**».. فَجَاءَ شَيْخٌ فَقَالَ: أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**».. قَالَ فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ**»[1]، وقدرة الشيخ ليست هي قدرة الشاب.

وعَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّه عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «**لا.. لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ**»[2]، فالمرأة لم تحرم الجهاد ثوابًا وأجرًا، فالحج بالنسبة لها أفضل الجهاد.

نعم، صدق الله سبحانه وتعالى حيث يقول: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة:١٢٨).

---

(١) مسند الإمام أحمد، ٦٧٥١، ٧٠٧٤.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحج.

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ[1] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، وَكَيْفَ تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ»**[2].

فانظر أخي كيف تعددت صور الجهاد بتعدد قدرات المخاطَب ومؤهلاته!

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، « أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ.. قَالَ: **«أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»** .. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: **«أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ، كَانَ لَهُ أَجْرًا»**[3].

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿والشعراء يتبعهم الغاوون﴾ (الشعراء:٢٢٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد.

(٣) أخرجه مسلم، باب الزكاة.

فهؤلاء لا يملكون ما يتصدقون به، وأهل الدثور يعملون الأعمال نفسها ويفوقونهم بصدقاتهم ومن ثم يفوقونهم في الأجر، والنبي ﷺ مراعاة لقدراتهم يذكرهم بأعمال بسيطة في قدرها عظيمة في ثوابها بمثابة ثواب الصدقة.

ج- مراعاة أحوال الناس في المنشط والمكره:

وكما كان رسول الله ﷺ يخاطب الناس ويعاملهم حسب أفهامهم وقدراتهم، كان أيضًا يراعي أحوالهم في المنشط والمكره، في الشدة والرخاء، فيقيناً أن ما لا يصلح للإنسان في الرخاء قد يصلح له عند الشدة، وقد رأينا أمثلة من هذا في بعض التشريعات القرآنية، من ذلك:

منع النبي ﷺ إقامة حد السرقة في الحرب حفاظًا على موقع المسلمين وقوتهم.. عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ فِي الْبَحْرِ فَأُتِيَ بِسَارِقٍ يُقَالُ لَهُ مِصْدَرٌ قَدْ سَرَقَ بُخْتِيَّةً، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لا تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي السَّفَرِ وَلَوْلا ذَلِكَ لَقَطَعْتُهُ»**[١].

قال العزيزي في شرح الجامع الصغير: قوله: في السفر، أي سفر الغزو، مخافة أن يلحق المقطوع بالعدو، فإذا رجعوا قطع، وبه قال الأوزاعي[٢].

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب السارق يسرق في الغزو أيقطع؟

(٢) عون المعبود شرح أبي داود، ٨٢/١٢.

واحتلم على عهد النبي ﷺ رجل فأمر بالاغتسال، فاغتسل، وكان مصابًا بجرح، فمات، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ**»(١).

وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: «مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دَعْهُنَّ يَا عُمَرُ، فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْقَلْبَ مُصَابٌ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ**»(٢).

فالرسول ﷺ قدر الحالة النفسية للنساء، والمصيبة التي حلت، فطلب من عمر، رضي الله عنه، أن يتركهن وشأهن.

كما يعلمنا ﷺ أن نقدر حالة المسلم في مرضه، عندما عاد مريضًا فقال له: «**مَا تَشْتَهِي**»؟ قَالَ: أَشْتَهِي خُبْزَ بُرٍّ .. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ كَانَ عِنْدَهُ خُبْزُ بُرٍّ فَلْيَبْعَثْ إِلَى أَخِيهِ**».. ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا اشْتَهَى مَرِيضُ أَحَدِكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ**»(٣).

---

(١) مسند الإمام أحمد ٣٠٥٧؛ سنن ابن ماجه ٥٧٢. قال في الزوائد: إسناده منقطع.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب الجنائز.

(٣) سنن ابن ماجه، ١٤٣٩، ٣٤٤٠.

د- اعتبار حاجات الناس والرأفة بهم:

جاء الإسلام رحمة للعالمين، يلبي حاجات الناس ما دامت لا تخالف الشرع.. ونعرض هنا أمثلة من السنة الشريفة.

كان النبي ﷺ يأمر الناس أن يؤدوا زكاة الفطر قبل أن يخرجوا إلى المصلى، وقال: «**أغنوهم عن السؤال...**»[1].

انظر كيف كان رسول الله ﷺ في توجيهاته يراعي حاجات الناس ومتطلباتهم، ولا يخرج عنها... وهنا قدر حاجة الضعفاء بأمر المسلمين تأدية صدقة الفطر أول يوم العيد، حتى يتحقق الإغناء فلا يطوفوا في الأزقة والأسواق لطلب المعاش[2].

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ أَوِ النِّسَاءِ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ، وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ - أَوْ أَفَاتِنٌ، ثَلاثَ مِرَارٍ- فَلَوْلا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ**»[3].

---

(١) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ١/٢٨١.

(٢) الصنعاني، سبل السلام ٢/٢٨٢.

(٣) أخرجه البخاري.

وفي رواية أخرى، أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ مِنْهُمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ**»(1).

فالرسول ﷺ طلب الرأفة بأصحاب الحالات الخاصة، بالصغير والكبير والضعيف والسقيم وذي الحاجة... إنها رحمة الإسلام وسعته!

واقرأ معي هذا الحديث تتضح لك واحدة من أسمى سمات الإسلام:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**وَمَا أَهْلَكَكَ**»؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ.. قَالَ: «**هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً**؟ قَالَ: لا.. قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**»؟ قَالَ: لا.. قَالَ: «**فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا**»؟.. قَالَ: لا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ: «**تَصَدَّقْ بِهَذَا**».. قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا، فَمَا بَيْنَ لابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا.. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**»(2).

---

(1) صحيح البخاري بشرح الفتح، ٧٠٢.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي، باب تحريم الجماع في نهار رمضان ووجوب الكفارة الكبرى فيه، ٢٣٥/٧.

هذا الحديث وأمثاله يفتح لنا آفاقاً واسعة للدعوة إلى الله عز وجل برحمة ولين ورفق، وما أحوج هذه الدعوة إلى مثل هذه المواقف.

وعن أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه، قال: « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَرَادَ الْمُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ».. ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ» .. حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ.. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلاةِ»**(١)، وهذا اتقاء للحر الشديد الذي يضر بالجسم.

وعَن عِمْرَان بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِي اللَّه عَنْه، قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلاةِ، فَقَالَ: **«صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»**(٢).

هـ- التيسير ورفع الحرج:

من خصائص التشريع الإسلامي رفع الحرج، يقول الله عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج:٧٨)، وقال ﷺ: **«يَسِّرُوا وَلا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلا تُنَفِّرُوا»**(٣).

---

(١) صحيح البخاري بشرح الفتح، ٥٣٥، ٥٣٩؛ صحيح مسلم بشرح النووي، باب استحباب الإبراد بالظهر، ١١٩/٥.

(٢) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ١١١٧، مسند الإمام أحمد، ١٩٨٤٠، سنن ابن ماجه، ١٢٢٣.

(٣) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٥.

وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»[1].

وتيسير النبي ﷺ لم يكن أمرًا خفيًا أو خاصًا مع قوم، وإنما كان عامًا يشهد به الجميع، فهذا «الأَزْرَق بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهَرٍ بِالأَهْوَازِ قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ فَجَاءَ أَبُو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيُّ عَلَى فَرَسٍ فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ فَانْطَلَقَتِ الْفَرَسُ، فَتَرَكَ صَلاتَهُ وَتَبِعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَضَى صَلاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ تَرَكَ صَلاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ! فَأَقْبَلَ فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مُتَرَاخٍ فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُهُ لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ.. وَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَيْسِيرِهِ»[2].

(١) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٨.
(٢) أخرجه البخاري بشرح الفتح، ٦١٢٧.

العنف ومصير الإنسان الأخروي

إذا كان العنف يحول دعوة المسلمين من رسالة رحمة إلى شبح مخيف، ومن حضارة بناءة رائدة إلى حضارة متحللة قابلة للذوبان في الدنيا، فإنه يعرض صاحبه إلى غضب الله ونقمته؛ لأن ذمته تُشغل بداء وأعراض الناس، فيكون مصيره غداً يوم القيامة حرجاً وهو في أمس الحاجة إلى الحسنات. لذا، فإن رسول الله ﷺ لم يفتأ يحذر الناس من التطرف والعنف والغضب والثورة، ويدعو إلى التمسك بالرحمة والتسامح وكظم الغيظ، مع المسلمين وغيرهم.

وهذه منهيات نهى عنها ديننا:

١- اختيار العنف:

لعل ظهور طوائف من المسلمين تختار العنف وسيلة ومنهجاً قد يكون مرده إلى سوء الطبع الذي لم يجد الإيمان طريقاً إلى تهذيبه، وإلى غياب فقه الواقع الذي يبصر بالعواقب، إذ غياب فقه الواقع سبب في الفشل، والفشل يوصل إلى العنف.

يقول الرسول ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيَرْضَاهُ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ**»[1].

ومادام الله سبحانه وتعالى لا يرضى العنف فإنه لا يرضى العمل الناتج عن عنف، ولا أجر للإنسان عليه، بل إن الله سبحانه وتعالى لا يعين على عمل فيه عنف.

ويقول النبي ﷺ: « **الرِّفْقُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالْبَرَكَةُ، وَمَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْر**»[2].

ولا يعتقدن أحد أن الرفق مطلوب مع المسلمين فقط، فهذه عائشة، رضي الله عنها، تقول: «دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ.. قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا، فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ.. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَهْلاً يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**».. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ**»[3].

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وأخرج مسلم عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**».

(٢) المعجم الكبير للطبراني، رقم ٢٤٥٨، ٢/ ٣٤٨.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم ٥٥٦٥.

هذا أنموذج كامل في الرفق، يعلمنا الرفق مع أي كان، دون أن نرضى الدنية في ديننا، مع ذوي الطباع الخشنة، ومع الكفار والمشركين. ولعل تسليط سيف التكفير والتفسيق ليس من الرفق في شيء.

٢- سفك الدماء بغير حق:

عن ابن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «**أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ**»(١). فأي دم أهرق بغير حق يعرض صاحبه لعقاب الله تعالى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « **أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ**»(٢). أما سفك الدماء بدعوى الجهاد والعقوبات فهو ليس من اختصاص الأفراد والجماعات، وإنما مهمة القائمين على شؤون المسلمين في مجتمع توفرت فيه شروط النظام الإسلامي.

ولعله من التعسف في التأويل أن نقيد الدم المسفوك هنا بدم المسلم. فالمراد دم المسلم وغيره. وما أحوجنا اليوم إلى النظر في مثل هذه

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق، رقم ٦٣٧٤.
(٢) أخرجه البخاري، كتاب الديات.

الأحاديث لنعرف واجباتنا نحو الإنسانية، وقد وصف الله عز وجل عباده بأنهم: ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ (الفرقان:٦٨) وذلك في معرض كلامه عن عباد الرحمن.

٣- قتل المعاهد:

إن الإسلام نظم الحياة كلها ومن جميع جوانبها. ولعل من سمات التعدد الثقافي كثرة المعاهدات والمواثيق الدولية. وإذا كان قد شاع في حياتنا المعاصرة نقض المواثيق والمعاهدات الدولية والإساءة إلى المتعاهدين، وأصبح ذلك أمراً عادياً، فإن الإسلام شدد الوعيد على من يقتل معاهداً، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»[1].

وإن من مقاصد الشريعة الإسلامية التعارف والتعاون والتكامل بين الإنسانية رغم اختلاف الديانات، ونجد أصلاً لهذا في قول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الحجرات: ١٣).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة.

والتعارف مع المخالفين لدين الإسلام والتعاون معهم هو ما لم يمنعه القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ (الممتحنة:٨).

كما أن هذا التعارف والتعاون يمهد له قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام:١٠٨).

وأنموذج التعاون والتكامل هو الكلمة السواء، التي ينبغي أن يجتمع حولها المسلمون مع أهل الكتاب، كما يقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران:٦٤).

وهذا ما يتم اليوم بواسطة المعاهدات والمواثيق الدولية، ومن شيمة الرسول ﷺ الوفاء بالعهود والمحافظة عليها، يقول ﷺ: «**إِنِّي لا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلا أَحْبِسُ الْبُرُدَ**»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود .

والجدير بالذكر، بعد هذا العرض الموجز، أن تمثل هذه المعاني لن تفيد فيه قراءة الكتب والعكوف على الأحاديث النبوية، وحتى الآيات التي أنزلها الله تعالى تبياناً لكل شيء، وإن كان أمراً لا بد منه، وإنما لا بد في ذلك من تربية دائمة ومتواصلة تنصح وتوجه وتجنب المسلم الملتزم عثرات الطريق.

وإن إعراض الشباب عما يرقق القلوب ويكسبها رحمة ورقة ورفقاً في التعامل مع خلق الله ليشكل أكبر تحد للعمل الإسلامي المعاصر. وهذا يتطلب من الحركات العاملة أن تجعل من التربية النبوية ثابتاً رئيساً في مقدمة برامجها. كما أن فهم تحولات تاريخ الأمة الإسلامية يشكل ضرورة ملحة وعاجلة على العلماء والمفكرين القيام عوض الانغماس في مناقشة جزئيات وفروع لا تزيد إلا نار التطرف اشتعالاً.

العنف الأسري
مدخل للفهم وآليات للتجاوز

الدكتورة حليمة بوكروشة (*)

لقد اتفقت كلمة الباحثين، على اختلاف توجهاتهم وتخصصاتهم، على أن العنف الأسري ظاهرة مَرَضية، يُقْدِم عليها الشخص عندما يفقد صوابه، ويستجيب لنزوات نفسه وأناه، كما اتفقت على أن الشخصية السوية المنضبطة والمعتبرة بمآلات أفعالها لا تقدم على هذا العنف ولا تقبله ولا حتى تدعو إليه، غير أنه مع هذا الاتفاق على تجريم الظاهرة ونعت صاحبها بأقبح النعوت، نجدها في ازدياد مستمر وبوتيرة مروعة، مما يجعل الواحد منا يتساءل عن سر هذه المفارقة:

فهل ثمة مرض عضال أصاب الشعوب المعاصرة جعلها رغم إدراكها لجرم العنف الأسري تجنح إليه جنوحها للسلم والتراحم؟

أم أن العوامل المعقدة المحيطة بالأسرة حسمت وضعها لصالح العنف؟

أم أن ثمة خلطاً بين ما يسمى عنفاً وما يسمى تأديباً مشروعاً أدى إما إلى تغييب العنف كمسمى، أو إدراج الأول في الثاني؟

(*) باحثة أكاديمية.. (الجزائر).

أسئلة يتوجب الوقوف عندها وتقديم أجوبة مقنعة لها ليتم فهم هذه الظاهرة الخطيرة فهماً عميقاً، ومن ثم يتم تجاوزها، وهو ما يحاول هذا البحث أن يجيب عنه من خلال بيان مفهوم العنف وحجمه وأبعاده، وكذا أسبابه وطرق علاجه.

- العنف الأسري.. المصطلح والمفهوم:

يعرّف العنف في «لسان العرب» بأنه الخرق بالأمر، وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق. وأعنف الشيء أخذه بشدّة. والعنيف من لا رفق له بركوب الخيل والشديد من القول والسير، والتعنيف هو التعيير واللوم.(1)

أما العنف في الاصطلاح فقد عرف بأنه: سلوك يهدف إلى إيذاء الآخرين، وهو يتضمن الإيذاء البدني والهجوم اللفظي، وتدمير ممتلكات «الغير». وعرف أيضاً بأنه انتهاك ينتج عنه تأثيرات عاطفية، إلى جانب الضرر البدني، وهو من أهم مشاكل الصحة النفسية(2).

وأما الأسرة فقد عرفها ابن منظور بقوله: «أُسرةُ الرجل: عشيرتُه ورهطُهُ الأدْنَوْنَ؛ لأنه يتقوى بهم، والأُسرةُ عشيرةُ الرجل وأهلُ بيته»(3).

---

(1) انظر محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ط1 (بيروت: دار صادر، 1995م) م9، ص 257، 259؛ وإسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق إيميل بديع يعقوب، ومحمد نبيل طريفي، ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1999م) م4، ص126، 127؛ ومحمد بن يعقوب الفيروز آبادي: القاموس المحيط، ط1 (بيروت: دار الفكر، 2003م) ص756.

(2) انظر عزة فتحي علي، دور التربية في مكافحة جرائم العنف والتطرف، منشور ضمن كتاب بحوث المؤتمر الدولي: العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية (القاهرة: مطبوعات جامعة الأزهر، 1998م) 4/110.

(3) ابن منظور، لسان العرب، م4، ص 20؛ الجوهري، الصحاح، م2، ص410؛ الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص310.

وهـي في الاصـطلاح: الوحـدة الاجتماعيـة الأولى، الـتي تهـدف إلى المحافظة على النوع الإنسـاني، وإحدى العوامل الأساسية في بيان الكيان التربوي، وهي نواة المجتمع والخلية الطبيعية والأساسية له[1].

وأساس الأسرة في الإسلام هو الزواج، وهو ارتباط رجل وامرأة برباط شرعي مُعلن تترتب عليه حقوق وواجبات متبادلة. والأسرة في الإسلام تبدأ بالأسرة الصغيرة الضيقة التي تتكون من الأب والأم والأولاد، وتنتهي بالأسرة الممتـدة الموسـعة الـتي يشـكل الأم والأب والإخـوة والأخـوات والأعمـام والعمات والأخوال والخالات وأولادهم جزءاً منها.

والعنـف الأسـري هـو الاسـتخدام غـير الشـرعي للقـوة أو التهديـد باستـخـدامها بـهدف إخضـاع فرد من أفراد الأسرة لإرادة الطرف الذي يريد فرض سلطتـه بالعنف، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية.

- أشكال العنف الأسري وأنواعه:

يعدّ العنف من الموضوعات المعقدة حيث تتعدد أشكاله، و تختلف أسبابه وأبعاده، لذا عمد علماء الاجتماع إلى تقسيمه إلى: عنف أسري وعنف مدرسي وعنف إعلامي وعنف سياسي.. إلخ، ويقسمونه باعتبار أنواعه إلى ثلاثة: العنف الجسدي والعنف اللفظي والعنف النفسي.

---

(١) انظر محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع (القاهرة: دار الفكر العربي، غ، م) ص١٨؛ أحمد محمد عسال، الإسلام وبناء المجتمع، ط٤ (الكويت: دار القلم، ١٩٨١م) ص١٤٣.

والعنف الأسري الذي هو أحد أنواع العنف الممارس في المجتمع وأخطره، هو العنف الذي يحدث في إطار مؤسسة الأسرة وبين أفرادها، بحيث يتناول العنف بين الزوجين، وعنف الآباء مع الأبناء، وعنف الأبناء فيما بينهم، وعنف الأبناء نحو كبار السن. ويتمظهر هذا العنف في أشكال وصور أهمها:

- الاعتداء الجسدي، الذي يشمل الضرب والحبس والطرد.
- الاعتداء الجنسي، المتمثل في التحرش الجنسي والاغتصاب.
- الاعتداء النفسي أو اللفظي، من خلال السب والشتم والإهانة.

- حجم ظاهرة العنف الأسري وتداعياتها:

إن المسح العالمي لظاهرة العنف يبين تفشيها وتصاعد وتيرتها في ذات الوقت، فقد أحصت التقديرات العالمية في سنة ٢٠٠١م أن امرأة من كل ثلاث نساء تعرضت في حياتها إلى اعتداء جنسي أو جسدي أو نفسي[(١)]. وأعلن مجلس الشيوخ الأمريكي أن العنف الجسدي والاعتداء الجنسي يكلف الخزينة الأمريكية أكثر من ٥.٨ مليار دولار سنوياً[(٢)].

وقد أعلنت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF) سنة ٢٠٠٠م أن نسبة النساء والبنات اللائي تعرضن للعنف الأسري تتراوح بين ٢٠ إلى ٥٠% وأنه في سنة ٢٠٠٠م غاب من تعداد سكان العالم حوالي ستين

---

(١) انظر، تقرير منظمة "إنهاء العنف ضد المرأة":
http://www.infoforhealth.org/pr/l11edsum.shtml

(٢) انظر، http://www.infoforhealth.org/

مليون امرأة ذهبت ضحية العنف الأسري، وأن البلدان التي اتخذت تدابير مواجهة ظاهرة العنف على النساء والبنات لا تتجاوز ٤٤ دولة.(١)

أما مسح ظاهرة العنف في مجتمعاتنا العربية والإسلامية، فإنه يكشف انتشار هذه الظاهرة وتصاعد وتيرتها، فقد أصبح العنف متبادلاً بشكل واسع بين الأزواج والزوجات وبين الآباء والأبناء وبين الإخوة والأخوات وبين الأبناء وكبار السن من أجداد وجدات، كما أصبح منتشراً بين الفئات المثقفة وغير المثقفة، وبين الفئات الغنية والفقيرة.

ففي دراسة صادرة عن المركز القومي للبحوث بالقاهرة، تناولت أشكال العنف، تبين أن العنف الأسري هو أكثر الممارسات العنيفة في المجتمع المصري، سواء أكان هذا العنف ممارساً على المرأة بصفتها أمّاً أو زوجة أو ابنة. كما أثبتت أن هذا العنف يتجلى في أشكال مختلفة منها: الضرب، وسوء المعاملة، والسخرية، والاستهزاء، والتهديد بالإيذاء والعقاب، إضافة إلى التهديد المستمر بالطلاق(٢).

وليس بعض البلاد الأخرى أحسن حالاً.

والسؤال المثار هو: لماذا لا يزال شعورنا، كأفراد ومؤسسات تربوية واجتماعية، بحجم المشكلة ضعيفاً، رغم انتشارها واستفحالها في المجتمع؟

لعل الإجابة عن هذا السؤال تكمن في نقاط أربعة:

---

(١) انظر تقرير اليونيسيف لسنة ٢٠٠٠م في:

http://www.unicef.org/newsline/٠٠pr45.htm

(٢) انظر مجلة الفرحة، العدد٨٧، ديسمبر ٢٠٠٣، ص٢٦.

أولاها: طبيعة المشكلة ذاتها:

فاتسام المشاكل الأسرية بالخصوصية يضفي عليها حساسية شديدة في مناقشتها بل وحرصاً شديداً على التكتم عليها وعدم إثارتها. ويمكن ملاحظة هذه الإشكالية بجلاء في دراسة أجراها الاتحاد الوطني للمرأة التونسية حول العنف الزوجي عام ١٩٩١م، تبين فيها أن ٥١,٨% من النساء اللواتي يتعرضن للعنف يلجأن إلى العائلة، بينما تتجه٣.٩% فقط إلى مراكز الشرطة، و٣,٥% إلى المحاكم، و٤,١% إلى المرشدة الاجتماعية.. كما قدرت إحصاءات ماليزية وطنية أجريت سنة ١٩٨٩م أن حوالي ١,٨ مليون أو ما يعادل ٣٩% امرأة فوق سن ١٥ تعرضت للضرب من قبل زوجها، غير أنه لم تتقدم إلى قسم الشرطة بشكوى رسمية إلا تسع وتسعمائة امرأة[١].

فمثل هذه الإحصاءات تعكس إشكالية الخصوصية والحساسية التي تتسم بها المشاكل الأسرية.

ثانيتها: الشرعية الثقافية الممنوحة للعنف الأسري:

فالسلوك العنيف مع الزوجة والأبناء يلقى في بعض الأوساط الأسرية قبولاً اجتماعياً، بل ويدرج في إطار تأديب الرجل لأفراد أسرته، الأمر الذي يجعل الزوجات والأولاد عرضة للنقد والتوبيخ إذا أقروا بوقوع الإيذاء عليهم، لأن المجتمع ينظر إلى هذا الإيذاء بوصفه معياراً تأديبياً، وينظر

---

(١) انظر، http://www.wao.org.my/research.htm#domestic

للمؤدب غالباً على أنه مصيب مبتغ لصلاح الزوجة والأولاد، وأن طبيعة القوامة وثقل المسؤولية وعبء الرعاية تتطلب أحياناً خشونة تضمن انتظام الأسرة وحسن سيرها.

ثالثتها: قلة الإحصاءات والبيانات الكاشفة لحجم ظاهرة العنف الأسري:

فالإحصاءات المتوفرة لا تعكس حجم المشكلة، لأنها لا تمثل إلا الحالات التي تمّ التبليغ عنها، في حين أن الحالات المتستر عليها لاعتبارات اجتماعية تمثل أضعافاً مضاعفة لما تم رصده، ثم إن الإحصاءات المتوفرة تفتقد الدقة والموضوعية، لأنها تعتمد فقط البلاغات، التي ترد إلى الشرطة، أو بعض المؤسسات الرسمية التي تبلّغ عن الجرائم التي تتم داخل مؤسسة الأسرة، كما أن المؤسسات الخدمية والاجتماعية مثل المستشفيات والمدارس لا تقوم بتسجيل حالات العنف من الإساءة أو الضرب الممارس ضدّ الأبناء والزوجات إلاّ إذا دخل العنف في إطار التجريم [1].

رابعتها: إنكار وجود مثل هذا العنف:

وهو سبب لكنه في ذات الوقت نتيجة منطقية للنقاط السابقة، فالتكتم على العنف الأسري باعتباره خصوصية أسرية، ومنحه شرعية ثقافية باعتباره معياراً تأديبياً، وقلة الإحصاءات والبيانات الموضوعية التي تكشف

---

(١) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري (القاهرة: دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٩م) ص ١٤٢.

حجم المشكلة، كل ذلك جعل الكثير من الناس يعد العنف الأسري في مجتمعاتنا العربية والإسلامية حالات استثنائية لا ترقى إلى مستوى الظاهرة الاجتماعية ولا تستدعي هذا الاهتمام المبالغ فيه من قبل المختصين النفسيين والاجتماعيين.

هذا ولعل المقلق في موضوع العنف الأسري ليس فقط حجم الظاهرة، وإنما تداعياتها الخطيرة، والمتمثلة أساساً في الإخلال بوظيفة الأسرة، هذه الأسرة التي تعد اللبنة الأولى والأساسية في قيام المجتمعات ونهوض الأمم والحضارات، ولقد رسم ديننا الإسلامي الحنيف وظائف تحمي أسرنا منها:

أولاً: الاستقرار النفسي:

وهو ما جاء التعبير عنه في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).. وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ...﴾ (الأعراف: ١٨٩) أحد معالمه ومرتكزاته، لأن من مسؤولية الأسرة توفير الاستقرار النفسي والأمن والحماية لكل أفرادها لاسيما الأحداث منهم، وهي أقدر مفاصل المجتمع على القيام بهذه المهمة، لأنها تتلقى الطفل غصناً طرياً ينشأ في أحضانها مدة قبل أن يحتك بالعالم الخارجي.

إن إشاعة المودة والألفة بين الآباء وأبنائهم له الأثر البالغ في ضمان سلامة تكوينهم النفسي، وبناء شخصيتهم العاطفية، والإخلال بهذا البعد يعرض الأبناء إلى اضطراب نفسي وسلوكي تكون له عواقبه الوخيمة.

ثانياً: التنشئة الاجتماعية:

فالأسرة ليست أساس وجود المجتمع بما تؤديه من وظيفة بيولوجية فحسب، بل هي «مصدر الأخلاق، والدعامة الأولى لضبط السلوك، والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية» [1]، ذلك لأن الأسرة هي العامل الأول في عملية التنشئة الاجتماعية، والتنشئة الاجتماعية «عملية تعلم وتعليم وتربية تقوم على التفاعل الاجتماعي، وتهدف إلى إكساب الفرد سلوكاً ومعايير واتجاهات مناسبة، وأدواراً اجتماعية معينة تمكنه من مسايرة الحياة الاجتماعية» [2]، فإذا لم تنم الأسرة في أفرادها هذا التفاعل الإيجابي مع المجتمع من خلال تهذيب سلوكهم وإكسابهم مهارات التواصل البناء مع أنفسهم أولاً، ومع أفراد المجتمع ثانياً، نشأ في المجتمع جيل ذو عقلية تسلطية إقصائية لا تحسن إلا أسلوب الإرهاب الفكري والعنف الجسدي.

---

(١) موسى أبو حوسة، دراسات في علم الاجتماع الأسري (الأردن: منشورات عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، ٢٠٠١م).

(٢) حامد زهران، علم النفس الاجتماعي (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤م) ص٢٤٤.

أسباب العنف الأسري

ترتبط ظاهرة العنف الأسري بالعديد من العوامل التربوية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، فهي ظاهرة مركبة متعددة الجوانب لا يمكن تفسيرها بعامل واحد فقط، الأمر الذي أدى إلى ظهور نظريات مختلفة ومتضاربة في بعض الأحيان في تفسير وتعليل ظاهرة العنف، وبما أن هذا البحث ليس دراسة لهذه النظريات، فإنه سيركز على الأسباب المحورية لهذا العنف، مستحضراً قدر الإمكان السياق الثقافي والتربوي والاجتماعي والاقتصادي الكلي، الذي نشأت فيه هذه الظاهرة.

وعليه، فإن أهم ما يمكن أن تعده الباحثة أسباباً محورية لظاهرة العنف ما يلي:

السبب الأول: سيادة ثقافة العنف:

إن الفهم المنقوص أو المشوّه للدين، وتجذّر بعض الأفكار والتقاليد الموروثة المكرّسة للنظرة الدونية للمرأة، والرؤية الجاهلية لطبيعة العلاقة بين الذكر والأنثى، تلك التي تحكمها ثنائية التملك والاستعباد، وتُتداول فيها بفهم مشوه أحاديث نبوية مثل حديث: « **لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ**

لأَحَدٍ لأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لأَزْوَاجِهِنَّ »[1]، وحديث: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ»[2]، وحديث: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»[3]، وحديث: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»[4]، فرأى بعض ضعيفي الفهم أن مثل هذه الأحاديث أعطت الحق للمجتمع الذكوري للهيمنة والتسلط وممارسة العنف ضد الأنثى، سواء كانت زوجة أم بنتاً أم أختاً. فعلى مستوى الحياة الزوجية أسقطت هذه الثقافة من منظومة المعاشرة الزوجية بند الحقوق، ولم تستبق غير بنود الواجبات التي تضخمت واتسعت حتى شملت الأمزجة الشخصية

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب، انظر: تفاصيل تخريج الحديث عند علي بن أبي بكر الهيثمي، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١٩٨٨م) ٣٠٧/٤، ٣٠٩؛ ومحمد بن علي بن حزم، **المحلى بالآثار**، ط٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٠١م) ٣٦٠/١١، ٣٦١؛ محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (القاهرة: دار الحديث، غ، م) ٢٠٨/٦؛ محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط٢ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٥م) ٥٥/٧.

(٢) انظر محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، ط٢ (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ٢٠٠٠م) حديث رقم ٥١٨٦.

(٣) انظر **صحيح البخاري**، حديث رقم، ٣٠٤؛ ومسلم بن الحجاج القشيري، **صحيح مسلم**، ط٢ (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٠م) حديث رقم ٢٤١.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب النكاح.

والموروثات الثقافية، وغابت أو غيبت أحاديث كثيرة تضع الأحاديث الأولى في نسقها الصحيح، أحاديث تدعو إلى احترام الزوجة، والإحسان إليها وتجنب ضربها، من مثل:

قوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي»[1] وقوله: «لا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»[2]، وقول السيدة عائشة، رضي الله عنها، واصفة النبي ﷺ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَادِمًا لَهُ، وَلا امْرَأَةً، وَلا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا»[3]، وقول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس، رضي الله عنها، عندما استشارته في معاوية بن أبي سفيان وأبي جهم عندما تقدما لخطبتها: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ»؛ - وفي رواية لمسلم: «وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ»- وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: انْكِحِي أُسَامَةَ، فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ»[4].

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي في سننه، وقال حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر، محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١٩٩٥م) حديث رقم ٢٨٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب النكاح.

(٣) أخرجه ابن ماجه.

(٤) انظر صحيح مسلم، حديث رقم ٣٦٩٧، و٣٧١٢.

هذه الأحاديث، التي تبيِّن هديه ﷺ في التعامل مع أهله، التي أحسن ابن القيم تلخيصها عندما قال: «وكانت سيرته مع أزواجه: حسن المعاشرة، وحسن الخلق.... وكان يقول: **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي**»[1]، أحاديث تبين أن اللجوء إلى الضرب حالة استثنائية تصلح لظروف محدودة.

كما أصّلت هذه الثقافة المشوهة لمبدأ التسلّط في علاقة الأبناء بالآباء، فمادام الطفل ابنك فهو ملكك ومن حقك التصرف فيه كيفما تشاء، ويزيد الطين بلة ترويج الفهم المشوه لمثل قوله ﷺ: «.. **مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاةِ لِسَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ**»[2]، الذي يرى فيه بعض قاصري الفهم شرعية مطلقة للضرب، ومحمدة للحازم فيه، ويغيب في إطار هذا الفكر المشوّه مفهوم أن الأبناء أمانة والواجب حفظها وفق منهج الله تعالى، وتغيب في ذات الوقت أحاديث كثيرة تبين حقيقة العلاقة الأسرية مثل قوله ﷺ: «**لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي**

---

(١) انظر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط٢٧ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ومكتبة المنار الإسلامية، ١٩٩٤م) ١/١٥١، ١٥٢.

(٢) انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، ط١ (الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٩٥م) حديث رقم ٥٠٨، وصحيح الجامع الصغير وزيادته، ط٣ (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٢م) حديث رقم٣٩١٤.

مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ»[1]، وحديث السائب بن يزيد «أن النبي ﷺ قَبَّل حَسَنًا فقال له الأقرع ابن حابس: لقد ولد لي عشر ما قبلت واحداً منهم، فقال النبي ﷺ: **لا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ»**[2]، وحديث أن: «الحسن ركب على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد، وتأخر النبي ﷺ في السجود وقال: **كرهت أن أقوم من السجود حتى يقضي نهمه من الركوب**، وأنه عليه الصلاة والسلام كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب، فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها»[3]، وقول النبي ﷺ: **« مَنْ كَانَ لَهُ ثَلاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَأَطْعَمَهُنَّ، وَسَقَاهُنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».**[4]

هذه الأحاديث تبين أن الضرب حالة استثنائية لا يقصد منها الانتقام من الأولاد، وإنما يلجأ إليه عندما تستنفد كل الوسائل، وعندما يترجح للوالد أنها ستكون مجدية، على أن لا يكون ضرباً مبرحاً.

---

(١) رواه أحمد والطبراني وقال الهيثمي إسناده حسن، انظر الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٨، ص١٤.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه الطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رجاله ثقات. انظر الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٥٨/٨.

(٣) انظر صحيح البخاري، حديث رقم ٥١٦، وصحيح مسلم، حديث رقم ١٢١٢.

(٤) انظر محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، حديث رقم ٢٩٤.

الحـاصل أن هـذه الثقـافة المشوّهة وجـدت مـن يتبناهـا ويتعـامل معها كمسلمات وحقائق قطعية، والأخطر من هذا هو أن تتولى هذه الثقافة المشوهة مهمة التسويغ للعنف والتأصيل له من خلال تعويد المرأة والأولاد تقبّل هذا العنف وتحمّله والرضوخ إليه، الأمر الذي يجعل الطرف الممارس للعنف يتمادى في عدوانه.

السبب الثاني: التربية الأسرية:

العنف ليس غريزة فطرية، فلا يوجد شخص عنيف أو عدواني بالفطرة، بل هو سلوك مكتسب يتعلّمه الفرد خلال مراحل العمر المختلفة من المعايير والاتجاهات الاجتماعية المكتسبة[1].

ومادامت الأسرة هي العامل الأول في عملية التنشئة الاجتماعية للأفراد، فإن أسس التربية العنيفة، التي ينشأ عليها الفرد في أسرته هي التي تولّد لديه العنف. فالأطفال العنيفين إما أن يكونوا ضحايا مباشرين لصور العنف المختلفة في بيئتهم الأسرية، أو يكونوا ضحايا تربية خاطئة تتبنى العنف طريقة في التواصل مع الآخرين، الأمر الذي يعزّز السلوكات العنيفة لدى الأطفال فيتحوّلون بذلك من موضوع للعنف إلى ممارسين له. مثال

---

(١) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، ص١٧؛ عبد المختار محمد خضر، الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية (القاهرة: دار الغريب، ط١٩٩٨م) ص٦٣-٦٤.

ذلك ما يرد على الأمهات من قبل الآباء من سوء معاملة، فينشأ الأبناء الذكور على عدم احترام المرأة وتقديرها، والتعامل بعنف معها.

وأبرز ما يميز التربية الأسرية القائمة على العنف اعتمادها في غرس مفاهيم وقيم اجتماعية على سلسلة من العقوبات الجسدية كالضرب، والمعنوية كالسخرية والاستهزاء والشتم والتعيير. ولهذا الأسلوب العنيف من التربية انعكاسات سلبية على شخصية الطفل ونفسيته، لأنه يستهدف بالأساس كرامته وشعوره الاعتباري، الأمر الذي يمنعه من تحقيق أي هدف تربوي إيجابي، عدا تضخيم السلطة الوالدية على حساب حاجات الطفل التربوية.

إن الدراسة التحليلية لظاهرة العنف الأسري تؤكد أن اعتماد العنف وسيلة تربوية في بعض الأوساط الأسرية يعود إلى أسباب نفسية واجتماعية وثقافية متنوعة، ولا شك أن معرفتها سيسهم بقسط وفير في توصيف العلاج لهذه المشكلة. ومن أهم هذه الأسباب:

١- الجهل التربوي للوالدين بتأثير أسلوب العنف على نفسية الطفل وشخصيته.

٢- إعادة إنتاج أو تكرار الوالدين للأسلوب التربوي الذي مورس معهم، فكثيراً ما يكون أسلوب الوالدين العنيف انعكاساً لتربية التسلط التي عاشوها في الصغر.

٣- الاعتقاد بأن استخدام العنف في التربية هو الأسلوب الأسهل والأنجع في فرض النظام وتكريس الطاعة.

٤- الافتقار إلى الوعي التربوي بطرق التعامل مع الأطفال وفقاً للمنهجية التربوية الصحيحة.

وأمام هذه الأسباب المتنوعة والمتداخلة يجب التأكيد على أن العنف ليس أسلوباً تربوياً، لاعتبارات أهمها:

أولاً: إن العقوبة وإن كانت تساعد على زيادة الانضباط والطاعة، فإن الأمر لا يتعدى كونه عملية تخدير مؤقت وليس حلاً جذرياً، ذلك لأن الإفراط في استخدام السلطة الوالدية تجعل الطفل إنساناً يفتقر إلى الرقابة الذاتية ويخشى العقاب العاجل، فهو يرهب السلطة طالما هي حاضرة، ولا يأبه بها كثيراً إذا غابت[١].

ثانياً: إن الحالات، التي يتعرّض فيها الطفل للعنف التربوي لاسيما الضرب تكون ناجمة عن انفعال ينتاب أحد الوالدين ورغبة ملحة في التنفيس عن الغضب وضغوطات الحياة، فهي ليست نتاجاً لتقديرات موزونة تستهدف تحقيق هدف تربوي معيّن.

---

(١) انظر عبد المختار محمد خضر، الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية، ص١٣٤.

ثالثاً: إن العنف التربوي يسبب للطفل إعاقة نفسية وفكرية.

أما الإعاقة النفسية فتتمثل في تطويع الطفل للخضوع لكل من يمارِس عليه عنفاً جسدياً أو إهـانة معنوية أو إرهاباً نفسياً. كما يجعل من عنصر السلبية وما تتضمنه من عجز وقصور وانطوائية وعدم تحمّل للمسؤولية أهم معلم من معالم شخصيته. وقد يُنتِج العنف التربوي على المستوى النفسي أيضاً نموذجاً عكسياً يتميّز بالروح التسلّطية والانتقامية، ذلك أن القهر التربوي وما يشمله من سخرية وازدراء واستهزاء بالشخص تثير في الفرد روح الحقد والكراهية والنزوع إلى استخدام القوة للرد ورفع القهر. وقد أكدت الكثير من الدراسات أن الأطفال الذين يعاملون بوحشية وعنف في طفولتهم يسعون للانتقام في الكبر بارتكاب جرائم العنف، كما تنشأ عندهم مشاعر التمرد على السلطة الوالدية وعلى ممثلي أي سلطة بصفة عامة[1].

ولقد جمع ابن خلدون هذه الآثار المدمرة للعنف التربوي في مقالة حكيمة في فصل: «في أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم» قال فيها: «من كان مَرْبّاه بالعُسف والقهر، من المتعلمين أو الخدم، غلب عليه القهر،

---

(١) انظر رمضان عبد الستار أحمد وإلهام عبد الرحمن خليل، **دراسة نقدية لبحوث العنف أو التطرف في العالم العربي مع التركيز بصفة خاصة على البحوث في مصر**، منشور ضمن كتاب بحوث المؤتمر الدولي" العلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية (القاهرة: مطبوعات جامعة الأزهر، ١٩٩٨م) ٤/٦٤؛ عبد المختار محمد خضر، **الاغتراب والتطرف نحو العنف، دراسة نفسية اجتماعية**، ص ٦٩ وص١٢٦.

وضاقت نفسه، وذهب نشاطها، وحمل على الكذب والخبث، خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقاً، وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن، وهي الحميّة والدفاع عن نفسه ومنزله، وصار عيالاً على غيره في ذلك، بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل، فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها، فارتكس وعاد في أسفل السافلين»[1].

أما الإعاقة الفكرية فتتمثل في تعطيل طاقات الإبداع والابتكار في شخصية الطفل. فقد أثبتت الدراسات الاجتماعية التربوية أن النجاح والتفوق الدراسي كانا على الدوام من نصيب الأطفال الذين ينتمون إلى أوساط اجتماعية تتميّز بالحوار واحترام الرأي الآخر، مؤكدة أن التربية المتسلطة من شأنها تفريغ الإنسان من محتواه، واستلاب جوهره الإنساني، وقتل طاقة التفكير المبدع لديه[2].

وأمام هذا التشويه الفظيع الذي يحدثه العنف التربوي في الشخصية الإنسانية يجب التأكيد على أن مبدأ العقاب في التربية لم ينكره الفكر التربوي الإسلامي ولا نظريات علم النفس الحديث، ولكن أحاطوه بسياج من الشروط والقيود، ولم يجعلوه الوسيلة الأولى والوحيدة في تعزيز السلوكات

---

(١) عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، المقدمة، تحقيق وضبط علي عبد الواحد وافي، ط٣ (القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٨١م) ٣/١٢٥٣-١٢٥٤.

(٢) وطفة علي، الإرهاب التربوي، مجلة العربي، الكويت، العدد ٤٦٠، آذار ١٩٨٥م.

الإيجابية وتصحيح السلوكات السلبية، بل جعلوه تالياً لأسلوب الثواب من مدح وتشجيع وتحفيز.

يقول أبو حامد الغزالي عن منهج تأديب الصغار: «... ثم مهما ظهر من الصبي من خلق جميل وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه، ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة، فينبغي أن يتغافل عنه، ولا يهتك سره، ولا يكاشفه، ولا يُظهر له أنه يتصور أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه ربما يفيده جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانية فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه، ويقال له: إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا، وأن يطّلع عليك في مثل هذا فتفتضح بين الناس»[1].

ومع إقرار الغزالي بمبدأ العقوبة كوسيلة متأخرة للعلاج فإنه يحذّر من تكرارها؛ لأن ذلك يفقدها سمة الردع بسبب تعوّد الطفل عليها، حيث يقول: «ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين، فإنه يهوّن عليه سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه»[2].

---

(١) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ط٢ (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م) ٦٥/٣.

(٢) المرجع نفسه.

السبب الثالث: العوامل المجتمعية:

إن ازدياد معدلات العنف الأسري لا يمكن فصله عن الظروف الصعبة والتأثيرات الشديدة التي تعرّضت وتتعرّض لها الأسرة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية من جراء التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية؛ حيث إن ارتفاع معدلات البطالة، وعدم المساواة في فرص العمل، والتهميش السياسي الذي يشعر أفراد المجتمع أنهم لا دور لهم في القرارات السياسية التي تحدّد ظروف معيشتهم، والعنف السياسي الذي يستخدم القوة أو يهدّد باستخدامها لتحقيق أهداف سياسية... كل هذه الظروف الصعبة التي تحيط بالأفراد في إطار العمل والحياة الاقتصادية والسياسية تؤدي إلى تكوين شحنات انفعالية يتم تفجيرها وتفريغها في إطار الأسرة، باعتبارها المجال الآمن والمسموح به للتنفيس وتفريغ شحنات الغضب والرفض. وكل ذلك ينعكس سلباً على العلاقات الزوجية وعلى حياة الأطفال ونموهم الاجتماعي والنفسي.

غير أن العنف السياسي والاقتصادي ليس هو الدافع المباشر للاتجاه نحو العنف الأسري، ولكن ما يصاحب التدهور الاقتصادي والاستبداد السياسي من صراعات وضغوط نفسية تؤثر على أفراد الأسر، فهو ليس عاملاً رئيساً مثل العامل الثقافي والتربوي، ولكنه داعم لهذا العنف ومغذ له.

آليات لتجاوز ظاهرة العنف الأسري

إن العنف الأسري ظاهرة متعددة العوامل، لا يمكن تجاوزها بسرد عفوي تلقائي لحزمة من الأفكار الوصفية الوعظية العامة، بل الأمر يحتاج إلى برنامج عمل تبذل فيه المؤسسات التعليمية والتربوية والدعوية والمنظمات الاجتماعية والحقوقية ووسائل الإعلام المختلفة جهوداً جبارة للحدّ من هذه الظاهرة أولاً، ومعالجة آثارها السيئة على الفرد وعلى المجتمع ثانياً.

إن علاج العنف الأسري، بوصفه ظاهرة الاجتماعية، يكون على مستويين: على مستوى المفاهيم؛ وعلى المستوى العملي الميداني.

أولاً: علاج العنف الأسري على مستوى المفاهيم:

إن بداية تغيير السلوكات والممارسات تكون بتغيير الأفكار المتخفية وراء هذه السلوكات، من خلال تجاوز الأطر الثقافية والتصورات التي تسوغ العنف الأسري، وتؤصل لثقافته في لاوعي ممارسيه، وذلك من خلال:

١- بث الفهم الصحيح للإسلام في طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة، هذه العلاقة التي أقامها الله تعالى على أساسين:

الأساس الأول: مراعاة حدود الله في العلاقة الزوجية، تصديقاً لقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢٩) وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَاۗ ﴾

(البقـرة:١٨٧) وقولـه: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ (الطلاق:١)، وذلك بالتزام الأحكام والضوابط التي نظم بها المولى سبحانه وتعالى العلاقة الزوجية.

الأساس الثاني: المعاشرة بالمعروف، التي ورد ذكرها في قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ (النساء:١٩)، وقوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ (البقرة:٢٢٩).. والمعروف في المعاشرة الزوجية ما تعارف عليه أهل الصلاح من حسن المعاشرة وحسن الخلق مع الآخر، وقد أحسن الغزالي وصف أخلاق معاملة الزوج لزوجته، وهو ما يصدق على معاملة الزوجة لزوجها كذلك، عندما قال: «واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداءً برسول الله ﷺ فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل، وكان يقول لعائشة، رضي الله عنها، «**إِنِّي لأَعْرِفُ غَضَبَكِ وَرِضَاكِ.. قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكِ إِذَا كُنْتِ رَاضِيَةً قُلْتِ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ سَاخِطَةً قُلْتِ: لا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ.. قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ، لَسْتُ أُهَاجِرُ إِلا اسْمَكَ**»[1].

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

٢- تفعيل منظومة القيم الإسلامية المنظمة للعلاقات داخل الأسرة، هذه المنظومة التي تقوم على المودة والرحمة والتواصل والتسامح والتناصح والتناصر وغيرها من القيم القرآنية والنبوية، التي يجب أن يكون لها وجود ملموس في واقعنا الأسري، حتى يتسنى لنا استبدال العنف الأسري بالسعادة الأسرية. ولعل أهم عامل يؤسس لهذه القيم هو «الحوار» باعتباره واحداً من أهم العوامل التي لا بد من ترسيخها في سلوك الفرد حتى يكون قادراً على حسن التواصل مع أسرته، فالشخصية المحاوِرة تعكس وبشكل كبير قدرة صاحبها على التفاعل المعرفي والعاطفي والسلوكي مع الآخرين، الأمر الذي يجعل الحوار أهم قيمة تحتاجها الأسرة لتنشئ أفرادها تنشئة سوية، لأنه بفضل الحوار نضمن نجاح ثلاثية الترابط الأسري وهي: التواصل، والتفاهم، والتوافق. ثلاثية تمكننا من حلّ خلافاتنا وفك نزاعاتنا وتحويل أي مناسبة للتفكك إلى فرصة لمزيد من التلاحم.

إن التأسيس لبيئة الحوار الفعال في الأسرة يقتضي إعادة تشكيل بعض القناعات فيما يخص مفهوم الحوار ودلالاته، بحيث تصحح بعض المفاهيم الخاطئة التي تربط بين الحوار وضعف الشخصية والعجز عن المواجهة، المفاهيم التي ترى أن القوة والشجاعة والإقدام لا تترجمها إلاّ القاعدة الفرعونية في التواصل: ﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾ (غافر:٢٩) في حين أن العنف من المنظور النفسي يعكس صورة

من صور الضعف لدي الإنسان، لأنه يمثل لغة التخاطب الأخيرة التي يلجأ إليها الإنسان عندما يعجز عن إقناع الآخرين بوسائل الحوار العادية.

كما يمثل صورة من صور القصور الذهني حيال موقف ما، وهو أيضاً وجه من أوجه العجز في الأسلوب، والعجز في الإبداع في حلّ المشكلات ومواجهة المعضلات.

ثانياً: علاج العنف الأسري على المستوى العملي الميداني:

أما على المستوى العملي الميداني، فمجالُ العمل فيه فسيح، وآثاره عظيمة، ويمكن تقسيم المستوى العملي الميداني إلى ما يلي:

١- على مستوى التشريعات القانونية:

- إنشاء محاكم خاصة تعنى بمشكلات العنف الأسري، وذلك تسريعاً للحسم في القضايا العائلية، ومراعاة لحساسية وخصوصية المشاكل الأسرية.

- سن تشريعات واضحة وقوانين رادعة تحول دون وقوع العنف الأسري، أو على الأقل دون تكراره والتمادي فيه.

- سن قوانين وقائية لمحاصرة العنف الأسري، ووضع تدابير استعجالية للتدخل السريع عند وقوعه.

٢- على مستوى المؤسسات الرسمية:

- إنشاء مركز وطني لحماية الأسرة من العنف، يتسنى له متابعة المشاكل التي لها علاقة بالعنف الأسري، ورصد الحالات والمظاهر التي تمثله،

وإعداد التقارير والدراسات الإحصائية عنه. وعلى المركز أن يقوم بوضع استراتيجية وطنية عملية للتعامل مع حالات العنف الأسري، يستعين فيها بالجهات المختصة من مؤسسات الدولة والمراكز البحثية في الجامعات ومراكز وجمعيات المجتمع المدني للحدّ من تفشي ظاهرة العنف الأسري.

- إنشاء دار لرعاية ضحايا العنف الأسري تتكفل بهم ريثما تتم إجراءات التحقيق والمعالجة؛ دار تستوعب الحالات الخطيرة لاسيما تلك المتعلقة بالاعتداء الجنسي والضرب المبرح ومحاولات التعذيب والقتل.

- إيجاد مراكز للرعاية الاجتماعية والنفسية توظف عدداً من الاختصاصيين في مجال علم النفس والصحة النفسية والخدمة الاجتماعية تقوم بمساعدة الأولياء على حلّ المشكلات النفسية والسلوكية لأبنائهم.

٣- على المستوى الأكاديمي:

- عقد ملتقيات حول العنف الأسري يحضرها المهتمون بالظاهرة والممثلون لمختلف القطاعات من دور الرعاية النفسية والاجتماعية، ووزارات التربية والتعليم والصحة، والجمعيات الخيرية، يكون هدف هذه الملتقيات إيجاد نوع من التواصل بين البحث الأكاديمي والواقع الميداني؛ تواصل يمكنها من توصيف فعال للظاهرة، وتقديم توصيات ملائمة لمعالجة الواقع، وتجنيب البحث العلمي المناقشات النظرية المغرقة في التجريد.

- القيام ببحوث ميدانية شاملة لأشكال العنف الأسري، بدل التركيز - كما هو شأن أغلب الدراسات المتوفرة - على نوع واحد من أنواع العنف

الأسري كضرب الزوجات والإساءة إلى الأطفال ومظاهر العنف لديهم، ذلك لأن دراسة نمط واحد من العنف الأسري لا يمكن أن يفيد في شرح وتفسير أشكال مختلفة من العنف الأسري. وضروري أن تقام هذه البحوث على عيّنات واسعة تمثل المجتمع بجميع شرائحه وفئاته، إذ أن أغلب نتائج البحوث المقدمة في العنف الأسري غير قابلة للتعميم، لأنها لا تعتبر حاسمة، لاعتمادها على عينات صغيرة وتقارير ذاتية في أغلب الأحيان مما يقدح في دقتها وموضوعيتها.

- إقامة مشاريع بحثية تتضافر فيها جهود الباحثين المتخصصين في مختلف العلوم، كعلم الاجتماع وعلم النفس والقانون والطب، حتى تمكن الإحاطة بالظاهرة من جميع جوانبها.

٤- على مستوى مؤسسات المجتمع المدني:

- إنشاء مراكز ومشروعات وبرامج للإرشاد الأسري، تهتم بتأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج لبلوغ النضج الوجداني والعقلي والنفسي المطلوب، وتعليمهم المهارات الضرورية لإدارة حياة أسرية مستقرة مثل: مهارة الاتصال الفعّال بين الزوجين، ومهارة التفاوض وحلّ المشاكل.

- إعادة تأهيل وتوعية الأسر بأسس العلاقات الأسرية الناجحة، وتدريبهم على المهارات النفسية والاجتماعية وأساليب ضبط النفس والتحكم في الانفعالات، ومهارات التفاوض وإدارة النزاع، ومهارة الحوار

والاستماع لاحتياجات الآخرين وتفهمها والتعبير عنها، وكلّ ما من شأنه مساعدة الأسر على تجاوز خلافاتها واستثمار مشاكلها في توثيق الروابط بين أفرادها. ولا شك أن مثل هذه البرامج والمشروعات ستسهم في صياغة وإنضاج صور ونماذج صحية للعلاقات الأسرية.

- تنمية وتطوير الوعي التربوي على مستوى الأسرة، ويتم ذلك من خلال برمجة دورات علمية للآباء تساعدهم على حسن فهم نفسية أبنائهم، وتعلمهم أسس التربية المتوازنة، ومنهجية معالجة مشاكل الأبناء، وطرق اكتشاف مواهبهم وتنميتها.

٥- على المستوى الإعلامي:

- تتبنى وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية مهمة التوعية الاجتماعية في موضوع العنف الأسري، ذلك أن وسائل الإعلام أصبحت من أهم المؤسسات التي تسهم في تربية النشء وصياغة القيم وغرسها في المجتمع، وهو ما يمكّنها من المساهمة الفعالة في التعريف بظاهرة العنف الأسري وبيان خطورتها وسبل محاصرتها ومعالجة آثارها.

- مواجهة القيم الثقافية الغربية التي تحاول صياغة مفهوم جديد للأسرة وأدوارها ووظائفها، وغرسها في المجتمعات العربية، هذا المفهوم الذي يحاول النظام الرأسمالي، مستفيداً من الثورة الإعلامية المعاصرة، تعميمه على العالم الإسلامي وتقديمه بديلاً للقيم الإسلامية.

خلاصة القول

مما سبق يتبين أن العنف الأسري ظاهرة خطيرة مؤذنة بخراب العمران، وأنها لم تظهر وتتجذر في مجتمعاتنا من فراغ، وإنما جاءت نتيجة ثقافة مشوهة تشربتها شرائح واسعة من مجتمعاتنا الإسلامية، وصيرتها جزءاً من ثقافتها، وألبستها في بعض الأحيان لبوس التدين والحرص على الخير، كما أنها كانت نتيجة تربية أسرية تبنت العنف منهجاً في التربية والتعليم، أضف إلى ذلك تراكمات اجتماعية واقتصادية وسياسية ساهمت مجتمعة في تسريع انتشارها وجعلها سيدة الموقف في الهروب من المواجهة الحقيقية للمشكلة.

وعليه، فإن علاج مشكلة العنف الأسري وتجاوز هذه الظاهرة، يجب أن يطال مفاهيم شعوبنا الإسلامية، بحيث تعتقد اعتقاداً جازماً أن العنف الأسري لا يحل المشكلة وإنما يزيد في تعقيدها، وأن الشديد كما قال ﷺ ليس بالصرعة ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب: «**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ**»[1]، فتأديب

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب.

الزوجة والأولاد إن تجاوز الهدي النبوي كان ضعفاً في نظر الإسلام، وصار ظلماً واعتداءً على الآخرين، لا يجنى من ورائه إلا تعقيد للعلاقة، وإيذان بخرابها.

وبما أن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، فإنه يتوجب على الدولة ممثلة بمؤسساتها الرسمية أن تسن قوانين وقائية تضمن عدم تفشي الظاهرة، وقوانين رادعة للمتمادين في هذه الجريمة، لأنها إن لم تفعل هلكت الأسرة، وهلكت معها الدولة؛ والمجتمع المدني مسؤول مسؤولية مشتركة مع الدولة في القيام بحملات توعية وترشيد أسري للحد من انتشار الظاهرة.

فإذا اجتمع وعيٌ فردي بخطورة المشكلة، مشكلة العنف، ووعيٌ رسمي بضرورة سن تدابير وقائية وعلاجية، ووعي مؤسسات المجتمع المدني بالمساهمة في الحد من انتشار هذه المشكلة، سارت أمور مجتمعاتنا إلى ما يحقق لها الأمن والأمان والرفاهية، وكانت نموذجاً يحتذى به في قوة الترابط الأسري والأمان الاجتماعي.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

الفهرس

وكـلاء التوزيـع

عنوانه	رقم الهاتف	اسم الوكيل	البلد
ص.ب: ٨١٥٠ – الدوحة فاكس: ٤٤٤٣٦٨٠٠ -بجوار سوق الجبر	٤٤٦٢٢١٨٢ ٤٤٤١٣٤٧١	دار الثقافـــــــــــة دار الثقافة «قسم توزيع الكتاب»	قطـــــــر
ص.ب: ٢٨٧ – البحرين فاكس: ٢١٠٧٦٦	٢٣١٠٦٢ ٢١٠٧٦٨(المنامة) ٦٨١٢٤٣ (مدينة عيسى)	مكتبـــــــــــة الآداب	البحـــرين
ص.ب: ٤٣٠٩٩ حولي شارع المثنى رمز بريدي: ٢٣٠٤٥ فاكس: ٢٦٣٦٨٥٤	٢٦١٥٠٤٥	مكتبــة دار المنــار الإســلامية	الكويـــــت
ص.ب: ١٩٦٠ روي ١١٢ فاكس: ٧٨٣٥٦٨	٧٨٣٥٦٧٧	مكتبـــة علـــوم القـــرآن	سلطنة عمان
ص.ب: ٣٣٧١ – عمان ١١١٨١ فاكس: ٥٣٣٧٧٣٣	٥٣٥٨٨٥٥	شـركة وكالـة التوزيـع الأردنيـة	الأردن
ص.ب: ٥٤٤- صنعاء فاكس: ٢١٣١٦٣	٧٨٠٤٠-٧١٣٦٣ ٢٧٠٣٨ -٧٥٨١١	مجموعـــة الجيـــل الجديـــد	الـــــيمن
ص.ب: ١١١٦٦- الخرطوم فاكس: ٤٦٦٩٥١	٤٦٦٣٥٧	دار الريان للثقافة والنشر والتوزيع	الســـــودان
ص.ب: ١٦١ غورية ١٢٠ ش الأزهر – القاهرة فاكس: ٢٧٤١٧٥٠	٢٧٤١٥٧٨ ٢٧٠٤٢٨٠ ٥٩٣٢٨٢٠	دار الســـلام للطباعـــة والنشـــر والتوزيــــــع والترجمــــــة	مصـــــر
نهج موناستير رقم ١٦- الرباط	٧٣٣٣٢٩	مكتبة منار العرفان للنشر والتوزيع	المغـــرب
القطعة رقم ١٤٢ ب حي الثانوية – الروبة –الجزائر	٠٢١٣١٧٠١٣٦٤٦ ٠٢١٣٥٤٥١١٠١٥	دار الـــوعي للنشـــر والتوزيـــع	الجزائر
Muslim welfare House, 233. Seven Sisters Road, London N4 2DA. Fax: (071) 2812687 Registered Charity No:271680	(01) 272-5170/ 263-3071	دار الرعايـــــة الإســـــلامية	إنكلـــــترا

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠

فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

برقياً: الأمة - الدوحة

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر

موقعنا على الإنترنت:

www. sheikhali-waqfiah.org.qa
www.Islamweb.net

البريد الإلكتروني: E.Mail

M_Dirasat@Islam.gov.qa

ثمن النسخة

الأردن	(٧٠٠)	فلس
الإمارات	(٥)	دراهم
البحرين	(٥٠٠)	فلس
تونس	دينار واحد	
السعودية	(٥)	ريالات
السودان	(٥٠)	قرشاً
عمان	(٥٠٠)	بيسة
قطر	(٥)	ريالات
الكويت	(٥٠٠)	فلس
مصر	(٦)	جنيهات
المغرب	(١٠)	دراهم
الجزائر	(١٢٠)	ديناراً
اليمن	(٤٠)	ريالاً

* الأمريكتان وأوروبا وأستراليا وباقي دول آسيا وأفريقيا: دولار أمريكي ونصف، أو ما يعادله.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة البحوث والدراسات الإسلامية

جائزة الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني

الوقفية العالمية المحكّمة

إسهامًا في تشجيع البحث العلمي والارتقاء الثقافي الفكري، والسعي إلى تكوين جيل من العلماء، تطرح لعامها الثالث عشر موضوع

المواطنة وفقه الانتماء

آخر موعد لاستلام البحوث كانون الثاني (يناير) ٢٠١٧م

قيمة الجائزة (٢٠٠) ألف ريال قطري

برعاية الإدارة العامة للأوقاف



- **المحاور:**

- **مدخل:** تحديد المفاهيم: الوطن؛ المواطنة، الوطنية؛ الانتماء؛ الولاء؛ البراء؛ القومية؛ القُطرية؛ الأمة؛ الدولة؛ المجتمع؛ الشعب؛ العقد الاجتماعي؛ الحق المدني • السياق التاريخي للمفهوم.
- **قيم الهوية:** تاسيس وترسيخ قيم الهوية الوطنية: القرآن الكريم، السنة النبوية؛ السيرة؛ حياة الصحابة؛ التراث الإسلامي • بين مفهوم المواطنة ومفهوم الأمة والإنسانية • التعدد والتنوع سنة كونية وحقيقة شرعية وضرورة عمرانية وواقع تاريخي.
- **المواطنة وتعزيز قيم الانتماء:** دور الدين في بناء المشترك وتعضيد مواثيق المواطنة • مقومات التعايش السلمي بين المختلفين في العقيدة والجنس.
- **المواطنة ودوائر الانتماء:** بين الانتماء للوطن والولاء للعقيدة • إشكالية الانتماء بين الأمة والدولة • المواطنة في غير بلاد المسلمين • المواطنة والتحديات الراهنة: العولمة • التحالفات الدولية والقرارات الأممية،....
- **أسس المواطنة:** العدل، الأمن، المساواة، تكافؤ الفرص، المشاركة الكاملة، استحقاق المنافع الطبيعية • بين المواطنة والاندماج • الحقوق الإنسانية: الدينية، المدنية، السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية....
- **رؤية مستقبلية:** الفكر المقاصدي وأحكام الشريعة: مقاربة لمواطنة فاعلة • أثر الانتماء الوطني في تحقيق الأمن والتنمية وبناء السلم المجتمعي • وسائل استدعاء البعد الغائب في دعم وترسيخ قيم الهوية والانتماء • نحو بناء ميثاق وطني جديد: مقاربة تراثية (حلف الفضول، وثيقة المدينة...).

• شروط الجائزة:

١- أن يكون البحث قد أُعدّ خصيصًا للجائزة.

٢- أن تتوفر في البحث شروط البحث العلمي.

٣- أن يلتزم الباحث بالمحاور المعلنة جميعها.

٤- يُقدم البحث باللغة العربية من ثلاث نسخ مطبوعة، ومخزنة على قرص (CD) مرفق بالبحث، إضافة إلى ملخص باللغة الإنجليزية، إن أمكن.

٥- لا يقل حجم البحث عن (٢٠٠) صفحة (A4)، حوالي: (٦٠,٠٠٠) كلمة بخط (Traditional Arabic) بحجم (16).

٦- تحجب الجائزة في حالة عدم ارتقاء البحوث للمستوى المطلوب.

٧- يجوز اشتراك باحثَيْن أو أكثر في كتابة بحوث الجائزة.

٨ - تسحب قيمة الجائزة، إذا اكتشف أن البحث مخالف لبعض شروط الجائزة.

٩- لا تُمنح الجائزة للفائز مرة أُخرى إلا بعد مرور خمس سنوات.

١٠- التزام الباحث الفائز باستدراك ملحوظات المحكمين.

١١- على الباحث أن يرفق نبذة عن سيرته الذاتية، ونسخة مصورة عن جواز سفره.

*** ترسل البحوث بالبريد المسجل على العنوان التالي:**

ص.ب: ٨٩٣ – الدوحة – قطر

لمزيد من الاستفسار:

هاتف: ٤٤٤٤٧٣٠٠(٩٧٤+)– فاكس: ٤٤٤٤٧٠٢٢

البريد الإلكتروني: m_dirasat@islam.gov.qa

موقعنا على الإنترنت: www.Islamweb.net